

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[أخبرنا الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، قال : أنا الإمام القاضي أبو عمرو القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الماشي ، قال : حدثنا أبو علي محمد [بن أحمد] بن عمرو المؤذن حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في المحرم سنة خمس وسبعين ومائتين ، قال :

كتاب الطهارة

باب التَّخَلُّى عند قضاء الحاجة

١ - حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قتبة القعبي ، ثنا عبد الفزير - يعني ابن محمد - عن محمد - يعني ابن عمرو - عن أبي سلمة ، عن المغيرة بن شعبة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذَهَبَ أَنْدَهَ »

٢ - حدثنا مسدد بن مسرحد ، ثنا عيسى بن يونس ، خبرنا إسماعيل بن عبد الملك ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَازَ ^(١) انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ »

باب الرجل يتبوأ بوله

٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أبو النجا ، حدثني شيخ قال : لما قدم عبد الله بن عباس البصرة فكان يُحدث عن أبي موسى ،

(١) البراز - بفتح الباء - اسم للقضاء الواسع من الأرض . كنوا به عن حاجة الإنسان كما كانوا عنها بالخلاء . يقال « تبرز الرجل » إذا خرج إلى القضاء ، وإذا تنوط ، وأكثر الرواة يصيغونه بكسر الباء ، وهو غلط ، قاله المطالي ، لكن رده النووي ناقلا عن الصحاح أنه بالكسر اسم لفانط نفسه ، ورأى أن الكسر أصح من الفتح

فكتب عبد الله إلى أبي موسى يسأله عن أشياء ، فكتب إليه أبو موسى : إني
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأراد أن يقول قاتي دمتاً ^(١)
في أصل جدار فبال ، ثم قال صلى الله عليه وسلم : « إذا أراد أحدكم أن يقول
فليزند ^(٢) لبؤله موضماً »

باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء

٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا حماد بن زيد وعبد الوارث ، عن
عبد العزيز [بن صحيب] ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا دخل الخلاء ، قال ^(٣) : عن حماد قال « اللهم إني أعوذ بك » وقال ^(٣) :
عن عبد الوارث قال : « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْجُبُثِ وَالْخَبَاثِ »

٥ — حدثنا الحسن بن عمرو - يعني السدوسي - ثنا وكيع ، عن شعبة ،
عن عبد العزيز - هو ابن صحيب - عن أنس بهذا الحديث قال : « اللهم إني
أعوذ بك » وقال شعبة : وقال مرة : « أَعُوذُ بِاللَّهِ » [وقال وهيب عن عبد العزيز :
« فليتعوذ بالله »]

٦ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن قادة ، عن النضر بن
أنس ، عن زيد بن أرقم ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن هذه
الخشوش ^(٤) مختصرة ، فإذا أتي أحدكم الخلاء فليقل أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ
الْجُبُثِ وَالْخَبَاثِ »

(١) الدمع - بفتح الدال ، والميم مفتوحة أو مكسورة - الأرض السهلة
الرخوة والرمل الذي ليس بمتبد .

(٢) أي : فليختبر ، ويقال : راد ، وارتاد ، واسترداد .

(٣) ضمير المستتر عائد إلى مسدد

(٤) الخشوش - بضم الخاء المهملة وشينين معجمتين - هي الكتف ، والواحد
حش - مثلث الحاء - وأصل الحش الجماعة من التخل التكافنة ، وكانوا يقضون
 حاجتهم إليها قبل اتخاذ الكتف .

باب كراهة استقبال القبلة عند قضاء الحاجة

- ٧ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن سلمان ، قال : قيل له : لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى المرأة !! قال : أجل ، لقد تهانأنا صلى الله عليه وسلم أن تستقبل القبلة بغاية أو بول ، وأن لا تستنجي باليمين ، وأن لا يستنجي أحدنا بأقل من ثلاثة أحجار أو يستنجي برجبي أو عظم
- ٨ — حدثنا عبد الله بن محمد التفيلي ، ثنا ابن المبارك ، عن محمد بن عجلان ، عن القمقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم » ، فإذا أتيكم أحذكم الفاطئ فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطعه يسميه » وكان يأمر ثلاثة أحجار ، وينهى عن الروث والرمم
- ٩ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، حدثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عطاء ابن يزيد [اللبى] ، عن أبي أيوب رواية قال : « إذا أتيتم الفاطئ فلا تستقبلوا القبلة بغاية ولا بول ، ولكن شرقو أو غربوا » فقدمنا الشام فوجدنا مراحيف قد بنيت قبل القبلة فكنا نتحرف عنها ونستقر الله
- ١٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو بن يحيى ، عن أبي زيد ، عن معقل بن أبي معلم الأسدى ، قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تستقبل القبلتين ببول أو غاية » قال أبو داود : وأبو زيد هو مولى بنى ثعلبة
- ١١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا صفوان بن عيسى ، عن الحسن ابن ذكوان ، عن مروان الأصفدر ، قال : رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول إليها ، فقلت : [يا] أبا عبد الرحمن ، أليس قد نهى عن هذا ؟

قال : بلى ، إنما نهى عن ذلك في الفضاء ، فإذا كان بيتك وبين القبلة
شئ مما يشتراك فلا بأس

باب الرخصة في ذلك

١٢ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن
محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمده واسع بن حبان ، عن عبد الله بن عمر ، قال :
لَقَدْ أرْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ الْبَيْتِ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لِبَنَتَيْنِ
مُسْتَقْبِلَيْنِ كَيْتِ الْمَقْدِسِ لِعَاجِتِهِ

١٣ - حدثنا محمد بن بشار ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت
محمد بن إسحاق يحدث عن أبا بن صالح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله ،
قال : نَهَى نَبِيُّنَا اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ
أَنْ يَقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا .

باب كيف التكشف عند الحاجة

١٤ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن رجل ، عن
ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم «كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى
يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ» قال أبو داود : رواه عبد السلام بن حرب عن الأعمش
عن أنس بن مالك وهو ضعيف [قال أبو عيسى الرملي : حدثنا أحمد بن الوليد ،
ثنا عمرو بن عون ، أخبرنا عبد السلام به ^(١)]

باب كراهة الكلام عند الحاجة ^(٢)

١٥ - حدثنا عبد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا ابن مهدي ، ثنا عكرمة
ابن عمار ، عن يحيى بن أبي كثیر ، عن هلال بن عياض ، قال : حدثني أبو سعيد
قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «لَا يَخْرُجُ الرَّجُلُانِ يَضْرِبُانِ

(١) مأين العلامتين زائد في النسخة المصرية (٢) في الهندية ، عند الخلاماء ،

الفاطِطَ كَاشِفِينَ عَنْ عَوْرَتِهِمَا يَتَحَدَّثُانِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] يَمْكُتُ مَلَى
ذَلِكَ » قال أبو داود : هذا لم يستنه إلا عكرمة بن عمار
باب أيرد السلام وهو ببول^(١)

١٦ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا عمر بن سعد ، عن سفيان ، عن الصحاك بن عثمان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ ، قال أبو داود : وَرُوِيَّ عَنْ أَبْنَ عَمْرٍ وَغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَّعَ ثُمَّ رَدَ عَلَى الرَّجُلِ السَّلَامَ

١٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن حُضِينَ بن المندز أبي ساسان ، عن المهاجر بن قُفُنْدَأَهُ أَتَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : « إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا عَلَى طُهْرٍ » ، أو قال « على طهارة »
باب في الرجل يذكر الله [تعالى] على غير طهر

١٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن أبي زائدة ، عن أبيه ، عن خالد بن مسلمة - يعني الففاء - عن البَهِيِّ ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] قَلَّ كُلُّ أَحْيَانِهِ »
باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاة

١٩ — حدثنا نصر بن علي ، عن أبي علي الحنفي ، عن همام ، عن ابن جريج ، عن الزهرى ، عن أنس قال : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ » قال أبو داود : هذا حديث منكر ، وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهرى عن أنس أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَتَخَذُ خَاتَمًا مِنْ وَرْقٍ نَمْ أَلْقَاهُ » والوهم فيه من همام ، ولم يرمه إلا هام

(١) في الهندية ، باب في الرجل يرد السلام وهو ببول ،

باب الاستبراء من البول

٢٠ — حدثنا زهير بن حرب وهناد [بن السرى] ، قالا : ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، قال : سمعت مجاهداً يحدث عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال : مرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبَرِيْنِ فَقَالَ «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ» ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ : أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَنِزُهُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَسْتَنِزُهُ بِالنَّمِيمَةِ » ثم دعا بعسيبة رطب فشقه باثنين ، ثم غرس على هذا واحداً ، وعلى هذا واحداً ، وقال «لَهُمَا يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَالِمٌ يَبِيسَا» قال هناد «يُسْتَنِزُهُ مَكَانٌ يُسْتَنِزُهُ»

٢١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنىه ، قال : «كان لا يستتر من بوله» وقال أبو معاوية «يُسْتَنِزُهُ»

٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة ، قال : انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي صلى الله عليه وسلم فخرج ومعه درقة ثم استتر بها ثم بال ، فقلنا : انظروا إليه ببول كما تبول المرأة ، فسمع ذلك ، فقال : «أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقَيَ صَاحِبُ تَبَيْ إِسْرَائِيلَ؟ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قُطِّعُوا مَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ مِنْهُمْ ، فَنَهَمُ ، فَعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ» قال أبو داود : قال منصور عن أبي وائل عن أبي موسى في هذا الحديث قال «جَلَدَ أَحَدَهُمْ» وقال عاصم عن أبي وائل عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «جَسَدَ أَحَدَهُمْ»

باب البول قائمًا

٢٣ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم قالا : ثنا شعبة . ح وثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، وهذا لفظ حفص ، عن سليمان ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ، قال : «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَّ قَائِمًا ثُمَّ دَعَا بِعَمَاءٍ

فَمَسَحَ عَلَى خُفْيَهِ » قَالَ أَبُو دَاوُدْ : قَالَ مَسْدَدٌ : قَالَ : فَذَهَبَتْ أَنْبَاعُ دَعَانِي
حَتَّى كَتَتْ عَنْدَ عَقْبَهِ

باب في الرجل يبول بالليل في الإناء ثم يضعه عنده

٤٤ - حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حجاج ، عن ابن جرير ، عن حكينة
 بنت أمينة بنت رقية عن أمها أنها قالت : « كان النبي صلى الله عليه
 وسلم قدح من عidan تحت سريره بيول فيه بالليل »

باب الموضع التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيها

٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن الملاه
ابن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال « أتَقُوا الْلَّاِعِنَيْنَ » قالُوا : وَمَا الْلَّاِعِنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الَّذِي
يَتَغَلَّبُ فِي طَرَيْقِ النَّاسِ أَوْ ظَلَمُهُمْ »

٣٦ - حدثنا إسحاق بن سعيد الرملي، وعمر بن الخطاب أبو حفص ،
وحدثه أتم، أن سعيد بن الحكم حدّثه قال: أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثني
حيوة ابن شريح ، أن أبي سعيد الخميري حدثه عن معاد بن جبل قال . قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم «إتقوا الملاعنَ الثلَاثَ: الْبَرَازِ فِي الْمَوَارِدِ،
وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظَّلَّ»

باب في البول في المستجم

٣٧ حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل والحسن بن علي قالا : ثنا عبد الرزاق ،
قال أحمد : ثنا معمر أخبرني أشعث ، وقال الحسن : عن أشعث بن عبد الله
عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لَا يُؤْلَمَ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحْمَمِهِ ثُمَّ يَغْتَسِلَ فِيهِ » قال أحمد « ثم يتوضأ فيه
فَإِنَّ عَامَةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ »

٢٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن داود بن عبد الله ، عن حميد الحميري — وهو ابن عبد الرحمن — قال : لقيت رجلاً صاحبَ النبيِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَا صَاحِبِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلُّ يَوْمٍ ، أَوْ يَبُولَ فِي مُفْتَسَلٍ »
باب النهى عن البول في المحرر

٢٩ — حدثنا عبد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن عبد الله بن سرجس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبال في المحرر قال : قالوا لقتادة : ما يكره من البول في المحرر ؟
قال : كان يقال إيهاماً ساكناً كن الجن
باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء

٣٠ — حدثنا عمرو بن محمد الناقد ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا إسرائيل ، عن يوسف بن أبي بردة ، عن أبيه ، حدثني عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْفَائِطِ قَالَ : غُفرَانَكَ »
باب كراهة مس الذكر باليمين في الاستبراء

٣١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل قالا : ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسِ ذَكَرَهُ بِيمِينِهِ ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَتَسَعَ بِيمِينِهِ ، وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَشَرِبْ نَفَسًا وَاحِدًا »

٣٢ — حدثنا محمد بن آدم بن سليمان المصيصي ، ثنا ابن أبي زائدة ، قال : حدثني أبو أيوب — يعني الأفريقي — عن عامر ، عن المسيب بن رافع ومعبدر ، عن حارثة بن وهب المخزاعي قال : حدثني حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَتَبَابِهِ ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سُوِيَ ذَلِكَ »

٣٣ — حدثنا أبو توبة [الربيع بن نافع] ، حدثني عيسى بن يونس ، عن ابن أبي عربة . عن أبي عشر ، عن إبراهيم ، عن عائشة ، قالت « كانت يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَمْنِي لِطَهُورِهِ وَطَعَامِهِ ، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيَمْنِي لِغَلَانِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَذَى »

٣٤ — حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد ، عن أبي عشر ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

باب الاستمار في الخلا.

٣٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى [بن يونس] ، عن ثور ، عن الحسين الحبراني ، عن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ اكْتَحَلَ فَلَبِيُوتَرْ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَخْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَأَ حَرَجَ ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلَبِيُوتَرْ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَخْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَأَ حَرَجَ ، وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَخَلَّ فَلَبِيَلِظْ وَمَالَأَكَ بِلْسَانِهِ فَلَبِيَتَلِعْ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَخْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَأَ حَرَجَ ، وَمَنْ أَتَى النَّافِطَ فَلَبِسَتَرْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيرًا مِنْ رَمْلٍ فَلَبِسَتَدِرَرْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَخْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَأَ حَرَجَ » قال أبو داود : رواه أبو عاصم عن ثور قال « حصين الحبرى » ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور قال « أبو سعيد الخير » قال أبو داود : أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

باب ما ينهى عنه أن يستنجى به

٣٦ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب المهداني ، ثنا الفضل يعني ابن فضالة المصري — عن عياش بن عباس القتباني أن شبيب بن بيستان أخبره عن شيبان القتباني [قال] : إن مسلمة بن مخلد استعمل رويفع بن ثابت

على أَسْفَلِ الْأَرْضِ ، قَالَ شِيبَانُ : فَسَرَّنَا مَعَهُ مِنْ كُومَ شَرِيكَ إِلَى عَلْقَمَاً أَوْ مِنْ عَلْقَمَاً إِلَى كُومَ شَرِيكَ — يَرِيدُ عَلْقَامَ — فَقَالَ رَوِيْفَعُ : إِنَّ كَانَ أَحَدُنَا فِي زَمْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَأْخُذْ نَصْوَ أَخِيهِ عَلَى أَنَّ لَهُ النَّصْفَ مَا يَفْسُدُ وَلَا النَّصْفَ ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُنَا لِيَطِيرَ لَهُ النَّصْلُ وَالرِّيشُ وَلَلآخرَ الْقَدْحُ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَارَوِيْفَعُ لَمَلَّ الْعِيَّاهَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي فَأَخْبِرْ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقْلَدَ وَتَرَا أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَائِبَةٍ أَوْ عَظِيمٍ فَإِنَّ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ بَرِيءٌ »

٣٧ – حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ ، ثَنَا مَفْضُلٍ ، ثَنَا عِيَّاشَ ، أَنَّ شَيْبَمْ بْنَ بَيْتَانَ أَخْبَرَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا عَنْ أَبِي سَالمِ الْجِيشَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَيُذَكِّرُ ذَلِكَ وَهُوَ مَعَهُ مُرَابِطٌ بِحَصْنِ بَابِ الْأَيْوَنِ . قَالَ أَبُو دَادُ : حَصْنُ الْأَيْوَنِ عَلَى جَبَلٍ بِالْقَسْطَاطِ ، قَالَ أَبُو دَادُ : وَهُوَ شِيبَانُ بْنُ أُمَيَّةَ يَكْنَى أَبَا حَذِيفَةَ .

٣٨ – حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمْدٍ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثَنَا رُوحُ بْنُ عَبَادَةَ ، ثَنَا زَكَرِيَاً بْنَ إِسْحَاقَ ، ثَنَا أَبُو الزَّيْرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : « تَهَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَتَسَسَّعَ بِعَظِيمٍ أَوْ بَعِيرٍ » .

٣٩ – حَدَثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شَرِيقِ الْحَمْصَى ، ثَنَا أَبْنَ عِيَّاشَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرَو السَّبِيَّانِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّلِيمِى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودَ ، قَالَ : قَدِمَ وَفَدُ الْجَنِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدَ ، إِنَّهُ أَمْتَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعَظِيمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَوْ حُمَّةً ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لَنَا فِيهَا رِزْقًا ، قَالَ : فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ذَلِكَ .

باب الاستنجاء بالحجارة

٤٠ – حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورَ وَقَتِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا : ثَنَا يَعْقُوبُ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْطَ ، عَنْ عُرُوْةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْفَاطِنِ فَلَا يَرْجِعَهُ مَمَّا بِثَلَاثَةِ أَخْجَارٍ يَسْتَطِيْبُ بِهِنَّ، فَإِنَّهَا تُبْرِزُ عَنْهُ» .

٤١ - حدثنا عبد الله بن محمد الفقيه ، ثنا أبو معاوية ، عن هشام بن عمرو ، عن عمرو بن خزيمة ، عن عمارة بن خزيمة ، عن خزيمة بن ثابت ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال : «بِثَلَاثَةِ أَخْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجَبٌ» قال أبو داود : كذا رواه أبوأسامة وابن نمير عن هشام [يعني ابن عمرو] .

باب في الاستبراء

٤٢ - حدثنا قبية بن سعيد وخلف بن هشام المقرئ قالا : ثنا عبد الله ابن يحيى التووم ح وثنا عمرو بن عون قال : أخبرنا أبو يعقوب التووم ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن أمها ، عن عائشة قالت : بال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ققام عمر خلفه بكوز من ماء ، فقال : «مَا هَذَا يَا عُمَرُ؟» قال : [هذا] ماء تتوضا به ، قال : «مَا أَمِرْتُ كُلَّمَا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَأَ وَلَوْفَعْتُ لَكَاتَتْ سُنَّةً» .

باب في الاستنجاء بالماء

٤٣ - حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد - يعني الواسطي - عن خالد يعني الخداء - عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «دَخَلَ حَانِطاً وَمَعَهُ غَلامٌ مَعَهُ مِضَّةٌ وَهُوَ أَصْغَرُ نَوْصَعَهَا عَنْدَ السُّدْرَةِ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدِ اسْتَبَّجَ بِالْمَاءِ» .

٤٤ - حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا معاوية بن هشام ، عن يونس بن الحارث ، عن إبراهيم بن أبي ميمونة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قَيْمَاءِ (فيه رجال يحبون أن يتطهروا) قال : كَانُوا يَسْتَبَّجُونَ بِالْمَاءِ فَنَزَّلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ ،

باب الرجل يدلك يده بالأرض إذا استنجى

٥ - حدثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا شريك [وهذا لفظه] ح و ثنا محمد بن عبد الله — يعني المخمرى — ثنا وكيم ، عن شريك ، عن إبراهيم بن جرير ، عن المغيرة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى الخلاء أتيته عيادة في تور أو ركوة فاستنجى » قال أبو داود : في حديث وكيم : « ثم مسح يده على الأرض ثم أتيته باناء آخر فتوضا ، قال أبو داود : وحديث الأسود بن عامر أتم

باب السواك

٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة يرفعه ، قال : « لو لا أن أشقي على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشا ، وبالسواك عند كل صلاة »

٧ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى بن يونس ، ثنا محمد بن إسحق ، عن محمد بن إبراهيم التبعى ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن زيد ابن خالد الجهمى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لو لا أن أشقي على أمى لأمرهم بالسواك عند كل صلاة » قال أبو سلمة : فرأيت زيداً يجلس في المسجد وإن السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب ، فكلما قام إلى الصلاة استاك

٨ - حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا محمد بن إسحق عن محمد [بن يحيى] بن حبان ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، قال : قلت : أرأيت توضؤ ابن عمر لكل صلاة ظاهراً وغير ظاهر عم ذلك ؟ فقال : حدثني أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر حدثها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء لكل صلاة ظاهراً وغير ظاهر ، فلما شق ذلك عليه أمر

بالسوالك لكل صلاة ، فكان ابن عمر يرى أن به قوة ، فكان لايدع الوضوء لـ كل صلاة ، قال أبو داود : إبراهيم بن سعد رواه عن محمد بن إسحق قال « عبيد الله بن عبد الله »

باب كيف يستاك

٤٩ — حدثنا مسدد وسلیمان بن داود العتکی ، قالا : ثنا حماد بن زید ، عن غیلان بن جریر ، عن أبي بردۃ ، عن أبيه ، قال [مسدد : قال] : أتینا رسول الله صلی الله علیه وسلم نستحمله فرأیته يستاك على لسانه ، قال أبو داود : وقال سلیمان قال : دخلت على النبي صلی الله علیه وسلم وهو يستاك وقد وضع السوالك على طرف لسانه وهو يقول « إه إه » يعني يتھو ، قال أبو داود : قال مسدد : فكان حديثاً طويلاً اختصرته

باب في الرجل يستاك بسوالك غيره

٥٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عنبرة بن عبد الواحد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلی الله علیه وسلم يَسْتَنِنُ^(١) وعنده رجالان أحدهما أكبر من الآخر فأوحى إليه في فضل السوالك « أن كبر » أعط السوالك أكبرها ، قال أحمد — هو ابن حزم — قال لنا أبو سعيد — هو ابن الأعرابي — : هذا مما تفرد به أهل المدينة

٥١ — حدثنا^(٢) إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن مسمر ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، قال : قلت لعائشة : بأى شى ، كان يبدأ رسول الله صلی الله علیه وسلم إذا دخل بيته ؟ قالت : بالسوالك .

(١) « يستن » بفتح ياء المضارعة وسكون السين المهملة وآخره نون مشددة . أى : يستاك ، مأخوذ من السن - بكسر السين . واحد الأسنان - لأن السوالك يمر على الأسنان ، أو مأخذ من السن - بفتح السين - وهو مصدر سن الشى . ، أى : حده : لأن السوالك يحدد الأسنان ويقويها . (٢) في المندية هذا الحديث مروى قبل باب فرض الوضوء مباشرة .

باب غسل السواك

٥٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا عنترة
ابن سعيد الكوفي الحاسد ، حدثني كثیر ، عن عائشة أنها قالت : كان نبی الله
صلی الله علیه وسلم يستاك فیعطي السواك لاغسله فابداً به فأستاك ثم أغسله
وأدفه إلیه

باب السواك من الفطرة

٥٤ — حدثنا يحيى بن مدين ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن
مصعب بن شيبة ، عن طلاق بن حبيب ، عن ابن الزبير ، عن عائشة ، قالت :
قال رسول الله صلی الله علیه وسلم «عَشْرُ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبَةِ ، وَإِغْنَاءُ
اللَّهِيَّةِ ، وَالسُّوَاكُ ، وَالاستنشاق بالماءِ ، وَقَصُّ الْأَظْفارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ^(١)
وَنَفْ الْأَبِيطِ ، وَحَقْ الْعَانَةِ ، وَاتِّقَاصُ الْمَاءِ»^(٢) «يعنى الاستنجاء بالماءِ ، قال
زكريا : قال مصعب : ونسنت العادة إلا أن تكون المضمة

٥٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب ، قالا : ثنا حماد ، عن
علي بن زيد ، عن سلة بن محمد بن عمار بن ياسر ، قال موسى : عن أبيه ، وقال
داود : عن عمار بن ياسر ، أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال «إِنَّ مِنَ
الْفِطْرَةِ الْمَضْمَضَةَ وَالاسْتِنْشَاقَ» فذكر نحوه ، ولم يذكر إغفاء اللحية وزاد
«والختان» ، قال : «والانتصاح» ولم يذكر انتقاد الماء . — يعني الاستنجاء ،
قال أبو داود : وروى نحوه عن ابن عباس ، وقال «خس كلها في الرأس» وذكر

(١) البراجم : جمع برجمة - وأصل البراجم العقد التي تكون على ظهر الأصابع ،
والمراد بها هنا الموضع التي يجتمع فيها الوسخ

(٢) انتقاد الماء : هو بالفاف المثانة وبالصاء المهملة على المشهور ، قال في
النهاية : وانتقاد البول بالماء غسل المذاكير به ، وقال : وقيل : والصواب انه
بالفاء الموحدة والمراد نضحة

فيها الفرق ولم يذكر إعفاء اللحية ، قال أبو داود : وروى نحو حديث حماد عن طلاق بن حبيب ومجاهد ، وعن بكر [بن عبد الله] المزني قوله لم يذكروا إعفأه اللحية ، وفي حديث محمد بن عبد الله بن أبي مريم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه « و إعفاء اللحية » ، وعن إبراهيم النخعي نحوه وذكر إعفاء اللحية والختان

باب السواك لمن قام من الليل

٥٥ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان عن متصور ، وحسين عن أبي وايل ، عن حذيفة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان إذا قام من الليل يَسْوِصُ فَامْ بِالسَّوَاكِ »

٥٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا بهزن بن حكيم ، عن زراة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كان يوضع له وَضْوَءُه وسواكه ، فإذا قام من الليل تخلى ثم استاك »

٥٧ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن علي بن زيد ، عن أم محمد ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ »

٥٨ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا حسين ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده عبد الله ابن عباس ، قال : بتليلة عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ من منامه أتى طهوره فأخذ سواكه فاستاك ، ثم تلا هذه الآيات (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الأنبياء) حتى قارب أن يختتم السورة أو ختمها ، ثم توضا فأقى مصلاه فصل ركعتين ، ثم رجع إلى فراشه فنام ما شاء الله ، ثم استيقظ ففعل مثل ذلك ، ثم رجع إلى فراشه فنام ، ثم استيقظ

ففعل مثل ذلك ، ثم رجع إلى فراشه فنام ، ثم استيقظ ففعل مثل ذلك ، كل ذلك يستاك و يصلى ركتين ، ثم أوتر ؛ قال أبو داود : رواه ابن فضيل عن حصين قال : فتسوك وتوضأ وهو يقول (إن في خلق السموات والأرض) حتى

ختم السورة

باب فرض الوضوء

٥٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يقبل الله عز وجل صدقة من غلوط ، ولا صلاة بغير طهور »

٦٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة قاله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ »

٦١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن عقيل ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مفتاح الصلاة الطهور ، وتعريمهما التكبير ، وتحليلهما التسليم »

باب الرجل يحدد الوضوء من غير حدث

٦٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الله بن يزيد المقرى ح وئنا سدد ، ثنا عيسى بن يونس ، قالا : ثنا عبد الرحمن بن زياد - قال أبو داود وأنا لحديث ابن يحيى أقتن - عن غطيف - وقال محمد : عن أبي غطيف المذلى - قال : كنت عند عبد الله بن عمر فلما نودى بالظهور توضأ فصلى ، فلما نودى بالعصر توضأ ، فقلت له ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من توضأ على طهير كتب الله له عشر حسناً » قال أبو داود : وهذا حديث مسدد وهو أتم .

باب ما ينجس الماء

- ٦٣ — حدثنا محمد بن العلاء، وعثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي وغيرهم قالوا : ثنا أبوأسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جمفر بن الزبير ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من الدواب والسبياع ، فقال صلى الله عليه وسلم « إذا كان الماء قلتَينِ لَمْ يَحْمِلِ الْغُبْتَ » قال أبو داود : وهذا لفظ ابن العلاء ، وقال عثمان والحسن بن علي : عن محمد بن عباد بن جمفر ، قال أبو داود : وهو الصواب
- ٦٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ح وثنا أبو كامل ، ثنا يزيد [يعني] ابن زريع ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن جمفر ، قال أبو كامل : ابن الزبير ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء يكون في الفلاة ، فذكر معناه
- ٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عاصم بن النذر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال : حدثني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا كان الماء قلتَينِ فَإِنَّهُ لَا يَنْجِسُ » قال أبو داود : حماد بن زيد وقفه عن عاصم

باب ما جاء في بتر بضاعة

- ٦٦ — حدثنا محمد بن العلاء، والحسن بن علي و محمد بن سليمان الأنباري قالوا : ثنا أبوأسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج ، عن أبي سعيد الخدري أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أتتوضاً من بتر بضاعة— وهي بتر يطرح فيها الحি�ضن ولم الكلاب والنتن — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الماء طهور لَا يَنْجِسُ شَيْئًا » قال أبو داود : وقال بعضهم عبد الرحمن بن رافع .

٦٧ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب وعبد العزيز بن يحيى المخانيان قالا: ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحق، عن سليمان بن أبويه، عن عبيد الله بن عبد الرحمن ابن رافع الأنباري ثم العدوى، عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له: إنه يستقى لك من بئر بضاعة — وهي بئر يلتقي فيها لحوم الكلاب والماياض وعذر الناس — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ الماء طهُورٌ لَا يُنْجِسُ شَيْئًا» قال أبو داود: وسمعت قبية بن سعيد قال: سألت قَيْمَ بئر بضاعة عن عرقها، قال: أكثُر ما يكون فيها [الماء] إلى العانة، قلت: فإذا نقص؟ قال: دون العورة، قال أبو داود: وقدرت أنا بئر بضاعة برداً: مددته عليها، ثم ذرته، فإذا عرضها ستة أذرع، وسألت الذي فتح لي باب البستان فأدخلني [إليه]: هل غير بناوها عما كانت عليه؟ قال: لا، ورأيت فيها ما مغير اللون

باب الماء لا يجنب

٦٨ — حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: اغسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة، خفاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضا منها — أو يغسل — فقالت له: يا رسول الله إنِّي كنت جنباً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ الماء لَا يُجْنِبُ»
باب البول في الماء الرأكد

٦٩ — حدثنا أحمد بن بونس، ثنا زائدة في حديث هشام عن محمد، عنه أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لَا يَبُولُنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاء الدَّائِرِ مَمَّا يَغْتَسِلُ مِنْهُ»

٧٠ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن محمد بن عجلان، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا يَبُولُنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاء الدَّائِرِ، وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْعَنَابَةِ»

باب الوضوء ب سور الكلب

٧١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة في حديث هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « طهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُفْسَلَ سَبْعَ مِرَارٍ أَوْ لَاهُنَّ بِتَرَابٍ » قال أبو داود : وكذلك قال أبوب وحبيب بن الشهيد عن محمد

٧٢ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر — يعني ابن سليمان — ح وثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، جيئاً عن أبوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة بمعناه ، ولم يرفعاه ، زاد « وَإِذَا وَلَغَ الْمَرْغَسَلُ مَرَّةً »

٧٣ — حدثنا وسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، أن محمد بن سيرين حدثه عن أبي هريرة أن بني الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَاتٍ السَّابِعَةُ بِالْتَّرَابِ » قال أبو داود : وأما أبو صالح وأبورزين والأعرج وثبت الأحنف وهمام بن منه وأبو السدى عبد الرحمن رواه عن أبي هريرة ولم يذكروا التراب

٧٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، ثنا أبو التياح ، عن مطرف ، عن ابن مغفل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، ثم قال « مَأْمَمُوهُنَّ وَلَهَا » فرخص في كتاب الصيد وفي كتاب الفتن ، وقال : « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَارٍ وَالثَّامِنَةُ عَفْرُوهُ بِالْتَّرَابِ » [قال أبو داود : وهكذا قال ابن مغفل]

باب سور الهرة

٧٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنيني ، عن مالك ، عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن حيدة بنت عبد بن رفاعة ، عن كبشة بنت كعبه ابن مالك — وكانت تحت ابن أبي قتادة — أن أبا قتادة دخل فسكنت له وضوءا ، فجاءت هرة فشربت منه ، فأصفعى لها الإناء حتى شربت ، قالت كبشة : فرأى

أنظر إليه ، فقال : أتعجبين يا ابنة أخي ؟ قلت : نعم ، قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إِنَّهَا لَيَسْتَ بِنَجِسٍ؛ إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَافَاتِ» .

٦٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد المزير ، عن داود بن صالح بن دينار التمار ، عن أمه ، أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة رضي الله عنها ، فوجدتها تصلى ، فأشارت إلى أن ضعفها ، فجاءت هرة فأكلت منها ، فلما انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة ، قالت : إنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّهَا لَيَسْتَ بِنَجِسٍ؛ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ» وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها

باب الوضوء بفضل [وضوء] المرأة

٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كُنْتُ أُغَتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَنَعْنَ جُنْبَانَ

٧٨ — حدثنا عبد الله بن محمد التغيل ، ثنا وكيع ، عن أسامة بن زيد ، عن ابن خرثوم ، عن أم صبيحة الجهمية ، قالت : اختلفت يدي ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء من إماء واحد

٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن أيبوب ، عن نافع ، ح و ثنا عبد الله ابن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال مسدد : من الإماء الواحد جيماً .

٨٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثني نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، قال : كَانَا نَتَوَضَّأُنَا نَعْنَ وَالنِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِماءٍ وَاحِدٍ نَدْلِي فِيهِ أَيْدِينَا

باب النهى عن ذلك

٨١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن داود بن عبد الله ح و ثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن داود بن عبد الله ، عن حميد الحميري ، قال : لقيت رجلاً حبَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أربع سنين كاحبِّه أبو هريرة قال : نَهَى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَفَتَّلَ الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ أَوْ يَفَتَّلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ ، زاد مسدد « وَلَيَغْتَرَ فَإِنْجِيمَاً »

٨٢ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو داود — يعني الطيالسي — ثنا شعبة ، عن عامر ، عن أبي حاتم ، عن الحكم بن عمرو — وهو الأقرع — أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ »
باب الوضوء بماء البحر

٨٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة من آل ابن الأزرق ، أن المغيرة بن أبي بردة — وهو من بني عبد الدار — أخبره أنه سمع أبو هريرة يقول : سأله رجلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : يا رسول الله ، إنا نركب البحر ، ونحمل معنا القليل من الماء ، فان توضأنا به عطشنا ، أفتوضأنا بماء البحر ؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْعِلْمُ بِيَتَتَهُ » .

باب الوضوء بالبيذ

٨٤ — حدثنا هناد وصيامان بن داود التمكى ، قالا : ثنا شريك ، عن أبي فزارة ، عن أبي زيد ، عن عبد الله بن مسعود ، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له ليلة الجن « مَا في إدَاؤنِكَ ؟ » قال : نبيذ ، قال « تَمَرَّةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ » قال أبو داود : وقال سليمان بن داود عن أبي زيد أو زيد : كذا قال شريك ، ولم يذكر هناد ليلة الجن

٨٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن داود ، عن عامر ،

عن علامة ، قال : قلت لعبد الله بن مسعود : من كان منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ قال : ما كان معه من أحد

٨٦ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا بشر بن منصور ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، أنه كره الوضوء بالبن والنبيذ ، وقال : إن التيمم أعجب إلى منه .

٨٧ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا أبو خلدة ، قال : سأله أبا العالية عن رجل أصابته جنابة وليس عنده ما وعنته النبيذ أينقسل به ؟ قال : لا

باب يصلى الرجل وهو حاقن

٨٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عمرو ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الأرقم ، أنه خرج حاجاً ، أو معتمراً ، ومعه الناس وهو يومهم ، فلما كان ذات يوم أقام الصلاة صلاة الصبح ، ثم قال : ليتقدم أحدكم ، وذهب إلى الخلاء ، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إذا أراد أحدكم أن يذهب للخلاء ، وقامَتِ الصلاةُ فليستدأْ بالخلاء» قال أبو داود : روى وهب بن خالد وشبيب بن إسحاق وأبو ضمرة هذا الحديث عن هشام بن عمرو عن أبيه عن رجل حدثه عن عبد الله بن أرقم ، والأكثر الذين رواه عن هشام قالوا كما قال زهير .

٨٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ومسدود ومحمد بن عيسى المعنى قالوا : ثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي حزرة ، ثنا عبد الله بن محمد ، قال ابن عيسى في حديثه «ابن أبي بكر» ثم اتفقا «أخو القاسم بن محمد» قال : كنا عند عائشة بفقيه بطعامها ، قام القاسم يصلى ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «لا يصلى بحضور الطمام ولا وهو يداه فيه الآخرين» .

٩٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا ابن عياش ، عن حبيب بن صالح ، عن يزيد بن شريح الحضرمي ، عن أبي حي الموزن ، عن نوبان ، قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يحيل لآحد أن يغسلهن : لا يوم رجل قوماً فيحصن نفسه بالدعاء دونهم ، فإن فعل فقد خانهم ، ولا ينظر في فتر ينت قبل أن يستاذن ، فإن فعل فقد دخل ، ولا يصلى وهو حقن حتى يتخفف ». ٩١

بن شريح الحضرمي ، عن أبي حي الوذن ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يحيل لرجل يوم من بالله واليوم الآخر أن يصلى وهو حقن حتى يتخفف » ثم ساق نحوه على هذا اللفظ ، قال : « ولا يحيل لرجل يوم من بالله واليوم الآخر أن يوم قوماً إلا باذنهم ، ولا يختص نفسه بدعوه دونهم ، فإن فعل فقد خانهم » قال أبو داود : هذا من سن أهل الشام لم يشركهم فيها أحد

باب ما يجزئ من الماء في الوضوء

٩٢ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كان يغسل بالصاع ، ويتوضأ بالمد » قال أبو داود : رواه أبان عن قتادة قال : سمعت صفية

٩٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا يزيد بن أبي زيد ، عن سالم بن أبي الجند ، عن جابر ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل بالصاع ويتوضأ بالمد »

٩٤ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن حبيب الأنصاري ، قال : سمعت عباد بن تيم ، عن جده - وهي أم عمارة - أن النبي صلى الله عليه وسلم « توضأ فاتح بيته فيه ماء قدر ثلاثي المد »

٩٥ — حدثنا محمد بن الصباح البزار ، ثنا شريك ، عن عبدالله بن عيسى ، عن عبد الله بن جبر ، عن أنس ، قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ

بأنه يسع رطلين ، وينتسل بالصاع » قال أبو داود^(١) : رواه يحيى بن آدم عن شريك قال « عن ابن جبر بن عتبك » قال : ورواه سفيان عن عبد الله بن عيسى « حدثني جبر بن عبد الله » قال أبو داود : ورواه شعبة قال « حدثني عبد الله ابن عبد الله بن جبر سمعت أنسا » إلا أنه قال : « يتوضأ بكموك » ولم يذكر « رطلين » [قال أبو داود : وسمعت أحد بن حنبل يقول : الصاع خمسة أرطال ، وهو صاع ابن أبي ذئب ، وهو صاع النبي صلى الله عليه وسلم]

باب الإسراف في الماء

٩٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا سعيد الجبريري ، عن أبي قحافة ، أن عبد الله بن مغفل سمع ابنته يقول : اللهم إني أأسلك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها ، فقال : أى بُنْيَ ، سل الله الجنة ، وتوَّذْ به من النار ؛ فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّهُ مَنْ يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأَمْمَةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُورِ وَالدُّعَاءِ »

باب في إساغن الوضوء

٩٧ — حدثنا مسد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنا منصور ، عن هلال ابن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبدالله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوماً وأعاقبهم تلوح . فقال : « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ »

باب الوضوء في آنية الصفر

٩٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرني صاحب لي ، عن هشام بن عروة ، أن عائشة قالت : « كُنْتُ أَغْنِسِلُ أَنَا وَرَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم في توْرٍ مِنْ شَبَّةٍ »

٩٩ — حدثنا محمد بن العلاء أن إسحاق بن منصور حدثهم عن حماد بن سلمة ، عن رجل ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

(١) في بعض النسخ تقديم بعض هذه الروايات مع الاتحاد في الألفاظ

١٠٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو الوليد وسهل بن حماد ، قال .
ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن
عبد الله بن زيد ، قال : « جاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجَنَا لَهُ
مَاءً فِي تُورٍ مِّنْ صَفْرٍ فَتَوَضَّأَ »

باب التسمية على الوضوء

١٠١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا محمد بن موسى ، عن يعقوب بن
سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ أَسْمَ اللَّهِ تَعَالَى
عَلَيْهِ »

١٠٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن الدراوردي ،
قال : وذكر ربيعة أن تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم « لا وضوء لمن لم
يذكر اسم الله عليه » أنه الذي يتوضأ ويفتش ولا ينوي وضوء الصلاة ولا
غسلا للجنابة

باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها

١٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي رزين
وأبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا قَامَ
أَحَدُكُمْ مِّنَ اللَّيْلِ فَلَا يَغْسِلُ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ ؛
فَإِنَّمَا لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَ يَدَهُ »

١٠٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن أبي
صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم — يعني بهذا الحديث —
قال : مرتين أو ثلاثة ، ولم يذكر أبا زرين

١٠٥ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة المرادي ، قال :

ثنا ابن وهب ، عن معاوية بن صالح ، عن أبي مريم ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِذَا اسْتَقْطَعَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَفْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَ يَدَهُ ، أَوْ أَيْنَ كَانَ تَطُوفُ يَدَهُ »

باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٦ — حدثنا الحسن بن علي الملواني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عطاء بن يزيد اليمى ، عن حران بن أبان مولى عثمان بن عفان ، قال : رأيت عثمان بن عفان توضاً فأفرغ على يديه ثلاثة فضلها ، ثم تمضمض واستثمر ، ثم غسل وجهه ثلاثة ، وغسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثة ، ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثة ، ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً مثل وضوئي هذا ثم قال : « مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يَحْدُثُ فِيهَا نَفَرٌ إِلَهُ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »

١٠٧ — حدثنا محمد بن الشنى ، ثنا الصبحاك بن مخلد ، ثنا عبد الرحمن بن وزدان ، حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ، حدثنى حران قال : رأيت عثمان بن عفان توضاً ، فذكر نحوه ولم يذكر المضمضة والاستنشاق ، وقال فيه : ومسح رأسه ثلاثة ، ثم غسل رجليه ثلاثة ، ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً هكذا ، وقال : « مَنْ تَوَضَّأَ دُونَ هَذَا كَفَاهُ » ولم يذكر أمر الصلاة

١٠٨ — حدثنا محمد بن داود الاسكندرانى ، ثنا زيد بن يونس ، حدثنى سعيد بن زيد المؤذن ، عن عثمان بن عبد الرحمن التميمي ، قال : سئل ابن أبي مليكة عن الوضوء ، فقال : رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء ، فدعى بماء ، فأتى بميساء ، فاضغى على يده اليمنى ، ثم أدخلها في الماء ، فتمضمض ثلاثة ، واستثمر

ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً، وغسل يده اليسرى ثلاثاً، ثم أدخل يده فأخذ ما، فسح برأسه وأذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة، ثم غسل رجليه، ثم قال : أين السائلون عن الوضوء؟ هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، قال أبو داود : أحاديث عثمان رضي الله عنه الصالحة كلها تدل على مسح الرأس أنه مرّة ، فإنهم ذكروا الوضوء، ثلاثاً وقالوا فيها : ومسح رأسه ، ولم يذكروا عدداً كما ذكروا في غيره

١٠٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، أخبرنا عبد الله - يعني ابن أبي زيد - عن عبد الله بن عبد بن عمير ، عن أبي علقة ، أن عثمان دعا بهاء فتوضاً فأفرغ يده اليمنى على اليسرى ثم غسلها إلى الكوعين ، قال : ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ، وذكر الوضوء، ثلاثاً ، قال : ومسح برأسه ، ثم غسل رجليه ، وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ مثل ما رأيت من توضئات ، ثم ساق نحو حديث الزهرى وأتم

١١٠ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا إسرائيل ، عن عامر بن شقيق بن جرة ، عن شقيق بن سلمة قال : رأيت عثمان بن عفان غسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح رأسه ثلاثاً ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا ، قال أبو داود : رواه وكيع عن إسرائيل قال : توضاً ثلاثاً فقط

١١١ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن خالد بن علقة ، عن عبد خير ، قال : أتانا على رضي الله عنه وقد صلى ، فدعنا بطهور ، فقلنا : ما يصنع بالطهور وقد صلى؟ ما يريد إلا أن يعلمنا ، فلما بناه فيه ماء وطست ، فأفرغ من الآباء على يمينه فغسل يديه ثلاثاً ، ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً ، ثم مضمض ونشر من السكر الذي يأخذ فيه ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً ، وغسل يده الشمال ثلاثاً ، ثم جعل يده في الآباء فسح برأسه مرّة واحدة ، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثاً ، ورجله الشمال ثلاثاً ، ثم قال : من سره أن يلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا

١١٢ — حدثنا الحسن بن علي الطواني ، ثنا الحسين بن علي الجعفري ، عن زائدة ، ثنا خالد بن علقة المدائى ، عن عبد خير ، قال : صلى على رضى الله عنه الغداة ، ثم دخل ^(١) الرّحْبَةَ ، فدعى باء ، فأتاه الغلام بإياء فيه ما وطَسَرَ ، قال : فأخذ الإياء بيده اليمني فأفرغ على يده اليسرى وغسل كفيه [ثلاثاً] ، ثم أدخل بيده اليمني في الإياء ، فتضمض ثلاثاً واستشاق ثلاثاً ، ثم ساق قريباً من حديث أبي عوانة ، قال : ثم مسح رأسه مقدمةً ومُؤخراً مرأة ، ثم ساق الحديث ممحوه

١١٣ — حدثنا محمد بن بشير ، حدثني محمد بن جمفر ، حدثني شعبة ، قال : سمعت مالك بن عرفة ، سمعت عبد خير ، رأيت علياً رضي الله عنه أتى بكرسبي فقد عليه ثم آتى بكور من ما ، فغسل بيديه ثلاثاً ثم تضمض مع الاستشاق باء واحد ، وذكر الحديث

١١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو نعيم ، ثنا ربيعة الكنانى ، عن النهايل بن عمرو ، عن زر بن حبيش أنه سمع علياً رضي الله عنه وسئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، وقال : ومسح على رأسه حتى لا يقطر ، وغسل وجهه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٥ — حدثنا زيد بن أبي الطوسى ، ثنا عبد الله بن موسى ، ثنا فطر ، عن أبي فروة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليل ، قال : رأيت علياً رضي الله عنه توضاً فغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه واحدة ، ثم قال : هكذا توضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٦ — حدثنا مسدد وأبو توبة ^(٢) ، قال : ثنا أبو الأحوص ، ح وثنا

(١) الرحة — بفتح الراء وسكون الماء المهملة — أصله الموضع ذو الفضاء ، وسمى به موضع في الكوفة (٢) أبو توبة — بفتح التاء وسكون الواو بعد ما موحدة تختة — اسمه الربيع بن نافع الحلبي

عمر بن عون ، أخبرنا أبو الأخوص ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حية ، قال : رأيت علياً رضي الله عنه توضأ ، فذكر وضوئه كله ثلاثة ثلاثة ، قال : ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجليه إلى الكعبين ، ثم قال : إنما أحببت أن أريكم ظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٧ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، ثنا محمد — يعني ابن سلمة — عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركنا ، عن عبد الله الحولاني ، عن ابن عباس ، قال : دخل على عليٍّ — يعني ابن أبي طالب — وقد أهراق الماء ^(١) فدعا بوضوء ، فأتيته بتوزير فيه ماء حتى وضنه بين يديه ، فقال : يا ابن عباس ، ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى ، قال : فأضنَّ الأُناء على يده فسلها ، ثم أدخل يده اليمني فأفرغ بها على الأخرى ، [ثم غسل كفيه] ثم تبضمض واستتر ، ثم أدخل يديه في الإناء جيماً فأخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ، ثم ألقم إبهاميه ما قبل من أذنيه ، ثم الثانية ، ثم الثالثة ، مثل ذلك ، ثم أخذ بكفه اليمني قبضة من ماء فصبها على ناصيته وتركتها تَسْقَن على وجهه ، ثم غسل ذراعيه إلى المرقين ثلاثة ثلاثة ، ثم مسح رأسه وظهور أذنيه ، ثم أدخل يديه جيماً فأخذ حفنة من ماء فضرب بها على رجله وفيها النعل فقتلهما بها ، ثم الأخرى مثل ذلك ، قال : قلت : وفي النعلين ؟ قال : وفي النعلين ، قال : قلت : وفي النعلين ؟ قال : قلت : وفي النعلين ؟ قال : وفي النعلين ، قال أبو داود : وحديث ابن جرير عن شيبة يشبه حديث علي : لأنَّه قال فيه حاجاج بن محمد عن ابن جرير : ومسح برأسه مرة واحدة ، وقال ابن وهب فيه عن ابن جرير : ومسح برأسه ثلاثة

١١٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عمر بن يحيى المازني ،

(١) المراد أنه بعد مباباً ، أو بعد ما استنجى

عن أبيه ، أنه قال لعبد الله بن زيد [بن عاصم] – وهو جد عمرو بن يحيى المازني – : هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد : نعم ، فدعنا بوضوء ، فأفرغ على يديه ، ففصل يديه ثم تضمض واستثمر ثلاثة ، ثم غسل وجهه ثلاثة ، ثم غسل يديه مرتين إلى المرقين ، ثم مسح رأسه يديه فأقبل بهما وأذبر : بدأ بقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ، ثم غسل رجليه

١١٩ – حدثنا مسدد ، ثنا خالد ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد بن عاصم ، بهذا الحديث قال : فتضمض واستنشق من كف واحدة ، يفعل ذلك ثلاثة ، ثم ذكر نحوه

١٢٠ – حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو ابن الحارث ، أن حبان بن واسع حدثه ، أن أباه حدثه ، أنه سمع عبد الله ابن زيد بن عاصم المازني يذكر أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وضوءه ، وقال : ومسح رأسه بآباء غير فضل يديه ، وغسل رجليه حتى أتقاهمَا

١٢١ – حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا أبو المفيرة ، ثنا حرير ، حدثني عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي ، سمعت المقدام بن معديكرب الكندي قال : أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضاً : ففصل كفيه ثلاثة ، [ثم تضمض واستنشق ثلاثة] ، وغسل وجهه ثلاثة ، ثم غسل ذراعيه ثلاثة ، ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرها وباطنهما

١٢٢ – حدثنا محمود بن خالد ويعقوب بن كعب الأنطاكي لفظه قال : ثنا الوليد بن مسلم ، عن حرير بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن ميسرة ، عن المقدام ابن معديكرب ، قال :رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فأمرَهُما حتى بلغ القفا ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه ، قال محمود [قال] أخبرني حرير

١٢٣ — حدثنا محمود بن خالد و هشام بن خالد المغنى ، قالا : ثنا الوليد ، بهذا الاستناد ، قال : و مسح بأذنيه ظاهرها و باطنها ، زاد هشام : وأدخل أصابعه في صماخ^(١) أذنيه

١٢٤ — حدثنا مؤمل بن الفضل الجرائى ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا عبد الله بن العلاء ، ثنا أبو الأزهر المنيرة بن فروة و يزيد بن أبي مالك ، أن معاوية توضأ للناس كارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، فلما بلغ رأسه غرفَ غرفةً من ماء فتقاها بشماله حتى وضعتها على وسط رأسه حتى قطر الماء أو كاد يقطُر ، ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره ومن مؤخره إلى مقدمه

١٢٥ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد بهذا الاستناد قال : فتوضاً ثلاثة ثلاثة وأغسل رجليه بغير عدد

١٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن الفضل ، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت مودّ بن عفرا ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيينا خدّتنا أنه قال : « اسْكُبِي لِ وَضُوًا » فذكرت وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فيه : فسلّ كفيه ثلاثة ، ووضأ وجهه ثلاثة ، ومضمض واستنشق مرة ، ووضأ يديه ثلاثة ، ومسح برأسه مرتين : يبدأ بمؤخر رأسه ثم بقدمه ، وبأذنيه كلتيهما ظهورها وباطنها ، ووضأ رجليه ثلاثة ، قال أبو داود : وهذا معنى حديث مسدد

١٢٧ — حدثنا إسحق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عقيل ، بهذا الحديث يُفَيَّر بعض معانى بشر ، قال فيه : ومضمض واستنشق ثلاثة

١٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد و يزيد بن خالد المدائى قالا : ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت مودّ بن عفرا ،

(١) صماخ أذنيه — بكسر الصاد المهملة . و آخره خاء معجمة — هو الحرق الذى في الأذن المقضى إلى الدماغ ، ويقال فيه ، سماخ ، بالسين المهملة أيضا

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأً عندها فسح الرأس كله من قرن الشعر^(١)
كل ناحية لمنصب^٢ الشعر ، لا يحرك الشعر عن هيته

١٢٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا بكر - يعني ابن مصر - عن ابن عجلان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل [عن أبيه]^(٢) أن ربيعَ بنت معاذ بن عفرا أخبرته قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، قالت : فسح رأسه ومسح ما قبل منه وما أديبه وصُدْغَيْهِ وأذْنَيْهِ مرة واحدة

١٣٠ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن سفيان بن سعيد ،
عن ابن عقيل ، عن الريبع ، أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل
ما كان في يده

١٣١ - حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا وكيع ، ثنا الحسن بن صالح ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الريبع بنت معاذ [بن عفرا] أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فأدخل إصبعيه في جُعْرَىِ أذنيه

١٣٢ - حدثنا محمد بن عيسى ومدد ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن ليث ، عن طلحة بن مُصرَّف ، عن أبيه ، عن جده ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال - وهو أول القذا - وقال مسدد : ومسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج يديه من تحت أذنيه ، قال مسدد : خذت به يحيى فأنكره ، قال أبو داود : وسمعت أحمدي يقول : ابن عيينة زعموا كان ينكره ويقول : إيش هذا طامة عن أبيه عن جده ؟

١٣٣ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا عباد بن

(١) قال ولی الدين العراق : القرن يطلق على الخصلة من الشعر ، وعلى جانب الرأس من أي جهة كان ، وعلى أعلى الرأس ، والمراد أنه كان يبتدىء المسح بأعلى الرأس إلى أن ينتهي إلى أسفله : يفعل ذلك في كل ناحية على حدتها اهـ. ويروى

«من فرق الشعر» (٢) هذه زيادة في بعض النسخ ولا زرى لها وجها

منصور ، عن عكرمة بن خالد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث كله ثلاثة ثلثاً ، قال : ومسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة

١٣٤ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، ح و ثنا مسدد قتيبة ، عن حماد بن زيد ، عن سنان بن ربيعة ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي أمامة ، وذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح المأقين ^(١) قال : وقال : « الأذنان من الرأس » قال سليمان بن حرب : يقولها أبو أمامة ، قال قتيبة : قال حماد : لا أدرى هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو [من] أبي أمامة يسى قصة الأذنين ، قال قتيبة : عن سنان أبي ربيعة [قال أبو داود : وهو ابن ربيعة كنيته أبو ربيعة]

باب الوضوء ثلاثة ثلاثة

١٣٥ - حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كيف الطهور ؟ فدعاهما في إناه فنزل كفيه ثلاثة ، ثم غسل وجهه ثلاثة ، ثم غسل ذراعيه ثلاثة ، ثم مسح برأسه فأدخل إصبعيه السباحتين في أذنيه ومسح بابهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه ، ثم غسل رجليه ثلاثة ثلاثة ، ثم قال : « حكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم » أو « ظلم وأساء »

(١) المأقين : ثانية ماق ، بفتح الميم وبعدها همزة ساكنة ، وربما ترك همزة ، وأخره قاف مشاء — وهو طرف العين الذي يلي الأنف . وفي رواية ، المأقين ، يامين بعد القاف وهو ثانية ماق ، وهو لغة في الماق .

باب الوضوء مرتين

١٣٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا زيء - يعني ابن الخطاب - ثنا عبد الرحمن بن ثوبان ، ثنا عبد الله بن الفضل الماشي ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين

١٣٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا هشام بن سعد ، ثنا زيد ، عن عطاء بن يسار ، قال : قال لنا ابن عباس : أتَحْبُّونَ أَنْ أَرِيكُمْ كِيفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بَانَاهُ فَاعْتَرَفَ غُرْفَةً يَنْدَهُ إِلَيْهِ فَتَضَمَّضَ وَاسْتَنشَقَ ، ثُمَّ أَخْذَ أُخْرَى نُفُومًا بِهَا يَدِيهِ ، ثُمَّ غَسلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَخْذَ أُخْرَى فَغْسَلَ بِهَا يَدِيهِ إِلَيْهِ ، ثُمَّ أَخْذَ أُخْرَى فَغْسَلَ بِهَا يَدِيهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ نَفَضَ يَدَهُ ثُمَّ مَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ وَأَذْنَيْهِ ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى مِنَ الْمَاءِ فَرَشَ عَلَى رِجْلَيْهِ وَفِيهَا النَّعْلَيْنِ ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِيهِ يَدَ فَوقَ الْقَدْمِ وَيَدَ تَحْتِ النَّعْلِ ، ثُمَّ صَنَعَ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ

باب الوضوء مرة مرة

١٣٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : ألا أخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فتوضاً مرة مرة

باب في الفرق بين المضمضة والاستنشاق

١٣٩ — حدثنا حميد بن مسدة ، حدثنا معتمر ، قال : سمعت ليثا يذكر عن طالحة عن أبيه عن جده ، قال : دخلت يعني على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره ، فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق

باب في الاستئثار

١٤٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن

الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا نَوَّضْتَ
أَحَدَكُمْ فَلَا يَجْعَلُ فِي أَنفُهُ مَا شَاءَ ثُمَّ لَيَنْثُرُ»

١٤١ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا وكيع ، ثنا ابن أبي ذنب ، عن
قارظ ، عن أبي غطفان ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
«اسْتَشِرُوا مَرْتَبَيْنِ بَالْغَنَّائِنِ أَوْ ثَلَاثَةَ»

١٤٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد في آخرين ، قالوا : ثنا مجبي بن سليم ، عن
إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه لقيط بن صبرة ،
قال : كنت وأفد بني المتفق ، أو في وفد بني المتفق ، إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : فلما تدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نصادفه في منزله ، وصادفنا
عائشة أم المؤمنين ، قال : فأمرت لنا بخزيره ^(١) فصنعت لنا ، قال : وأتينا بقناع ،
ولم يقل قتيبة القناع ، والقناع : الطبق فيه تمر ، ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال : «هل أصبتم شيئاً ؟ أو أُمْرَ لَكُمْ بشيء ؟» قال : قلنا : نعم يا رسول الله .
قال : فيينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس إذ دفع الراعي عنمه إلى
المراح ومعه سخلة ^(٢) تبعز فقال : ما ولدت يا فلان ؟ قال : بهمة ، قال : فاذبح
لنا مكانها شاة ، ثم قال : لا تختسبن ، ولم يقل لا تختسبن ، أنا من أجلك ذبحناها ،
لنا غنم مائة لا نزيد أن تزيد ، فإذا ولد الراعي بهمة ذبحنا مكانها شاة ، قال :
قلت : يا رسول الله ، إن لي امرأة وإن في لسانها شيئاً - يعني البداء - قال :
فطلقتها إذا ، قال : قلت : يا رسول الله ، إن لها صحبة ولد منها ولد ، قال : فرها
يقول عظمها ، فإن يك فيها خير فستعمل ، ولا تضر بـ ظمانتك كفر بـ يك

(١) الخزيره : لحم يقطع صغاراً ويصب عليه ماء كثير فإذا نضج ذرع عليه الدقيق ،
وقيل : إذا كان من خحالة فهو خزيره (٢) السخلة - بفتح السين وسكون الحاء
المعجمة - ولد الشاة من الصأن والمعزجين يولد ذكرًا كان أو أنثى ، وقيل : يختص
بأولاد المهر ، وبهذا جزم صاحب النهاية .

أُمِيَّتَكَ ، قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبَرْتِنِي عَنِ الْوَضُوءِ ، قَالَ : أَسْبَغِ الْوَضُوءَ ، وَخَلِّ

بَيْنَ الْأَصَابِعِ ، وَبَالْغِ فِي الْإِسْتِشَاقِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونْ صَائِمًا

١٤٣ — حَدَثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مَكْرُمٍ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا ابْنُ جَرِيجٍ ،
حَدَثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ لَقِطَةِ بْنِ صَبْرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ وَافِدِ بْنِ الْمُتَنَفِّقِ
أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ ، فَذَكَرَ كِرْمَنَاهَا ، قَالَ : فَلَمْ يَنْشَبْ أَنْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَقْلُمُ يَتَكَفَّفًا ، وَقَالَ « عَصِيَّةً » مَكَانٌ « خَزِيرَةً »

١٤٤ — حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، ثَنَا ابْنُ جَرِيجٍ ،
بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ فِيهِ : إِذَا تَوَضَّأَ فَمُضمض

باب تخليل اللحمة

١٤٥ — حَدَثَنَا أَبُو تَوْبَةَ - يَعْنِي الْوَعِيْعَ بْنَ نَافعَ - ثَنَا أَبُو الْمَلِيْحِ ، عَنْ
الْوَلِيدِ بْنِ زَوْرَانَ ، عَنْ أَنْسٍ - يَعْنِي ابْنَ مَالِكَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
« كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخْذَ كَفَّاً مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنِكِهِ فَخَلَلَ بِهِ لِحْيَتَهُ وَقَالَ :
هَكَذَا أَمْرِنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ » [قَالَ أَبُو دَاؤِدُ : أَبْنَ زَوْرَانَ رَوَى عَنْهُ حَجَاجَ بْنَ
حَجَاجَ وَأَبْوَ الْمَلِيْحِ الرَّفِيقَ]

باب المسح على العمامات

١٤٦ — حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ثُورٍ ، عَنْ
رَاشِدٍ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ثُوْبَانَ ، قَالَ : بَعْثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَأَصَابُوهُمْ
الْبَرْدُ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرُهُمْ أَنْ يَمْسِحُوا عَلَى الْمَصَابِبِ
وَالْتَّسَاخِينِ

١٤٧ — حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَثَنِي مَعاوِيَةُ بْنُ
صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ :

رأيتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قِطْرِيَّةٌ^(١) فَادْخُلَ
يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْعِمَامَةِ فَسْحَقَ مُقْدَمَ رَأْسِهِ وَلَمْ يَنْفَضِّ الْعِمَامَةُ

باب غسل الرجلين

١٤٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن عمرو ،
عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن المستور بن شداد ، قال : رأيتُ رسولَ اللهِ صلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَوَضَّأَ يَدْلُكُ أصَابِعَ رِجْلِيهِ بِخِنْصِرِهِ

باب المسح على الخفين

١٤٩ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس
ابن يزيد ، عن ابن شهاب ، حدثني عباد بن زياد ، أن عروةَ بن المغيرةِ بن
شعبة أخبره أنه سمع أباه المغيرة يقول : عدل^(٢) رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وأنا معه في غرفةٍ تبُوكُ قبل الفجر ، فعدلت معه ، فأما ناخ النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فتبرَّزَ ثم جاء، فسكنَتْ على يده من الأداة^(٣) ، ففصلَ كفيه ، ثم غسل وجهه ،
ثم حسرَ عن ذراعيه فضاقَ كُمَّا جُنِّيَ فادخلَ يديه فأخرجهما من تحت الجبة
فصلوهما إلى المرفق ومسح برأسه ثم توضاً على خفيه ، ثم ركب ، فأقبلنا نسير حتى
نجد الناس في الصلاة قد قدَّموا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حينَ كان وقت
الصلاه ، ووجدنا عبد الرحمن وقد ركب بهم ركمةً من صلاة الفجر ، فقام رسولُ

(١) قطريّة - بـكسر القاف وـسكون الطاء المهملة - ضرب من البرود في حرفة
ولها أعلام فيها بعض الحشونة ، وقيل : حال جياد تحمل من البعرين من قرية
تسمى قطرا (٢) «عدل» ، أي : مال من معظم الطريق إلى غيرها ، وـتـبـوـكـهـ
مكان معروف بينه وبين المدينة من جهة الشام أربع عشرة مرحلة وبينه وبين
دمشق إحدى عشرة مرحلة ، وهو منصرف وغير منصرف للعلمية والثانوية وعدم
الصرف أشهر (٣) الأداة - بـكـسـرـ الـهـمـزـةـ - إنـاءـ صـفـيرـ من جـلـدـ يـتـخذـ المـاءـ
كـالـسـطـيـعـةـ وـنـحـوـهـ ، وـجـمـاـ دـلـاوـيـ كـصـحـارـيـ ، وـقـدـ تـكـرـرـ هـذـاـ الـلـفـظـ فـالـحـدـيـثـ

الله صلى الله عليه وسلم فَصَفَّ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَصَلَى وَرَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ عَوْفَ الرَّكْمَةِ
الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ فَزَغَ عَـ
الْمُسْلِمُونَ فَأَكْتَرُوا التَّسْبِيحَ ؛ لِأَنَّهُمْ سَبَقُوا النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ ،
فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ : « قَدْ أَصْبَתْمُكُمْ أَوْ قَدْ أَحْسَنْتُمْ »
١٥٠ — حَدَّثَنَا مَسْدُدٌ ، ثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي أَبِي سَعِيدٍ - حـ ، وَثَنَا مَسْدُدٌ ، ثَنَا

الْمُعْتَمِرُ ، عَنِ التَّيْمِيِّ ، ثَنَا بَكْرٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي الْمَفِيرِدَةِ بْنِ شَعْبَةَ ، عَنِ الْمَفِيرِدَةِ بْنِ
شَعْبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ نَاصِيَتِهِ^(١) وَذَكَرَ فَوْقَ
الْحَمَامَةِ ، قَالَ عَنِ الْمُعْتَمِرِ : سَمِعْتُ أَبِي يَحْيَى بْنَ بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْحَسَنِ ،
عَنْ أَبِي الْمَفِيرِدَةِ بْنِ شَعْبَةَ ، عَنِ الْمَفِيرِدَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَانَ
يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ ، وَعَلَى نَاصِيَتِهِ ، وَعَلَى عَامَتِهِ » قَالَ بَكْرٌ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ
أَبِي الْمَفِيرِدَةِ

١٥١ — حَدَّثَنَا مَسْدُدٌ ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، ثَنَا أَبِي ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،
قَالَ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الْمَفِيرِدَةِ بْنَ شَعْبَةَ يَذَكُّرُ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَكْبِهِ وَمَعِ إِدَاؤَةِ ، فَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَتَلَقَّيْتُهُ
بِالْإِدَاؤَةِ ، فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ ، فَفَسَلَ كَفِيهِ وَوَجْهَهُ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ ذَرَاعِيهِ وَعَلَيْهِ
جَبَةً مِنْ صُوفٍ مِنْ جِبَابِ الرُّومِ ضِيقَةُ الْكَيْنِ ، فَضَاقَتْ فَادَرَ عَهْمَأَ ادَرَأَعَأَ
ثُمَّ أَهْوَيْتُ إِلَى الْخُفَيْنِ لِأَنْزَعَهُمَا ، قَالَ لِي : « دَعْ الْخُفَيْنِ إِنَّى أَذَلَّتُ
الْقَدَمَيْنِ الْخُفَيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ » فَسَحَ عَلَيْهِمَا ، قَالَ أَبِي : قَالَ الشَّعْبِيُّ : شَهَدَ
لِعُرْوَةَ عَلَى أَبِيهِ ، وَشَهَدَ أَبُوهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٢ — حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، ثَنَا هَامُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، وَعَنِ
زُرَارَةَ بْنِ أُوْفَى أَنَّ الْمَفِيرِدَةَ بْنَ شَعْبَةَ قَالَ : تَحَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَذَكَرَ هَذِهِ الْقَصَّةَ ، قَالَ : فَأَتَيْنَا النَّاسَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ عَوْفٍ يَصْلِي بِهِمُ الصَّبَحَ ،

(١) فِي نَسْخَةِ الشَّرْحِ ، وَمَسَحَ عَلَى نَاصِيَتِهِ

فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَتَأْخِرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ ^(١) يَعْضُى ، قَالَ : فَصَلَّيْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَ رَكْعَةً ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الَّتِي سُبِقَ بِهَا ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا شَيْئًا ، قَالَ أَبُو دَاوُدُ : أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ وَابْنُ الزَّبِيرِ وَابْنُ عُمَرَ يَقُولُونَ : مَنْ أَدْرَكَ الْفَرْدَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ سَجَدَتْنَا السَّهُوَ .

١٥٣ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذَ ، ثَانِ أَبِيهِ ، ثَانِ شَعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ - يَعْنِي أَبِنِ حَفْصَ بْنِ عَمْرَو بْنِ سَعْدٍ - سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ [السَّلْمِيِّ] ، أَنَّهُ شَهَدَ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ يَسْأَلُ بِلَا لَاَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «كَانَ يَغْرُجُ يَعْضُى حَاجَتَهُ فَاتَّيْهِ بِالنَّمَاءِ فَيَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ عَلَى عَمَامَتِهِ وَمَوْقِيَّةِ ^(٢) » قَالَ أَبُو دَاوُدُ : هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُولَى بْنِ تَيمَّاً بْنَ مُرَّةَ

١٥٤ - حَدَثَنَا عَلَى بْنُ الْحَسِينِ الْبَرْهَمِيُّ ، ثَانِ أَبِنِ دَاوُدَ ، عَنْ بَكِيرِ بْنِ عَامِرَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عُمَرَ وَبْنِ جَرِيرٍ ، أَنَّ جَرِيرًا بَالْأَنْ تَوَضَّأَ فَسَحَ عَلَى الْخَنَبِينَ وَقَالَ : مَا يَمْبَغِي أَنْ أَمْسَحَ وَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ ؟ قَالُوا : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ [نَزْوَلِ] الْمَائِدَةِ ، قَالَ : مَا أَسْلَمْتُ إِلَّا بَعْدَ نَزْوَلِ الْمَائِدَةِ

١٥٥ - حَدَثَنَا مَسْدُدُ وَأَحْدَدُ بْنُ أَبِي شَعِيبِ الْحَرَانِيِّ ، قَالَا : ثَانِ وَكِيعَ ، ثَانِ دَلْمَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ حَبِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبْنَ بَرِيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَفْفَيْنِ أَسْوَدَيْنِ ^(٣) سَادَجَيْنِ فَلَبِسُهُمَا

(١) فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَعْضُى ، يَرِيدُ أَشَارَ إِلَيْهِ إِشَارَةً مَعْنَاهَا أَنْ يَعْضُى فِي صَلَاتِهِ أَيْ يَتَمَّهَا وَلَا يَتَأْخِرَ عَنْ مَوْضِعِهِ (٢) وَمَوْقِيَّهُ ، هُوَ مَنْيَ مَوْقِيَّةٍ - بَلَا هُمْ - قَالَ الْجَوَهْرِيُّ : الْمَوْقِيُّ الَّذِي يَلْبِسُ فَوقَ الْخَفَافِ ، فَارْسَى مَعْرَبَ ، وَمَثَلُهُ لِلْقَاضِي عِياضِ وَابْنِ الْأَثْيَرِ وَالْمَهْرُوْيِّ . وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْلَّيْثِ : الْمَوْقِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ الْخَفَافِ وَجَمِيعِهِ أَمْوَاقٌ . وَنَصَّ أَبْنَ سَيِّدِهِ عَلَى أَنَّهُ عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ (٣) سَادَجَيْنِ بَفْتَحِ الْذَّالِّ الْمَعْجَمَةِ أَوْ كَسْرَهَا - أَيْ : غَيْرِ مَنْقُوشِينَ وَلَا شَعْرٍ عَلَيْهِمَا ، أَوْ عَلَى لَوْنِ

ثُمَّ توضأً ومسح عليهما . قال مسدد : عن دلم بن صالح ، قال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل البصرة

١٥٦ — حدثنا أحد بن يونس ، ثنا ابن حَمَّ [هو الحسن بن صالح] عن بكير بن عامر البجلي ، عن عبد الرحمن بن أبي نعْمٍ ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسحَ عَلَى الْخَفْيَنِ ، فقلت : يا رسول الله ، [أ] نسيت ؟ قال : « بَلْ أَنْتَ نَسِيْتَ ، بِهِذَا أَمْرَنِي رَبِّي »
باب التوقيت في المسح

١٥٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن إبراهيم ، عن أبي عبد الله الجدلي ، عن خريمة بن ثابت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الْمَسْحُ عَلَى الْخَفْيَنِ لِلسَّافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلِلْمُقْمِمِ يَوْمٌ وَلِيَلَّةً » قال أبو داود : رواه منصور بن المعتمر عن إبراهيم التبعي باسناده ، قال فيه : « وَلَوْ أَسْتَرَّ ذَنَابَةَ رَأَدَنَا . »

١٥٨ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا عمرو بن الريح بن طارق ، أخبرنا يحيى بن أيوب ، عن عبد الرحمن بن رَزِّينِ ، عن محمد بن زيد ، عن أيوب من قطن ، عن أبي بن عمار ، قال يحيى بن أيوب - وكان قد صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لِلْقَبْلَتَيْنِ - أنه قال : يا رسول الله ، أمسح على الخفين ؟ قال : « نَعَمْ » قال : يوماً ؟ قال : « يوْمًا » قال : و يومين ؟ قال « و يوْمَيْنِ » قال : و ثلاثة ؟ قال « نعم وما شئت » قال أبو داود . رواه ابن أبي مرريم المصري ، عن يحيى بن أيوب ، عن عبد الرحمن بن رَزِّينِ ، عن محمد بن زيد بن أبي زياد ، عن عبادة بن سُنَّةِ ، عن أبي بن عمار ، قال فيه : حتى بلغ سبعاً ، قال رسول واحد لم يخالط سوادها لون آخر . قال العراقي : هذه اللفظة تستعمل في العرف كذلك ولم أجدها في كتب اللغة بهذا المعنى ، وقال القسطلاني : الساج : مغرب ساده .

الله صلى الله عليه وسلم : « نَعَمْ ، وَمَا بَدَأَكَ » قال أبو داود : وقد اختلف في إسناده وليس [هو] بالقوى [ورواه ابن أبي مريم ويعيى بن إسحاق والسلبيغى ^٤ عن يعيى بن أبى يوب ، وقد اختلف فى إسناده]

باب المسح على الجورين

١٥٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، عن وكيع ، عن سفيان [الثورى] ، عن أبي قيس الأودى [هو عبد الرحمن بن ثروان] عن هزيل بن شرحبيل ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأً ومسح على الجورين والنعلين ، قال أبو داود : كان عبد الرحمن بن مهدى لا يحدث بهذا الحديث ؛ لأن المروف عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ، قال أبو داود : وروى هذا أيضاً عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسح على الجورين ، وليس بالتصل ولا بالقوى ، قال أبو داود : ومسح على الجورين على بن أبي طالب ، وابن مسعود ، والبراء بن عازب ، وأنس بن مالك ، وأبو أمامة ، وسهل بن سعد ، وعمرو بن حريم ، وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس .

باب

١٦٠ — حدثنا مسد وعباد بن موسى ، قالا : ثنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، قال عباد : [قال] أخبرني أوس بن أبي أوس التقى ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم توضأً ومسح على نعليه وقدميه ، وقال عباد : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى كِظَامَةَ قَوْمٍ — يعني البيضاة — ولم يذكر مسد الميضاة والكمامة ، ثم انقا « فَتَوَضَأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ »

باب كيف المسح

١٦١ — حدثنا محمد بن الصباح البراز ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، قال : ذكره أبي عن عروة بن الزبير ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم « كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفِينَ » و قال غير محمد « عَلَى ظَاهِرِ الْخَفِينَ »
 ١٦٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص — يعني ابن غياث — عن
 الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد خير ، عن علي رضي الله عنه ، قال : لو كان
 الدين بالرأي لكان أَسْفَلُ الْخَفِيفَ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ ، وقد رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم « يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خَفِيفِهِ »

١٦٤ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، قال : ثنا يزيد بن
 عبد العزيز ، عن الأعمش بسانده بهذا الحديث ، قال : ما كنت أرى باطن
 القدمين إلا أَحَقَّ بِالْفَسْلِ حَتَّى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على
 ظَاهِرِ خَفِيفِهِ .

١٦٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش بهذا
 الحديث ، قال : لو كان الدين بالرأي لكان باطن القدمين أَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِما ،
 وقد مسح النبي صلى الله عليه وسلم على ظَاهِرِ خَفِيفِهِ ، ورواه وكيع عن الأعمش
 بسانده ، قال : كُنْتُ أرى أن باطن القدمين أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِما ، حتى
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ [على] ظَاهِرِهِما ، قال وكيع : يعني
 الخفين ، ورواه عيسى بن يونس عن الأعمش كارواه وكيع ، ورواه أبو السوداء
 عن ابن عبد خير عن أبيه قال : رأيت علياً تَوَضَّأَ فَسَلَ ظَاهِرَ قَدْمِيهِ ، وقال :
 لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ ، وساق الحديث

١٦٥ — حدثنا موسى بن مروان ومحمود بن خالد الدمشقي ، المعنى ، قالا :
 ثنا الوليد ، قال محمود : أخبرنا نور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة
 ابن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : وضَأَتُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَّةٍ
 تَبُوكٌ فَسَحَ أَعْلَى الْخَفِيفِ وَأَسْفَلَهُمَا ، قال أبو داود : وبلغني أنه لم يسمع ثور هذا
 الحديث من رجاء

باب في الاتضاح

١٦٦ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان [هو التورى] عن منصور ، عن مجاهد ، عن سفيان بن الحكم الثقفى ، أو الحكم بن سفيان ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بال يتوضأ ويَتَضَّعْ » قال أبو داود : وافق سفيان جماعة على هذا الاسناد ، وقال بعضهم : الحكم أو ابن الحكم

١٦٧ — حدثنا إسحق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن رجل من قيف ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم نَصَحَ فَرَجَعَ

١٦٨ — حدثنا نصر بن المهاجر ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن الحكم - أو ابن الحكم - عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توَضَأَ وَنَصَحَ فَرَجَعَ

باب ما يقول الرجل إذا توضأ

١٦٩ حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، سمعت معاوية —
يعنى ابن صالح - يحدث عن أبي عثمان ، عن جبير بن نفير ، عن عقبة بن عامر ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خدامً أفسنا : نتناوب الرعاية
رعايةً علينا ، فكانت على رعاية الإبل ، فروحتها بالمشي ، فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس ، فسمعته يقول : « ما منكم من أحد يتوضأ
فيُحسنِ الوضوء ، ثم يقوم فيركع ركتين يُقبلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إلا قد
أوجب » قلت : يَخْبَعْ ، ما أجد هذه ، فقال رجل من بين يدي : أَلَّى قَبْلَهَا
يَا عَقبَةَ أَجَوَدُ مِنْهَا ، فنظرت فإذا هو عمر بن الخطاب ، قلت : ما هي يا أبا
حَفْصَ ؟ قال : إنه قال آنفًا قَبْلَ أَنْ تَحْجِي . « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ
الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَغْرُغُ مِنْ وُضُونَهِ أَشْهَدُ أَنَّ لَآءَ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ : إِلَّا فَتَحَتَ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيْمَانِهَا

شاء » قال معاوية : وحدثني ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس ، عن عقبة بن عامر

١٧٠ — حدثنا الحسين بن عيسى ، ثنا عبد الله بن يزيد المقرىء ، عن حمزة

[وهو] ابن شريح ، عن أبي عقيل ، عن ابن عمته ، عن عقبة بن عامر الجبلي ،
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، ولم يذكر أمر الرعاية ، قال عند قوله « فأحسن
الوضوء » : ثم رفع بصره إلى السماء ، فقال ، وساق الحديث بمعنى حديث معاوية

باب الرجل يصلى الصلوات بوضوء واحد

١٧١ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا شريك ، عن عمرو بن عامر البجلي ،

قال محمد - هو أبو أسد بن عمرو . قال : سألت أنس بن مالك عن الوضوء ،
فقال : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، وَكَنَا نَصْلِي
الصلوات بوضوء واحد »

١٧٢ — حدثنا مسدد ، أخبرنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني عقبة بن

مرند ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، قال : « صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد ، ومسح على خفيه ، فقال له عمر : إني
رأيتك صنعت [اليوم] شيئاً لم تكن تصنعه ، قال : « عَمَدَّا صَنَعْتُهُ »

باب تفريق الوضوء

١٧٣ — حدثنا هرون بن معروف ، ثنا ابن وهب ، عن جرير بن حازم ،

أنه سمع قتادة بن دعامة ، ثنا أنس [بن مالك] أنَّ رجلاً جاء إلى النبي صلى الله
عليه وسلم وقد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم : « ارجِعْ فَأَحْسِنْ وَضْوِئَكَ » قال أبو داود : وهذا الحديث ليس
معروفاً [عن جرير بن حازم] ولم يروه إلا ابن وهب ، وقد روی عن معقل
ابن عبيد الله الجزرى ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن عمر ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه قال « ارجع فاحسن وضوئك »

- ١٧٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا يونس وحميد ، عن الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى قتادة
- ١٧٥ — حدثنا حبيبة بن شريح ، ثنا قبية ، عن مجير — هو ابن سعد — عن خالد ، عن بعض أصحاب النبي أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلى وفي ظهر قدمه لمة قدر الدرهم لم يصبه الماء ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد الوضوء والصلاحة .

باب إذا شك في الحدث

- ١٧٦ — حدثنا قبية بن سعيد ومحمد بن أحمد بن أبي خلف ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، وعابد بن نعيم عن عمه [قال :] شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجد الشئ في الصلاة حتى يُغسل إليه ، فقال : « لا ينقتل حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا »
- ١٧٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا كان أحدكم في الصلاة فوجده حركات في ذيروه أحذث أو لم يحدث فأشكّل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا »
- ### باب الوضوء من القبلة

- ١٧٨ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى وعبد الرحمن ، قالا : ثنا سفيان ، عن أبي روق ، عن إبراهيم التيني ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم « قبلها ولم يتوضأ » قال أبو داود : كذا رواه الغزالي وغيره ، قال أبو داود : وهو مرسل ، إبراهيم التيني لم يسمع من عائشة [قال أبو داود : مات إبراهيم التيني ولم يبلغ أربعين سنة ، وكان يكنى أباًأسماه]

(١) هذه العبارة مؤخرة في بعض النسخ عن قوله ، قال أبو داود : وهو مرسل ،

١٧٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن حبيب ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم « قبلَ امرأةً من نسائه ، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ » قال عروة : فقلت لها : من هي إلا أنت ؟ فضحكـت ، قال أبو داود : هكذا رواه زاندة وعبد الحميد الحـانـي عن سليمان الأعمش

١٨٠ — حدثنا إبراهيم بن مخلد الطالقاني ، ثنا عبد الرحمن [يعني] ابن مغـراء ، ثنا الأعمش ، أخبرنا أصحاب لنا عن عروة المزنـيـ عن عائشة بهذا الحديث ، قال أبو داود : قال يحيـيـ بن سعيد القـطـانـ لـرـجـلـ : احـكـ عنـيـ أـنـ هـذـيـنـ - يعنيـ حـدـيـثـ الأـعـمـشـ هـذـاـ عنـ حـبـيـبـ ، وـحـدـيـثـ بـهـذـاـ الـاسـنـادـ فـالـمـسـحـاحـةـ أـنـهـاـ تـوـضـأـ لـكـلـ صـلـاـةـ - قال يـحـيـيـ : احـكـ عنـيـ أـنـهـمـاـ شـبـهـ لـاشـيـ ، قال أبو داود : وـرـوـيـ عنـ الثـورـيـ قال : ماـحـدـثـاـ حـبـيـبـ إـلـاـ عنـ عـرـوـةـ المـزـنـيـ ، يـعـنـيـ لـمـ يـحـدـثـهـمـ عنـ عـرـوـةـ بـنـ الزـبـيرـ بـشـيـ ، قال أبو داود : وقد رـوـيـ حـمـزةـ الـزيـاتـ عنـ حـبـيـبـ عنـ عـرـوـةـ بـنـ الزـبـيرـ عنـ عـائـشـةـ حـدـيـثـاـ صـحـيـحاـ

باب الوضوء من مس الذكر

١٨١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر . أنه سمع عروة يقول : دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء ، فقال مروان : ومن مس الذكر ، فقال عروة : ما علـتـ ذـلـكـ ، فقال مروان : أـخـبـرـتـيـ بـسـرـةـ بـنـتـ صـفـوانـ أـنـهـاـ سـمـتـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ : « مـنـ مـسـ ذـكـرـهـ فـلـيـتـوـضـأـ »

باب الرخصة في ذلك

١٨٢ — حدثنا مسدـدـ ، ثـنا مـلـازـمـ بـنـ عـمـرـ وـالـخـنـقـيـ ، ثـنا عـبـدـ اللهـ بـنـ بـدـرـ ، عن قيسـ بـنـ طـاقـ ، عنـ أـيـهـ ، قالـ : قـدـسـناـ عـلـىـ نـبـيـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـخـاءـ رـجـلـ كـانـهـ بـدـوـيـ » قالـ : يـاـ نـبـيـ اللهـ ، مـاـ تـرـىـ فـيـ مـسـ الرـجـلـ ذـكـرـهـ بـعـدـ ماـ يـتـوـضـأـ ، قالـ : « هـلـ هـوـ إـلـاـ مـضـفـةـ مـنـهـ » أوـ قـالـ « بـضـعـةـ مـنـهـ » قالـ

أبو داود : رواه هشام بن حسان ، وسفيان الثوري ، وشعبة ، وابن عيينة ،
وجريدة الرازى ، عن محمد بن جابر ، عن قيس بن طلق

١٨٣ — حدثنا مسدد ثنا محمد بن جابر عن قيس بن طلق بسانده معناه

وقال «في الصلاة»

باب الوضوء من لحوم الأبل

١٨٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن

عبد الله بن عبد الله الرازى ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب ،
قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الأبل ، فقال
«تَوَضُّوَا مِنْهَا» وسئل عن لحوم الفنم فقال : «لَا تَتَوَضُّوَا مِنْهَا» وسئل عن
الصلاه في مباركه الأبل فقال : «لَا تُصْلُوا فِي مَبَارِكِ الْأَبْلِ؛ فَإِنَّمَا نَعِدُ
الشَّيَّاطِينَ» وسئل عن الصلاه في مرافق الفنم فقال : «صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا
بَرَّكَةً»

باب الوضوء من مس اللحم النوى وغسله

١٨٥ — حدثنا محمد بن العلاء وأبيوبن بن عثمان

الحسنى ، المعنى ، قالوا : ثنا مروان بن معاوية ، أخبرنا هلال بن ميمون الجهمي ،
عن عطاء بن يزيد الليثي ، قال هلال : لا أعلمه إلا عن أبي سعيد ، وقال أبيوبن
وعمره : أرأيتم عن أبي سعيد ، أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم «مَرَّ بِنَلَامَ [وَهُوَ]
يَسْلُخُ شَاهَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَنَحَّ حَتَّى أَرِيكَ ، فَادْخُلْ
يَدَهُ بَيْنَ الْجَلْدِ وَاللَّاجْمِ فَدَحْسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الْأَبْطِ ، ثُمَّ مَضَى
فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» قال أبو داود : زاد عمره في حديثه «يعنى لم يمس
ماء» وقال عن هلال بن ميمون الرملى ، ورواه عبد الواحد بن زياد وأبو معاوية
عن هلال عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلان لم يذكر أبا سعيد

باب ترك الوضوء من [مس] الميّة

١٨٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان - يعني ابن بلال - عن

جعفر ، عن أبيه ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق داخلاً من بقى العالية والناس كفته فمر بجذبى أسك ميت فتناوله فأخذ بأذنه ، ثم قال «أئكم يحب أن هذه آلة» وساق الحديث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب في ترك الوضوء مما مسست النار ^(١)

١٨٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثنا مالك ، عن زيد بن أسلم ،

عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «أكل كتيف شاة ثم صلى ولم يتوضأ»

١٨٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن سليمان الأنباري ، المني ، قال : ثنا وكيع ، عن يسوس ، عن أبي صخرة جامع بن شداد ، عن المغيرة بن عبد الله ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : ضفت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فامر بمحنت ^(٢) فشوى وأخذ الشفرة فعمل حجزاً لي بها منه ، قال : فقام بلال فادنه بالصلوة ، قال : فألقي الشفرة وقال : ماله تربت يداه ؟ وقام يصلى ، زاد الأنباري «وكان شاربي وفقصه على سواك» أو قال أقصه لك على سواك

١٨٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : «أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفاً ثم مسح يده بيسخن ^(٣) كان تعتنه ثم قام فصل»

(١) هنا أول الجزء الثاني من تجزئة الخطيب (٢) الجنب - بفتح الجيم وسكون التون وآخره باه - القطعة من الشيء تكون معظمها أو شيئاً كثيراً منه

(٣) مسح - بكسر الميم وسكون السين - هو كلام معروف

١٩٠ — حدثنا حفص بن عمر التبرى ، ثنا هام ، عن قنادة ، عن يحيى ابن يعمر ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « انتهى من كتيف ثم صلّى ولم يتوضأ »^(١)

١٩١ — حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي ، ثنا حجاج ، قال ابن جرير : أخبرني محمد بن المنكدر ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول « فَرَبْتُ لِتَبَسِّيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا وَلَحْمًا فَأَكَلَ ثُمَّ دَعَا بِوْضُوءٍ فَتَوَضَّأَ [بِهِ] ثُمَّ صَلَّى الظَّهَرَ ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

١٩٢ — حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرملى ، ثنا علي بن عياش ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : « كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْكَ الْوُضُوءِ إِمَّا غَيْرَتِ النَّارُ » قال أبو داود : هذا اختصار من الحديث الأول

١٩٣ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا عبد الملك بن أبي كريمة ، قال ابن السرح : ابن أبي كريمة من خيار المسلمين ، قال : حدثني عبد بن ثامة المرادي ، قال : قدم علينا مصر عبد الله بن الحarth بن جزء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يحدث في مسجد مصر قال : لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبَعَةٍ أَوْ سَادِسَ سِتَّةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِ رَجُلٍ فَمَرَّ بِلَلَّ فَنَادَاهُ بِالصَّلَاةِ فَخَرَجْنَا فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ وَبِرْمَتَهُ^(٢) عَلَى النَّارِ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَطَابَتْ بُرْمَتَكَ ؟ قال : نعم بأبي أنت وأمي ، فتناول منها بضعة فلم يزال يعلوها حتى أحرم بالصلوة وأنا أنظر إليه

(١) « انتهى » هو بالشين المعجمة أخذ اللحم بالأضراس ، وبالسين المهملة أخذ اللحم بمقدم الفم (٢) برمـة - بضم الباء وسكون الراء - هي القدر ، وجمعها برام - بكسر الباء - قاله الجوهري

باب التشديد في ذلك

١٩٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني أبو بكر بن حفص ، عن الأغر ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْوُضُوءُ إِمَّا أَنْبَجَتِ النَّارُ »

١٩٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن يحيى [يعني] بن أبي كثير ، عن أبي سلطة ، أن أبا سفيان بن سعيد بن المغيرة حدثه أنه دخل على أم حبيبة فسقته قذحاً من سويق فدعاه فتمضمض ، فقالت : يا ابن أخي ، إلا توَضَأْ ؟ إن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تَوَضُّوا إِمَّا غَيْرَتِ النَّارُ » أو قال « إِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » [قال أبو داود : في حديث الزهرى « يا ابن أخي »]

باب [في] الوضوء من اللبن

١٩٦ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم شربَ لَبَنًا فَدَعَاهُ فَتَمَضَّضَ ثُمَّ قَالَ « إِنَّ لَهُ دَسَّاً »

باب الرخصة في ذلك

١٩٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، عن زيد بن الحباب ، عن مطيع ابن راشد ، عن توبه العنبرى ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم شربَ لَبَنًا فَلَمْ يُمَضِّضْ وَلَمْ يَتَوَضَأْ وَصَلَّى ، قال زيد : دلى شعبة على هذا الشيخ

باب الوضوء من الدم

١٩٨ — حدثنا أبو توبة الريبع بن نافع ، ثنا ابن المبارك ، عن محمد بن إسحق ، حدثني صدقة بن يسار ، عن عقيل بن جابر ، عن جابر قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني في غزوة ذات الرقاع - فأصاب رجل امرأةَ رَجُلٍ من المشركين ، خلف أن لا تنتهي حتى أهْرِيقَ دَمًا في أصحاب

محمد ، فخرج يتبع أثر النبي صلى الله عليه وسلم فنزل النبي صلى الله عليه وسلم منزلة ، فقال : من زَجْلٍ يَكْلُونَا ؟^(١) فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار ، فقال : « كُوْنَا بِفِمِ الشَّعْبِ » قال : فلما خرج الرجالان إلى فم الشعب اضطجع المهاجر ، وقام الأنصاري يصلى ، وأتى الرجل فلما رأى شخصه عرف أنه ربِيْثة للقوم^(٢) ، فرماه بسهم فوضعه فيه ، فنزعه حتى رماه ثلاثة أسمهم ، ثم ركب وسبح ثم انتبه صاحبه ، فلما عرف أنهم قد نذروا^(٣) به هرب ، ولما رأى المهاجر ما بالأنصاري من الدم قال : سبحان الله ! ألا أنبهتني أول مارقى ، قال : كنت في سُورَةٍ أَفْرَأَهَا فَلَمْ أَحْبَ أَنْ أَقْطَعَهَا باب الموضوع من النوم

١٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا ابن جريج ، أخبرني نافع ، حدثني عبد الله بن عمر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم شغلَ عنَّهَا ليلةً فأخرَّها حتى رَقَدْنَا في المسجد ، ثم استيقظنا ثم رقدنا ، ثم استيقظنا ثم رقدنا ، ثم خرج علينا فقال : « لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ »

٢٠٠ — حدثنا شاذُّ بْنُ فِيَاضٍ ، ثنا هشام الدَّسْتوَانِيُّ ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْتَظِرُونَ الْمَسَاءَ الآخِرَةَ حَتَّى تَخْفَقَ^(٤) رُؤُسُهُمْ ثُمَّ يُصْلُوْنَ وَلَا يَتَوَضَّعُونَ ، قال أبو داود : زاد فيه شعبة عن قتادة قال : كنا [نخفق] على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة بلفظ آخر

٢٠١ — حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب ، قالا : ثنا حماد [بن سلمة]

كلاة الله - من باب نصر - كلام ، أى : حفظه وحرسه

(١) الريثة : الطليعة ، يقال : ربات القوم وأربابهم ، أى : رقبتهم ، وذلك إذا كنت ربِيْثة فوق شرف (٣) نذروا به - من باب علم - إذا علمه وعرف مكانه (٤) خفق يخفق - من باب ضرب يضرب - يقال : خفق برأسه ، إذا أخذته ستة من النعاس قال رأسه دون جسده

عن ثابت البناي ، أن أنس بن مالك قال : أقيمت صلاة العشاء فقام رجل فقال : يارسول الله ، إن لي حاجة ، فقام يناجيه حتى نَسَنَ القوم ، أو بعض القوم ، ثم صلَّى بهم ولم يذكر وصوْرَه

٣٠٣ — حدثنا يحيى بن معين وهنَّاد بن السري وعثمان بن أبي شيبة ، عن عبد السلام بن حرب ، وهذا لفظ حديث يحيى ، عن أبي خالد الدالاني ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كَانَ يَسْجُدُ وَيَنَامُ وَيَنْفَخُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ » قال : قلت له : صليت ولم تتوَضَّأَ وقد نَمْتَ ؟ فقال « إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضطَبِحًا » زاد عثمان وهنَّاد : فإِنَّه إِذَا اضطَبَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ ، قال أبو داود : قوله « الوضوء على من نام مضطَبِحًا » هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد [أبو خالد] الدالاني عن قتادة ، وروى أوله جماعة عن ابن عباس ولم يذكروا شيئاً من هذا ، وقال : كان النبي صلى الله عليه وسلم ، محنوظاً ، وقالت عائشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم « تَنَامُ عَيْنَائِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » وقال شعبة : إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث : حديث يونس بن متى ، وحديث ابن عمر في الصلاة ، وحديث القضاة ثلاثة ، وحديث ابن عباس « حدثني رجال مرضىون منهم عمر ، وأرضاهم عندي عمر » [قال أبو داود : وذَكَرَتْ حديث يزيد الدالاني لأحد بن حنبل فأنهوى استعظاماً له ، وقال : ما يزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة ؟ ولم يعبأ بالحديث]

٣٠٤ — حدثنا حبيبة بن شريح الحمصي في آخرين قالوا : ثنا بقية ، عن الوصين بن عطاء ، عن محفوظ بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن عائد ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَكَاهَ^(١) السَّهِ الْعَيْنَانِ فَمَنْ نَامَ فَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

(١) الوakah : ما تشد به القرابة ونحوها من الأوعية ، والسه - بفتح السين وعينه ته مدحوفة - اسم من أسماء الدبر

باب في الرجل يطأ الأذى [بوجله]

٢٠٤ — حدثنا هناد بن السرى ، وإبراهيم بن أبي معاوية ، عن أبي معاوية ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثني شريك وجرير وابن إدريس ، عن الأعش ، عن شقيق ، قال : قال عبد الله : كنا لا نتوضاً من موطئ ، ولا نكف شعراً ، ولا ثواباً ، قال أبو داود : قال إبراهيم بن أبي معاوية فيه : عن الأعش عن شقيق عن مسروق أو حدثه عنه ، قال : قال عبد الله : وقال هناد : عن شقيق أو حدثه عنه

باب من يحدث في الصلاة

٢٠٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عاصم الأحول ، عن عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلام ، عن علي بن طلق ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا فَسَأَلْتُمُوهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَنْصَرِفُ فَلَيَتَوَضَّأُوا وَلَيَعْدُ الصَّلَاةَ »

باب في المذى

٢٠٦ — حدثنا قبيبة بن سعيد ، ثنا عبيدة بن حميد الخذاء ، عن الركين ابن الريبع ، عن حسين بن قبيصة ، عن علي رضي الله عنه قال : كنت رجلاً مذماً فجعلت أغسلن حتى تشقق ظهرى ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، أو ذكر له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تغسل ، إذا رأيت الندى فاغسل ذكرك وتوضاً وضوءك للصلاة ، فإذا فضحت ^(١) الماء فاغسل »

٢٠٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن سليمان بن يسار ، عن المقداد بن الأسود ، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أمره أن يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذا دنا من أهله

(١) فضحت ، الفضخ - بقا ، وبضاد وخاء ، معجمتين - الدفق ، والمراد إذا أزالت الماء فاغسل

فرح منه المذى ، ماذا عليه ؟ فان عندي ابنته وأنا أستحيي أن أسأله ، قال المقداد :
فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : «إذا وجد أحدكم ذلك
فلينضج فرجه ولبيسواه وصوته للصلوة» .

٢٠٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن هشام بن عروة ، عن
عروة ، أن علي بن أبي طالب قال المقداد ، وذكر نحو هذا ، قال فسأل المقداد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم «لتفسل ذكره وأنشئه» قال أبو داود :
ورواه الثوري وجاء عن هشام ، عن أبيه ، عن المقداد ، عن علي ، عن النبي
صلى الله عليه وسلم

٢٠٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعبي قال : ثنا أبي ، عن هشام بن
عروة ، عن أبيه ، عن حديث حذيفة عن علي بن أبي طالب قال : قلت المقداد
فذكر معناه ، قال أبو داود : رواه المفضل بن فضالة [وجاء] والثورى وابن
عيينة عن هشام ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب ، رواه ابن إسحاق عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن المقداد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر «أنشئه» .

٢١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل - يعني ابن إبراهيم - أخبرنا محمد
ابن إسحاق ، حدثني سعيد بن عبد الله السباق ، عن أبيه ، عن سهل بن حبيب ،
قال : كنت ألقى من المذى شدة ، وكنت أكثراً منه الاغتسال ، فسألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فقال «إنما يجعسك من ذلك الوضوء»
قلت : يا رسول الله ، فكيف بما يصيب ثوبك منه ؟ قال : «يكفيك بأن
تأخذ كفأاً من نماء فتنضج بها من ثوبك حيث ترى أنه أصابة»

٢١١ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، ثنا معاوية
- يعني ابن صالح - عن العلاء بن الحارث ، عن حرام بن حكيم ، عن عميه عبد الله
ابن سعد الأنباري ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يجب الفسل ،

وعن الماء يكون بعد الماء ، فقال : « ذاكَ المذْنِيُّ وَكُلُّ فَعْلٍ يَعْدِي ، فَتَسْلِيْ
مِنْ ذَلِكَ فَرَجَكَ وَأَثْبَكَ ، وَتَوْضًا وَمُضْرِبًا لِلصَّلَاةِ »

٢١٢ — حدثنا هرون بن بكار ، ثنا مروان — يعني ابن محمد —

ثنا الهيثم بن حميد ، ثنا العلاء بن الحضر ، عن حرام بن حكيم ، عن عمه أنه سأله
رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يحيل لى من امرأة وهي حائض ؟ قال : « لَكَ
مَا فَوْقَ الْإِزَارِ » وذكر مؤاكلة الحائض أيضاً ، وساق الحديث

٢١٣ — حدثنا هشام بن عبد الملك البرياني ، ثنا بقية [بن الوليد] عن
سعد الأغطش — وهو ابن عبد الله — عن عبد الرحمن بن عاذ الأزدي ، قال هشام :
[و] هو ابن قرط أمير حصن ، عن معاذ بن جبل ، قال : سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من امرأة وهي حائض ، قال : فقال : « ما فَوْقَ
الْإِزَارِ ، وَالْتَّعْفُ عَنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ » قال أبو داود : وليس هو — يعني
الحديث — بالقوى

باب في الأكسال

٢١٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخْبرني عمرو — يعني
ابن الحضر — عن ابن شهاب ، حدثني بعض من أرضي أن سهل بن سعد الساعدي
أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل ذلك
رخصة لِلنَّاسِ فِي أُولَئِكَ الْأَسْلَامِ لِتَلَهُ التَّيَابِ ، ثم أمر بالغسل ونهى عن
ذلك ، قال أبو داود : يعني الماء من الماء

٢١٥ — حدثنا محمد بن مهران [البازار^(١)] الرازي ، ثنا بشير الحلبي ،
عن محمد أبي غسان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، حدثني أبي بن كعب
أن الفتيا التي كانوا يقتون أن الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بدء الإسلام ثم أمر بالاغتسال بعد

(١) زيادة في بعض النسخ ، وفي ثلاثة البازار ، آخره راه مجملة

٢١٦ - حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدى ، ثنا هشام وشعبة ، عن قتادة عن الحسن ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إِذَا قَعَدَ يَنْ شَعِيْهَا الْأَرْبَعَ وَالْرُّقَّ الْحِتَانَ بِالْحِتَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»

٢١٧ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «الماء من الماء» وكان أبو سلمة يفعل ذلك

باب في الجنب يعود

٢١٨ - حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا إسماعيل ، ثنا حميد الطويل ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف [ذات يومٍ] على نسائه في غسلٍ وأحدٍ ، قال أبو داود : وهكذا رواه هشام بن زيد عن أنس ومعمر عن قتادة عن أنس وصالح بن أبي الأخضر عن الزهرى كلهم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الوضوء لمن أراد أن يعود

٢١٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عبد الرحمن بن أبي رافع ، عن عمه سليمي ، عن أبي رافع ، أن النبي صلى الله عليه وسلم «طاف ذات يوم على نسائه يتغسل عندها وعنده هنده» قال : فقلت [له] : يا رسول الله ، ألا تجعله غسلا واحدا؟ قال : «هذا أزركي وأطيب وأطهر» قال أبو داود : وحديث أنس أصح من هذا

٢٢٠ - حدثنا عمرو بن عون ثنا حفص بن غياث ، عن عاصم الأحوال ، عن أبي التوكل ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إِذَا أَقَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ بَدَأَهُ أَنْ يُعَاوِدَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهَا وَضُوءًا» .

باب [في] الجنب ينام

٢٢١ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه الجنابة من الليل، فقال له رسول الله صلى الله عليه: «تَوَضَّأْ وَأَغِسْلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ»

باب الجنب يأكل

٢٢٢ - حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، قالا: ثنا سفيان، عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءاً للصلوة.

٢٢٣ - حدثنا محمد بن الصباح البزار ، ثنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهرى ، باسناده ومعناه ، زاد « و إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه » قال أبو داود : ورواه ابن وهب عن يونس فحمل قصة الأكل قول عائشة مقصوراً ورواه صالح بن أبي الأخرس عن الزهرى كما قال ابن المبارك إلا أنه قال « عن عروة أو أبي سلمة » ورواه الأوزاعى عن يونس عن الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال ابن المبارك

باب من قال يتوضأ الجنب

٢٤ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ ، تعنى وهو جنب

٢٥ - حدثنا موسى [يعني ابن اسماعيل] ، ثنا حماد [يعني ابن سلمة^(١)] أخبرنا عطاء الخراساني ، عن يحيى بن يعمر ، عن عمار بن ياسر ، أن النبي صلى الله

(١) زيادة في بعض النسخ ، وكان فيها « حماد بن سعد » وهو خطأ ، وتصوّره عن مشيخة موسى بن اسماعيل ، انظر الخلاصة وغيرها

عليه وسلم رخص للجنب إذا أكل أو شرب أو نام أن يتوضأ ، قال أبو داود : بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل ، وقال على ابن أبي طالب وابن عمر وعبد الله بن عمرو الجنب إذا أراد أن يأكل توضأ
باب [في] الجنب يؤخر الغسل

٢٣٦ — حدثنا مسدد ، ثنا المتمر ، ح وثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل ابن ابراهيم ، قالا : ثنا بُرْدُ بن سنان ، عن عبادة بن نُسَيْ ، عن غضيف بن الحرش ، قال : قلت لعائشة : أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفتسل من الجنابة في أول الليل أو في آخره ؟ قالت : رُبِّمَا اغتسلَ فِي أُولَى اللَّيَلِ وَرُبِّمَا اغتسلَ فِي آخِرِهِ ، قلت : الله أكبر ! الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة ، قلت : أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُوَرِّتُ أُولَى اللَّيَلِ أَمْ فِي آخِرِهِ ؟ قالت : رُبِّمَا أَوْتَرَ فِي أُولَى اللَّيَلِ وَرُبِّمَا أَوْتَرَ فِي آخِرِهِ ، قلت : الله أكبر ! الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة ، قلت : أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَجْهَرُ بالفُرُّقَ آنَّمِ يَعْنِي فِيهِ ؟ (١) قالت : رُبِّمَا جَهَرَ بِهِ وَرُبِّمَا خَفَّ ، قلت : الله أكبر ! الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة

٢٣٧ — حدثنا حفص بن عمر [الغرى] ثنا شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن عبد الله بن نجاشي ، عن أبيه ، عن علي [ابن أبي طالب رضي الله عنه] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تدخل الملائكة ينتأ فيها صورة ولا كلب ولا جنب »

٢٣٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْسِ مَا ، قال أبو داود : ثنا الحسن بن علي الواسطي ، قال : سمعت يزيد بن هرون يقول : هذا الحديث وهم ، يعني حديث أبي إسحاق

(١) في نسخة « أو يختلف به »

باب في الجنب يقرأ [القرآن]

٢٢٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلامة ، قال : دخلت على علي رضي الله عنه أنا ورجلان رجل منا ورجل من بنى أسد أحسب ، فبعثهما على رضي الله عنه وجهاً^(١) وقال : إنكما علِجَانِ فَمَا لَعَنَاهُ عن دينكما ، [ثُمَّ قَامَ] فَدَخَلَ الْمَعْرَجَ ، ثم خرج فدعى باءَ فأخذ منه حسنة فتمسح بها نعم جعل يقرأ القرآن ، فأنكروا ذلك ، فقال : إنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْرُجُ مِنَ الْخَلَاءِ فَيَقْرَأُنَا الْقُرْآنَ وَيَأْكُلُ مَمَّا لَعَنَهُ وَلَمْ يَكُنْ يَنْجِذِبُهُ — أو قال ينجذبه — عن القرآن شيء ليس الجنابة

باب في الجنب يصافح

٢٣٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مسرور ، عن واصل ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم تقيه فأهوى إليه^(٢) فقال : إني جنب ، قال : « إنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ »^(٣)

٢٣١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى وبشر عن حميد ، عن بكر ، عن أبي دافع ، عن أبي هريرة ، قال : لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وأنا جنب فاختنست^(٤) فذهبت فاغسلت ثم جئت ، فقال : « أين كنت يا أبا هريرة » قال : قلت : إني كنت جنبا فكررت أن أجالسك على غير طهارة ، قال : « سُبْحَانَ اللَّهِ ! إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » وقال في حديث بشر : ثنا حميد ثني بكر

(١) أي : بعثهما إلى جهة يتوجهان إليها ، وعلجان - بكسر العين المهملة وسكون اللام - متن علاج ، وهو الشديد القوى على العمل (٢) « فأهوى إليه » أي : مال إليه و مد يده نحوه يريد مصالحته (٣) في رواية « ليس بنس » (٤) فاختنست ، أي : تأخرت

باب في الجنب يدخل المسجد

٢٣٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الألفت بن خليفة ، قال : حدثني جسرة بنت دجاجة ، قالت : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوهه بيُوت أصحابه شارعة في المسجد فقال : « وجئوا هذه البيوت عن المسجد » ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئاً رجاء أن تنزل فيهم رخصة ، فخرج إليهم [بعد] فقال « وجئوا هذه البيوت عن المسجد ؟ فإني لا أحل المسجد لعائض ولا جنب » قال أبو داود : وهو فلية العamerى

باب في الجنب يصلى بالقوم وهو ناس

٢٣٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن زياد الأعلم ، عن الحسن ، عن أبي بكرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَأَوْتَ مَكَانَكُمْ ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأَهُ يَقْطُرُ فَصَلَى بِهِمْ

٢٣٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا حماد ابن سلطة باسناده ومعناه قال في أوله « فكبير » وقال في آخره « فلما قضى الصلاة قال : إنما أنا بشر ، وإن كنت جنباً » قال أبو داود : رواه الزهرى عن أبي سلمة [ابن عبد الرحمن] عن أبي هريرة قال : « فلما قام في مصلاه وانتظرنا أن يكبر انصرف ثم قال : كما أنت » قال أبو داود : رواه أبوب وابن عون وهشام عن محمد [مرسلا] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فكبير ثم أومأ [بيده] إلى القوم أن أجلسوا فذهب فاغتسل ، وكذلك رواه مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة ، قال أبو داود : وكذلك حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان عن يحيى عن الربيع بن محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كبر

٢٣٥ - حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي، ح وثنا عياش بن الأزرق، أخبرنا ابن وهب، عن يونس، ح وثنا مخلد بن خالد، ثنا إبراهيم بن خالد إمام مسجد صنعاء، ثنا براح، عن معمر، ح وثنا مؤمل بن الفضل، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، كلهم عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: أقيمت الصلاة وصف الناس صفوهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا قام في مقامه ذكر أنه لم يغتسل فقال للناس «مَكَانُكُمْ» ثم رجع إلى بيته فخرج علينا ينطف رأسه وقد اغتسل ونحن صفوف، وهذا لفظ ابن حرب، وقال عياش في حديثه: فلم نزل قياما تنتظره حتى خرج علينا وقد اغتسل

باب في الرجل يجد البلة في منامه

٢٣٦ - حدثنا قبية بن سعيد، ثنا حماد بن خالد الخياط، ثنا عبد الله العمرى، عن عبيد الله، عن القاسم، عن عائشة، قالت: سُئلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البَلَلَ ولا يذكر احتلاما، قال: «يغتسل» وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يجد البَلَلَ، قال: «لَا غُسلَ عَلَيْهِ» فقالت أم سليم: المرأة ترى ذلك أعلىها غسل؟ قال: «نَعَمْ، إِنَّا النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ»

باب في المرأة ترى ما يرى الرجل

٢٣٧ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عتبة، ثنا يونس، عن ابن شهاب. قال: قال عروة: عن عائشة أن أم سليم الأنصارية - وهي أم أنس بن مالك - قالت: يارسول الله، إن الله [عز وجل] لا يستحب من الحق، أرأيت المرأة إذا رأت في النوم ما يرى الرجل أغتسل أم لا؟ قالت عائشة: فقال النبي صلى الله عليه وسلم «نعم فلتغتسل». إذا وجدت الماء» قالت عائشة: فأقبلت عليها فقلت: أفي لك، وهل ترى ذلك المرأة؟ فأقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «ترَبَتْ يَمِينُكَ يَا عَائِشَةَ، وَمَنْ يَكُونُ الشَّبَّهَ؟» قال أبو داود:

وكذلك روى عَقِيلُ^(١) والزيدي ويوس وابن أخي الزهرى عن الزهرى ، و[إبراهيم] بن أبي الوزير عن مالك عن الزهرى ، ووافق [الزُّهْرَى] مسافع الحجى ، قال : عن عروة عن عائشة ، وأما هشام بن عروة فقال : عن عروة ، عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أن أم سليم جاءت [إلى] رسول الله صلى الله عليه وسلم .

باب في متدار الماء الذى يجزىء في الغسل

٢٣٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقتسلُ من إماء هو الفرقُ من الجنابة ، قال أبو داود : قال عمر عن الزهرى في هذا الحديث قالت : كنت أقتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إماء واحدٍ فيه قدر الفرق ، قال أبو داود : وروى ابن عيينة نحو حديث مالك ، قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : الفرق : ستة عشر رطلا ، وسمعته يقول : صاع ابن أبي ذئب خمسة أرطال وثلث ، قال : فن قال ثمانية أرطال قال : ليس ذلك بمحفوظ ، قال : وسمعت أحمد يقول : من أعطى في صدقة الفطر بربطنا هذا خمسة أرطال وثلاثًا فقد أوفى ، قيل : الصيغان^أ تقليلٌ ، قال : الصيغان أطيب ، قال : لا أدري

باب الغسل من الجنابة

٢٣٩ — حدثنا عبد الله بن محمد التفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، أخبرني سليمان بن صرد ، عن جبير بن مطعم أنهم ذكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الفُسْلَ من الجنابة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَّا أنا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْمِي ثَلَاثَةً » وأشار بيديه كليهما

٢٤٠ — حدثنا محمد بن المنفي ، ثنا أبو عاصم ، عن حنظلة ، عن القاسم ،

(١) في نسخة الزيدي وعقيل ، تقديم الزيدي .

عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسلَ من الجنابة دعَا بِشَيْءٍ نَّحْوِ الْحِلَابِ^(١) فأخذَ بِكَفَّهِ فبَدَا بِشَيْقٍ رأسه الأيمن ، ثم الأيسر ، ثم أخذ بِكَفِيهِ فقال بِهِما على رأسه

٢٤١ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم حديثنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي -

عن زائدة بن قدامة ، عن صدقة حديثنا جميع بن عمير أحد بنى تميم الله بن ثعلبة ، قال : دخلت مع أمي وخالتي على عائشة فسألتها إحداها : كيف كنتم تصنعون عند الفسل ؟ فقالت عائشة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ومضوا للصلوة ثم يُفِيضُ على رأسه ثلاث مرات ، ونحن نفِيض على روسنا خمساً من أجل الصفر

٢٤٢ — حدثنا سليمان بن حرب الواشعي ومسدد ، قالا : ثنا محمد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة ، قال سليمان : يبدأ فيفرغ من يمينه على شماليه ، وقال مسدد : غسل يديه يصب الإناء على يده اليمنى ، ثم اتفقا : فيفضل فرجه ، قال مسدد : يفرغ على شماليه ، وربما كنت عن الفرج ، ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ، ثم يدخل يديه في الإناء فيخلل شعره ، حتى إذا رأى أنه قد أصاب البشرة ، أو أتqi البشرة ، أفرغ على رأسه ثلاثة ، فإذا فضل فضلة صبها على

٢٤٣ — حدثنا عمرو بن علي الباهلي ، ثنا محمد بن أبي عدى ، حدثني

سعيد ، عن أبي معاشر ، عن التخري ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يغسل من الجنابة بدأ بِكَفِيهِ فغسلهما ثم غسل مَرَافِيهِ^(٢) وأفاض عليه الماء ، فإذا ألقاهما أحمرَى بهما إلى حائط ،

(١) الْحِلَاب - بكسر الحاء المهملة وتخفيف اللام وفي آخره باء موحدة - هو إيماء يسع مقدار حلب ناقة (٢) مرافنه : جمع رفع - بضم الراء أو فتحها مع سكون الفاء ، وآخره غير معجمة - وهو جمع غير قياسي ، والرافع : مقابن البدن ، أي : مطاوبه وما يجتمع فيه الأولسان كالابطين وأصول الفخذين

ثم يستقبل الوضوء ، ويُفْيِض الماء على رأسه .

٢٤٤ — حدثنا الحسن بن شوّكر ، ثنا هشيم ، عن عروة المهداني ، ثنا الشعبي ، قال : قالت عائشة رضي الله عنها : لَئِن شَرِمْ لَأُرِينَكُمْ أَثْرَ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَائِطِ حَيْثُ كَانَ يَفْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ

٢٤٥ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن الأعمش ، عن سالم ، عن كُرَيْبٍ ، ثنا ابن عباس ، عن خالته ميمونة ، قالت : وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلاً يغسل به من الجنابة ، فأكفا الإماء على يده اليمنى فغسلها مرتين أو ثلاثة ، ثم صبَّ على فرجه فغسل فرجه بشماله ، ثم ضرب بيده الأرض فغسلها ، ثم تضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ، ثم صب على رأسه وجسده ، ثم تنحى ناحية فغسل رجليه ، فناولته المنديل فلم يأخذه ، وجعل ينفض الماء عن جسده ، فذكرت ذلك لابراهيم : فقال : كَاوَا الْأَيْرَوْنَ بِالْمَنْدِيلِ بَأْسًا ، ولكن كانوا يكرهون العادة ، قال أبو داود : قال مسدد : قلت لمبد الله ابن داود : كانوا يكرهون العادة ، فقال : هكذا هم ولكن وجدته في كتابي هكذا

٢٤٦ — حدثنا حسين بن عيسى الخراساني ، ثنا ابن أبي فديك ، عن ابن أبي ذئب ، عن شعبة ، قال : إن ابن عباس كان إذا اغسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرات ، ثم يغسل فرجه ، فنسى مرةً كم أفرغ ، فسألني : كم أفرغت ؟ فقلت : لا أدرى ، فقال : لَا أَمْ لَكَ ، وَمَا يَمْنَعُكَ إِنْ تَدْرِي ؟ ثم يتوضأ وضوءه للصلاحة ، ثم يفيض على جلده الماء ، ثم يقول : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطهر .

٢٤٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أيوب بن جابر ، عن عبد الله بن عُصْمٍ ، عن [عبد الله] بن عمر ، قال : كانت الصلاة خمسين ، والغسل من الجنابة سبع مرات ، وغسل البول من الثوب سبع مرات ، فلم يزل رسول الله

صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جعلت الصلاة خمساً، والغسل من الجنابة مرة، وغسل البول من التوبمرة.

٢٤٨ - حدثنا نصر بن علي، حدثني الحرجي بن وجيه، ثنا مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ تَحْتَ كُلُّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً، فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَقْوِلُوا الْبَشَرَ» قال أبو داود: الحرجي بن وجيه حديثه منكر، وهو ضعيف.

٢٤٩ - حدثنا بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِّنْ جَنَابَةٍ [لَمْ يَغْسِلُهَا] فَعُلِّبَ بِهِ^(١) كَذَّا وَكَذَّا مِنَ النَّارِ» قال علي: فمن ثم عاديت رأسي، فمن ثم عاديت رأسي، ثلاثة، وكان يجز شعره

باب [في] الوضوء، بعد الغسل

٢٥٠ - حدثنا عبد الله بن محمد النقيل، ثنا زهير، ثنا أبو إسحق، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتبس و يصل لآكمتين و صلاة الفداء ولأرأه يحدث و ضوءاً بعد الغسل

باب [في] المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل

٢٥١ - حدثنا زهير بن حرب وابن السرح، قالا: ثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلة، عن أم سلة أن امرأة من المسلمين — وقال زهير إنها قالت — يارسول الله، إني امرأة أشد ضفر رأسي أفالتفض للجنابة؟ قال: «إنما يكتفيك أن تخفي علية ثلاثة» وقال زهير: «تخفي علية ثلاثة حثبات من ماء نم تقيضي على سائر جسدك فإذا أنت قد طهرت»

(١) في نسخة بها.

٢٥٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، حدثنا ابن نافع — يعني الصائغ — عن أسامة ، عن المقبرى ، عن أم سلمة أن امرأة جاءت إلى أم سلمة ، بهذا الحديث ، قالت : فسألت لها النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ، قال فيه : « وَأَغْزِيَ قُرُونَكِ عِنْدَ كُلِّ حَفْنَةٍ »

٢٥٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن أبي بكر ، ثنا إبراهيم ابن نافع ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، قالت : كانت إحدانا إذا أصابتها جنابة أخذت ثلاث حفَنَاتٍ هكذا ، تغنى بكميتها جيماً ، فتصب على رأسها ، وأخذت يد واحدة فصببها على هذا الشق والأخرى على الشق الآخر

٢٥٤ — حدثنا نصر بن علي ، ثنا عبد الله بن داود ، عن عمر بن سويد ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كُنَّا نغسلُ علينا الصِّمَادَ^(١) ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مُحَلَّاتٍ ونخْرِماتٍ

٢٥٥ — حدثنا محمد بن عوف ، قال : قرأت في أصل إسماعيل [بن عياش] قال ابن عوف : وثنا محمد بن إسماعيل ، عن أبيه ، حدثني ضمضم بن زُرْعَةَ ، عن شريح بن عبيد ، قال : أفتاني جَبَيرٌ بن فُقَيرٍ عن الفسل من الجنابة أنْ تَوَبَّأَ حَدَّهُمْ أَنْهُمْ اسْتَفْتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : « أَمَا الْجَلُّ فَلَيَنْشُرْ رَأْسَهُ فَلَيَغْسِلُهُ حَتَّى يَلْعَجَ أَصْوَلَ الشَّرْ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَلَا عَلَيْهَا أَنْ لَا تَنْقُضَهُ، لِتَغْرِفَ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ غَرَّاتٍ بِكَفِيهَا »

(١) الصِّمَاد - بكسر الصاد المعجمة وآخره دال مهملة - قال ابن الأثير : خرقة يشد بها العضو المعروف ، ثم قيل لوضع الدواء على الجرح وإن لم يشد ، وقال المنذري : المراد هنا ما يلطخ به الشعر مما يلده ويسكنه من طيب وغيره

باب في الجنب يغسل رأسه بخطمي [أيجزنه ذلك]

٢٥٦ — حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، ثنا شريك ، عن قيس بن وهب ، عن رجل من [بني] سوأة بن عامر ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب ، يجترئ بذلك ولا يصبه عليه الماء

باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء

٢٥٧ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا شريك ، عن قيس ابن وهب ، عن رجل من بني سوأة بن عامر ، عن عائشة فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء قالت : كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ كفًا من ماء يصب على المرأة ثم يأخذ كفًا من ماء [ثم] يصب عليه

باب [في] مؤاكلاة الحانض ومجامعتها

٢٥٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا ثابت البناي ، عن أنس بن مالك ، أن اليهود كانت إذا حاضت نسائهم أخرجوها من البيت ، ولم يؤكلوا بها ، ولم يشاربوا ، ولم يجامموها في البيت ، فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزل الله سبحانه (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ، قُلْ : هُوَ أَذَى ، فَأَعْتَزِ لُوَّا النِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ - إِلَى آخر الآية) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «جَاءُوكُمْ هُنَّ فِي الْبَيْوتِ وَاصْنَعُوكُمْ كُلَّ شَيْءٍ غَيْرَ النِّكَاحِ» فقالت اليهود : ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئاً من أمرنا إلا خالفنا فيه ، ففاء أسيده بن حضير وعبد بن بشر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالا : يا رسول الله ، إن اليهود يقولون كذا وكذا ، أفلاتنك حمن في المحيض ؟ فتعمرا وجهه^(١) رسول الله صلى

(١) تعمرا مثل تغير وزنا ومعنى ، قال الخطابي : معناه تغير ، والأصل في التغير قلة النضارة وعدم إشراق اللون ، ومنه مكان معز وهو الجدب الذي ليس فيه خصب

الله عليه وسلم حَتَّى ظَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا ، فَخَرْجًا ، فَاسْتَقْبَلُوهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبْنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعْثَتْ فِي آثَارِهِمَا ، فَسَقَاهُمَا ، فَظَنَّا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا

٢٥٩ - حَدَّثَنَا مَسْدُدٌ ، ثُنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ مُسْرِرٍ ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَتَعَرَّقُ^(١) الْعَظَمَ وَأَنَا حَاضِرٌ فَأُعْطَيْتِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضُعُ فِيهِ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي فِيهِ وَضَعَتْهُ : وَأَشَرَبَ الشَّرَابَ فَأَنَا وَلِهِ فَيَضُعُ فِيهِ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنْتُ أَشَرَبَ [مِنْهُ]

٣٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، ثُنَّا سَفِيَانُ ، عَنْ مُنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ صَفِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضُعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِيٍّ فِي قِرْأَةٍ وَأَنَا حَاضِرٌ

باب [في] الحاضر تناول من المسجد

٣٦١ - حَدَّثَنَا مَسْدُدُ بْنُ مَسْرُهَدٍ ، ثُنَّا أَبُو مَعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَبِيدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَأَوِي لِيَنِي^(٢) الْخُرْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ » قَوْلَتْ : إِنِّي حَاضِرٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيَسْتُ فِي يَدِكِ »

باب [في] الحاضر لا تقضى الصلاة

٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثُنَّا وَهِيبَ ، ثُنَّا أَيُوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةِ عَنْ مَعَاذَةَ ، أَنَّ امْرَأَةَ سَأَلَتْ عَائِشَةَ أَنْ تَقْضِيَ الْحَاضِرُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَتْ : أَحَرُّوْرِيَّةَ أَنْتِ ، لَقَدْ كَنَّا نَحْيِضُ عَنْ دِرْسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَقْضِيَ وَلَا تُؤْمِنُ مُبَالِغَةَ

(١) يَقَالُ : عَرَقَتِ الْعَظَمُ ، وَتَعَرَّقَهُ ، وَاعْتَرَقَهُ ، إِذَا أَخْدَتِ الْلَّهُمَّ عَنْهُ بِأَسْنَانِكَ

(٢) الْخُرْرَةُ - بضم الهمزة وفتح الراء - إسكان الميم - قَالَ الْحَاطِبُ : هِي السَّجَادَةُ الَّتِي يَسْجُدُ عَلَيْهَا الْمُصْلِي ، وَيَقَالُ : سَمِيتُ بِهَا لَأَنَّهَا تَخْمُرُ وَجْهَ الْمُصْلِي عَنِ الْأَرْضِ ، أَى : تَسْرُهُ وَصَرَحَ جَمَاعَةٌ بِأَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا قَدْرَ مَا يَضُعُ الرَّجُلُ حِرْ وَجْهَهُ فِي سَجْوَدَةٍ

٢٦٣ — حدثنا الحسن بن عمرو ، أخبرنا سفيان — يعني ابن عبد الملك — عن ابن المبارك ، عن معاذ ، عن أيوب ، عن معاذة المدوية ، عن عائشة ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : وزاد فيه « فتؤمر بقضاء الصوم ولا تؤمر بقضاء الصلاة »

باب [في] إيتان الحائض

٢٦٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني الحكم ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن مقدم ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض ، قال « يتصدق بدينار أو نصف دينار » قال أبو داود : هكذا الرواية الصحيحة قال دينار أو نصف دينار ، وربما لم يرفه شعبة

٢٦٥ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، ثنا جعفر — يعني ابن سليمان — عن علي بن الحكم البناي ، عن أبي الحسن الجزرى ، عن مقدم ، عن ابن عباس ، قال : إذا أصابها في أول الدم فدينار ، وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار ، قال أبو داود : وكذلك قال ابن جريج عن عبد الكريم عن مقدم

٢٦٦ — حدثنا محمد بن الصباح البزار ، ثنا شريك ، عن خصيف ، عن مقدم ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا أوقع الرجل بأهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار » قال أبو داود : وكذا قال على بن بذينة عن مقدم عن النبي صلى الله عليه وسلم [مرسلا] وروى الأوزاعي عن يزيد بن أبي مالك ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أمره أن يتصدق بخمسين دينار » [وهذا م مضل]

باب في الرجل يصيّب منها [ما] دون الجماع

٢٦٧ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الرملى ، ثنا الليث ، [ابن سعد] عن ابن شهاب ، عن حبيب مولى عروة ، عن ندية مولاة ميمونة ،

عن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يباضر المرأة من نسائه وهي حائض فإذا كان عليها إزار إلى أنصاف الفخذين أو الركبتين تتحجز به

٢٦٨ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر إذا حان المenses : تزرّم يصاغِعُهَا زوجها ، وقال مرة : يباضرها

٢٦٩ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن جابر بن صبح ، سمعت خلاساً المجرى ، قال : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : كنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نَبِيْتُ فِي الشَّعَارِ الْوَاحِدِ وَأَنَا حَائِضٌ طَامِثٌ ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنْ شَيْءٍ غَسَلَ مَكَانَهُ وَلَمْ يَعْدْهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ، وَإِنْ أَصَابَهُ - تَعْنِي ثُوبَهُ - مِنْ شَيْءٍ غَسَلَ مَكَانَهُ وَلَمْ يَعْدْهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ

٢٧٠ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الله - يعني ابن عمر بن عامر - عن عبد الرحمن - يعني ابن زياد - عن عمارة بن غراب ، أن عمته له حدثته أنها سألت عائشة قالت : إذا أنا حبيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد ، قالت : أخبروك بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم : دخل قميصي إلى مسجده ، قال أبو داود [: تعنى مسجد بيته - فلم ينصرف حتى غلبني عيني وأوجعني البرد ، فقال «أذنِي مني» قلت : إلى حائض ، فقال « وإن ، اكشف عن فخذيك » فكشفت فخذى ، فوضع خده وصدره على فخذى . وَحَنَّيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى ذَفَّ وَنَامَ]

٢٧١ - حدثنا سعيد بن عبد الجبار ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن أبي اليان ، عن أم ذرة ، عن عائشة أنها قالت : كنت إذا حضرت نَزَلت عن المِنَال^(١) على الحصير ، فلم تَقْرُبْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تَدْنُ منه حتى ظهر

(١) المِنَال - بكسر الميم بعدها ثاء مثلثة - قال الجوهري : هو الفراش

٢٧٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبى يوب ، عن عكرمة ، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد من المائض شيئاً أتى على فرجها ثواباً

٢٧٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الشيباني ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا في فوح ^(١) حينضنا أن تَزَرَّ ثم يُباشرُنا ، وأئِكُمْ يَعْلَمُ إِرْبَةً كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلَمُ إِرْبَةً بَابُ فِي الْمَرْأَةِ تَسْتَحْاضِنُ ، وَمَنْ قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ فِي عَدَةِ الْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ

٢٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة كانت تهرق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستففت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « لِتَنْتَظِرْ عَدَةَ الْأَيَّامِ وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يَصِيبَهَا أَصَابَهَا فَلَتَرْكِ الصَّلَاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ ، فَإِذَا خَلَفَتْ ذَلِكَ فَلَتَغْتَسِلْ ثُمَّ لَتَسْتَغْفِرِ بَوْبِ ثُمَّ لَتُصَلِّ [فيه] »

٢٧٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن [يزيد بن] عبد الله ابن موهب ، قال : ثنا الليث ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، أن رجلاً أخبره عن أم سلمة أن امرأة كانت تهرق الدم ، فذكر معناه ، قال : فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل ، بمعناه

٢٧٦ حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا أنس - يعني ابن عياض - عن

(١) فوح ، بفتح الفاء وسكون الواو وآخره حاء مهملة - قال الخطابي : فوح الحيض : معظمه وأوله .

عبد الله ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن رجل من الأنصار أن امرأة كانت تهرق الدماء^(١) ، فذكر معنى حديث الليث ، قال : فإذا خلقهن وحضرت الصلاة فلتغسل ، وساق الحديث بمعناه

٢٧٧ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا صخر ابن جويرية ، عن نافع ، بأسناد الليث وبمعناه ، قال : فلتترك الصلاة قدر ذلك ، ثم إذا حضرت الصلاة فلتغسل ولتستفر بثوب ثم تصلي

٢٧٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أبوب ، عن سليمان ابن يسار ، عن أم سلمة ، بهذه القصة ، قال فيه : تدع الصلاة ، وتغسل فيما سوى ذلك ، وتستفر بثوب ، وتصلي ، قال أبو داود : سمي المرأة التي كانت استحببت حماد بن زيد عن أبوب في هذا الحديث ، قال : فاطمة بنت أبي حبيب

٢٧٩ - حدثنا قبية بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن جعفر ، عن عراك ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : إن أم حبيبة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الدم ، فقالت عائشة : فرأيت مركبَهَا^(٢) ملآنَ دمًا ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِنَّكُنِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ حَيْضَتِكَ ، إِنَّمَا اغْتَسِلِي» قال أبو داود : ورواه قبية بين أضعاف حديث جعفر بن ربيعة في آخرها ، ورواه علي بن عياش ويونس بن محمد عن الليث فقلالا : جعفر بن ربيعة.

٢٨٠ - حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن بكير بن عبد الله ، عن المنذر بن المفيرة ، عن عروة بن الزبير ، أن فاطمة بنت أبي حبيب حدثته أنها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشككت إليه الدم ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرقٌ ، فَانظُرْ إِذَا أَتَى قَرْؤُكِ فَلَا تُصْلِي فَإِذَا مَرَ قَرْؤُكِ فَتَطَهَّرِي ثُمَّ صَلِّ مَا بَيْنَ الْقُرُبَاءِ»

(١) في نسخة ، الدم ، (٢) المركب - بكسر الميم - إجازة لغسل فيها الثياب

٢٨١—حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن سهيل — يعني ابن أبي صالح — عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، حدثنى فاطمة بنت أبي حبيش أنها أمرت أسماء ، أو أسماء ، حدثنى أنها أمرها فاطمة بنت أبي حبيش ، أن تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تقدم الأيام التي كانت تقدم ثم تفتسل ، قال أبو داود : ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تدع الصلاة أيام أقرأتها ثم تفتسل وتصلى ، قال أبو داود [لم يسمع قتادة من عروة شيئاً] وزاد ابن عيينة في حديث الزهرى عن عمرة عن عائشة أن أم حبيبة كانت تستحاض فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرأتها ، قال أبو داود : وهذا وهم من ابن عيينة ، ليس هذا في حديث الحفاظ عن الزهرى ، إلا ما ذكر سهيل بن أبي صالح ، وقد روى الحيدى هذا الحديث عن ابن عيينة لم يذكر فيه « تدع الصلاة أيام أقرأتها » وروت قميرة [بنت عمرو زوج مسروق] عن عائشة « المستحاضة تترك الصلاة أيام أقرأتها ثم تفتسل » وقال عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه إن النبي صلى عليه وسلم أمرها أن تترك الصلاة قدر أقرأتها ، وروى أبو بشر جعفر بن أبي وحشية عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت ، فذكر مثله ، وروى شريك عن أبي اليقطان عن عدى بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم « المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرأتها ثم تفتسل وتصلى » وروى العلاء بن السيب عن الحكم عن أبي جعفر أن سودة استحيضت فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم إذا مضت أيامها اغسلت وصلت ، وروى سعيد بن جبیر عن علي وابن عباس « المستحاضة تجلس أيام قرنها » وكذلك رواه عمار مولى بنى هاشم وطلق بن حبيب عن ابن عباس ، وكذلك رواه مقل الخشمى عن على رضى الله عنه ، وكذلك روى الشعبي عن قيصر امرأة مسروق عن عائشة رضى الله عنها ، قال

أبو داود : وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب وعطاء ومكحول وإبراهيم وسالم والقاسم إن المستحاضة تدع الصلاة أيام أفرتها : [قال أبو داود : لم يسمع قتادة من عروة شيئاً]

[باب من روى أن الحيضة إذا أدبرت لا تدع الصلاة]

٢٨٢ — حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن محمد التنبيل ، قالا : ثنا زهير ،

ثنا هشام بن عروة ، عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إِنَّ امْرَأَ أُسْتَحْاضَتْ فَلَا أَطْهُرُهُ أَفَادْعُ الصَّلَاةَ ؟ قال « إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيَسْتَ بِالْحِيْضَةِ ، فَإِذَا أَفْبَلْتِ الْحِيْضَةَ فَدَعِيَتِ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرْتَ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي »

٢٨٣ — حدثنا [عبد الله بن مسلمة] القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بأسناد

زهير ومناه ، وقال « فَإِذَا أَفْبَلْتِ الْحِيْضَةَ فَاتَّرَكَ الصَّلَاةَ ، فَإِذَا ذَهَبَ قِدْرُهَا فَاغْسِلِي الدَّمَ عَنْكَ وَصَلِّي »

[باب [من قال] إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة]

٢٨٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبو عقيل ، عن بهية ، عن عائشة ، قالت :

سمت امرأة تسأل عائشة عن امرأة فسد حيضها وأهربت دماء فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن: آمِرْهَا فلتتغافلْ . قدر ما كانت تخفيض في كل شهر وحيضها مستقيم فلتتعتمد بقدر ذلك من الأيام ، ثم لتدع الصلاة فيهن أو بقدرهن ، ثم لتفتسل ، ثم لتستفرق^(١) بثوب ، ثم تصل

٢٨٥ — حدثنا ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المcriان ، قالا : ثنا ابن

وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، وعروة عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش ختنَة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمن بن عوف

(١) الاستففار أن تشد فرجها بخرقة عريضة بعد أن تختفى قطنا وتونق طرفاها في شيء تشهده على وسطها .

استحيضت سبع سنين ، فاستفتت رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ هذِهِ لَيْسَتْ بِالْحِيْضَةِ وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ فَاغْتَسِلْ وَصُلِّ » قال أبو داود : زاد الأوزاعي في هذا الحديث عن الزهرى عن عروة وبهرة عن عائشة قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش — وهي تحت عبد الرحمن بن عوف — سبع سنين فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا أقبلت الحيضة فدع الصلاة ، وإذا أدبرت فاغتسلي وصلِّ » قال أبو داود : ولم يذكر هذا الكلام أحد من أصحاب الزهرى غير الأوزاعي . ورواه عن الزهرى عمرو بن المخارث والبيهقي ويونس وأ ابن أبي ذئب ومصر وابراهيم بن سعد وسلیمان بن کثیر وابن إسحاق وسفیان ابن عینة ولم يذكرها هذا الكلام ، قال أبو داود : وإنما هذا لفظ حديث هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة ، قال أبو داود : وزاد ابن عینة فيه أيضاً « أمرها أن تدع الصلاة أيام أفرانها » وهو وهم من ابن عینة ، وحديث محمد بن عمرو عن الزهرى فيه شيء يقرب من الذي زاد الأوزاعي في حديثه

٢٨٦ — حدثنا محمد بن المنى ، ثنا [محمد] بن أبي عدى ، عن محمد — يعنى ابن عمرو — قال : حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير ، عن فاطمة بنت أبي حبيش ، أنها كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم « إذا كان دم الحيضة فإنه دم أسود يعرف ، فإذا كان ذلك فامسكي عن الصلاة ، فإذا كان الآخر قوضي وصلى فإنما هو عرق » قال أبو داود : قال ابن المنى : حدثنا ابن أبي عدى من كتابه هكذا ثم حدثنا به بمدح حفظاً ، قال : ثنا محمد بن عمرو ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة أن فاطمة كانت تستحاض ، فذكر معناه ، قال أبو داود : وقد روى أنس بن سيرين عن ابن عباس في المستحاضة قال : إذا رأت الدم الْبَعْرَانِيَّ فلاتصل ، وإذا رأت الطهر ولو ساعة فلتغتسل وتصلي ، وقال مكحول : إن النساء لا تخفي عليهن الحيضة ، إن دمها أسود غليظ ، فإذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فإنها مستحاضة فلتغتسل ولتصل ، قال

أبُو داود : وروى حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن القمعان بن حكيم عن سعيد ابن المسيب في المستحاضة «إذا أقبلت الحيضة تركت الصلاة ، وإذا أدررت اغسلت وصلت» وروى سفي و غيره عن سعيد بن المسيب «تحبس أيام أفرانها» وكذلك رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ، قال أبو داود : وروى يونس عن الحسن «الخاض إذا مد بها الدم تمسك بعده حيضتها يوماً أو يومين فهى مستحاضة» وقال الترمي عن قتادة : «إذا زاد على أيام حيضها خمسة أيام فلتصل» قال الترمي : فعلت أنقص حتى بلغت يومين ، فقال «إذا كان يومين فهو من حيضها» وسئل ابن سيرين عنه فقال : النساء أعلم بذلك

٢٨٧ — حدثنا زهير بن حرب وغيره ، قالا : ثنا عبد الملك بن عمرو ،

ثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة ، عن عمته عمران بن طلحة ، عن أمها حنة بنت جحش قالت : كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستفتيه وأخبره ، فوجده في بيته أختي زينب بنت جحش ، قلت : يا رسول الله ، إني امرأة أستحاض حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعني الصلاة والصوم ؟ فقال «أنت لئك الکُرْسُفَ فإنَّه يُدَهِّبُ الدَّمَ» قالت : هو أكثر من ذلك ، قال «فَاتَّخِذِي شَوَّبًا» فقالت : هو أكثر من ذلك ، إنما أتني شجنا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «سَامِرُكَ بِأَمْرِيْنِ أَيْهُمَا فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنْكَ مِنَ الْآخَرِ ، وَإِنْ قَوَيْتِ عَلَيْهِمَا فَأَنْتَ أَعْلَمُ» فقال لها «إنما هذه رَكْضَةٌ مِنْ رَكْضَاتِ الشيطان فَتَحْيِقُه سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ ، ثُمَّ اغْتَسِلِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طَهُرْتِ وَاسْتَفَنَتِ فَصُلِّيَ ثَلَاثَةُ وَعَشْرَيْنِ لِيَلَةً أَوْ أَرْبَعَةَ وَعَشْرَيْنِ لِيَلَةً وأَيَّامَهَا وَصُومَى؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزِيكَ ، وَكَذَلِكَ فَافْعُلِي [في] كُلِّ شَهْرٍ كَمَا تَحْيِضِ النِّسَاءِ ، وَكَمَا يَطْهِرُنَّ ، مِيقَاتٌ حِيْضَنِهِنَّ وَطَهْرَهُنَّ ، وَإِنْ قَوَيْتِ عَلَى أَنْ تَؤْخُرِي الظَّهَرَ وَتَعْجَلِي الْعَصْرَ فَتَغْتَسِلِي وَتَجْمِعِينَ بَيْنَ الصَّالَاتِيْنِ الظَّهَرَ وَالْعَصْرَ ، وَتَؤْخُرِي الْمَغْرِبَ

وتعجلاً العشاء ثم تغسلين وتحممين بين الصلاتين فافعل ؛ وتغسلين مع الفجر فافعل ، وصومي إن قدرت على ذلك» قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «وهذا أعجب الأمرين إلى» قال أبو داود : رواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل قال : فقالت حمنة [قلت] : هذا أعجب الأمرين إلى ، لم يجعله من قول النبي صلى الله عليه وسلم [جعله كلام حمنة] ، قال أبو داود : وعمرو بن ثابت رافقى [رجل سو ، ولكنكَ كان صدوقاً في الحديث ، وثابت بن المقدام رجل ثقة] وذكره عن يحيى ابن معين [قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : حديث ابن عقيل في نفسى منه شيء]

باب من روى أن المستحاضنة تغسل لكل صلاة

٢٨٨ — حدثنا ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المرادي ، قالا : ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحمرث ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن أم حبيبة بنت جحش حَنْتَنَةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمن بن عوف استُحبِضت سبع سنين فاستفنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إنَّ هذِهِ لِيَسْتَ بِالْحِيْضَةِ ، وَلَكِنْ هَذَا عَرْقٌ فَاعْتَسِلْ وَصَلِّ» قالت عائشة : فكانت تغسل في مِرْكَنٍ في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة اللماء

٢٨٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبيسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني عمرة بنت عبد الرحمن ، عن أم حبيبة بهذا الحديث ، قالت عائشة رضي الله عنها : فكانت تغسل لكل صلاة

٢٩٠ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب المدائني ، حدثني الليث بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة بهذا الحديث ، قال فيه: قكانت تغسل لكل صلاة ، قال أبو داود : رواه القاسم بن مبرور عن يونس عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة عن أم حبيبة بنت جحش ، وكذلك رواه

معمر عن الزهرى عن عائشة ، وربما قال معمر عن عمرة عن أم حبيبة ، بمعناه ، وكذلك رواه إبراهيم بن سعد وابن عيينة عن الزهرى عن عائشة وقال ابن عيينة في حديثه ولم يقل إن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل [وكذلك رواه الأوزاعي أيضا ، قال فيه : قالت عائشة : فكانت تغتسل لكل صلاة]^(١)

٣٩١ — حدثنا محمد بن إسحاق المَسِيْبِيُّ ، ثني أبي ، عن ابن أبي ذئب ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ، أن أم حبيبة استحبست سبع سنين فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تغتسل ، فكانت تغتسل لكل صلاة

٣٩٢ — حدثنا هناد [بن السرى] عن عبدة ، عن ابن إسحاق ، عن الزهرى . عن عروة ، عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش استحبست في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها بالغسل لكل صلاة ، وساق الحديث ، قال أبو داود : ورواه أبو الوليد الطيالسي ولم أسمه منه : عن سليمان بن كثير عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت : استحبست زينب بنت جحش فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم « اغتنلي لكل صلاة » وساق الحديث ، قال أبو داود : ورواه عبد الصمد عن سليمان بن كثير ، قال « توَضَّنِي لكل صلاة » قال أبو داود : وهذا وهم من عبد الصمد ، والقول فيه قول أبي الوليد

٣٩٣ — حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر ، ثنا عبد الوارث عن الحسين ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلطة ، قال : أخبرتني زينب بنت أبي سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم ، وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلى ، وأخبرني أن أم بكر أخبرته أن عائشة قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المرأة ترى ما يرِيهَا بعد الطهر : « إنما هي ، أو قال إنما هو عرق ، أو قال عروق » قال

(١) في أكثر النسخ رواية هذه العبارة في آخر الحديث التالي

أبو داود : وفي حديث ابن عقيل الأمران جيئاً ، وقال : « إن قويت فاغسلن لكل صلاة وإلا فاجمع » كما قال القاسم في حديثه ، وقد روى هذا القول عن سعيد بن جعير عن علي وابن عباس رضي الله عنهما

باب من قال تجمع بين الصلاتين وتفتسل لها غسلا

٢٩٤ — حدثنا [عبد الله] بن معاذ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : استحيضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت أن تُعجلَ المضرَّ وتُؤخرَ الظهرَ وَتَفْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا ، وأن تُؤخرَ التغريبَ وَتُعجلَ المشاءَ وَتَفْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا وَتَفْتَسِلَ لِصَلَةِ الصُّبْحِ غسلا ، فقلت لعبد الرحمن : [أ] عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا أحدثك [إلا] عن النبي صلى الله عليه وسلم بشيء .

٢٩٥ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى ، حدثني محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة أن سهلة بنت سهيل استحيضت فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تفتسل عند كل صلاة ، فلما جهدها ذلك أمرها أن تجمع بين الظهر والمصر بفضل ، والمغرب والعشاء بفضل ، وتفتسل للصبح ، قال أبو داود : ورواه ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن امرأة استحيضت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها ، بمنها

٢٩٦ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن سهيل - يعني ابن أبي صالح - عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن أمها بنت عميس ، قالت : يا رسول الله ، إن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سُبْحَانَ اللَّهِ ! هَذَا مِنَ الشَّيْءِ إِنَّمَا لِتَجْلِسُ فِي مِرْكَنٍ فَإِذَا رأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ المَاءِ فَاتَّفَسِلْ لِلظَّهَرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا ، وَتَفْتَسِلْ لِلْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا ، وَتَفْتَسِلْ لِلْمَغْبِرَةِ غُسْلًا [واحداً] ،

وتتوضاً فيما بين ذلك » قال أبو داود : رواه مجاهد عن ابن عباس لما اشتد عليها الفسل أمرها أن تجتمع بين الصالاتين ، قال أبو داود : ورواه إبراهيم عن ابن عباس ، وهو قول إبراهيم التخمي وعبد الله بن شداد باب من قال تغتسل من طهر إلى طهر

٢٩٧ - حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن أبي القيطان ، عن عدى بن ثابت ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في المستحاضة تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامًا أَقْرَاهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَصْلِي ، والوضوء عند كل صلاة ، قال أبو داود : زاد عثمان : وتصوم وتصلي

٢٩٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن حبيب ابن أبي ثابت ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر خبرها وقال : ثُمَّ اغْتَسِلْ ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ ، وَصَلِّ

٢٩٩ - حدثنا أحمد بن سنان القطان [الواسطي] ، ثنا يزيد ، عن أيوب أبى مسکين ، عن الحجاج ، عن أم كلثوم ، عن عائشة في المستحاضة تغتسل ، تعنى مرة واحدة ، ثم تَوَضَّأَ إِلَى أَيَّامَ أَقْرَاهَا .

٣٠٠ - حدثنا أحمد بن سنان [القطان الواسطي] ، ثنا يزيد ، عن أيوب أبى العلاء ، عن ابن شبرمة ، عن امرأة مسروق ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال أبو داود : وحديث عدى بن ثابت والأعمش عن حبيب وأيوب أبى العلاء كلها ضعيفة لاتصح ، ودل على ضعف حديث الأعمش عن حبيب هذا الحديث أوقفه حفص [بن غياث عن الأعمش] وأنكر حفص بن غياث أن يكون حديث حبيب مرفوعاً ، وأوقفه أيضاً أسباط عن الأعمش موقوف عن عائشة ، قال أبو داود : ورواه ابن داود عن الأعمش مرفوعاً أوله ، وأنكر أن يكون فيه الوضوء عند كل صلاة ، ودل على ضعف حديث حبيب هذا أن روایة

الزهري عن عروة عن عائشة قالت: فكانت تغسل لـكل صلاة ، في حديث المستحاضنة ، وروى أبو اليقظان عن عدوى بن ثابت عن أبيه عن علي رضي الله عنه وعمار مولى بني هاشم عن ابن عباس ، وروى عبد الملك بن ميسرة وبيانُ والمفيرة وفراس ومجالد عن الشعبي عن حديث قَيْرَنْ عن عائشة «تَوَضَّأَ لِكُلِّ صَلَاةٍ» ورواية داود وعاصم عن الشعبي عن قَيْرَنْ عن عائشة «تغسل كل يوم مرّة» وروى هشام بن عروة عن أبيه «المستحاضنة تتوضأ لـكل صلاة» وهذه الأحاديث كلها ضعيفة ، إلا حديث قَيْرَنْ وحديث عمار مولى بني هاشم وحديث هشام بن عروة عن أبيه ، والمعروف عن ابن عباس الفسل

[باب من قال المستحاضنة تغسل من ظهر إلى ظهر^(١)]

٣٠١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن سُعِيدَ مولى أبي بكر ، أن القعاع وزيد بن أسلم أرسلاه إلى سعيد بن المسيب يسأله : كَيْفَ تغسل المستحاضنة؟ فقال : تغسل من ظهر إلى ظهر ، وتتوضاً لـكل صلاة ، فان غلبها اليم استثفرت بثوب ، قال أبو داود : وروى عن ابن عمر وأنس بن مالك «تغسل من ظهر إلى ظهر» وكذلك روى داود وعاصم عن الشعبي عن أمراته عن قَيْرَنْ عن عائشة إلا أن داود قال «كل يوم» وفي حديث عاصم «عند الظهر» وهو قول سالم ابن عبد الله والحسن وعطاء ، قال أبو داود : قال مالك : إنما لأنطن حديث ابن المسيب «من طهر إلى طهر» فقلبها الناس من ظهر إلى ظهر ، ولكن الوهم دخل فيه ، ورواه المسور بن عبد الملك بن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع قال فيه «من طهر إلى طهر» فقلبها الناس «من ظهر إلى ظهر»

باب من قال تغسل كل يوم مرّة ولم يقل عند الظهر

٣٠٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن محمد بن أبي

(١) هذه الزيادة في بعض النسخ ، وهي مكررة مع الترجمة السابقة

إسماعيل - [وهو محمد بن راشد] - عن مقل الخثمي ، عن علي رضي الله عنه ، قال : المستحضاة إذا أقضى حيضاً اغتسلت كل يوم واتخذت صُوفة فيها سمن أو زيت

باب من قال تغتسل بين الأيام

٣٠٣ - حدثنا القعنبي ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن محمد ابن عثمان ، أنه سأله القاسم بن محمد عن المستحضاة قال : تدع الصلاة أيام أقرانها ثم تغتسل فتصلى ثم تغتسل في الأيام

باب من قال توضأ لكل صلاة

٤٣٠ - حدثنا محمد بن الثنى ، ثنا ابن أبي عدى ، عن محمد - يعني ابن عمرو - حدثى ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستعاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم « إذا كان دم الحيض فانه دم أسود يُعرف » ، فإذا كان ذلك فامسحى عن الصلاة ، فإذا كان الآخر قتوضى وصلى » قال أبو داود : قال ابن الثنى وحدثنا به ابن أبي عدى حفظا ، قال : عن عروة عن عائشة [أن فاطمة] قال أبو داود : وروى عن العلاء بن المسبب وشعبة عن الحكم عن أبي جعفر ، قال العلاء : عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأوقفه شعبة [على أبي جعفر] توضأ لكل صلاة

باب من لم يذكر الوضوء إلا عند الحديث

٣٠٥ - حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، أخبرنا أبو بشر ، عن عكرمة ، أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تَنْتَظِرَ أيام أقرانها ثم تغتسل وتصلى ؟ فان رأت شيئاً من ذلك توضأ وصلت

٣٠٦ - حدثنا عبد الملك بن شعيب ، ثني عبد الله بن وهب ، أخبرنا الليث ، عن ربيعة ، أنه كان لا يرى على المستحضاة وضوءاً عند كل صلاة إلا أن يصليها حديث غير الم فَتَوَضَّأَ [قال أبو داود : هذا قول مالك ، يعني ابن أنس]

باب في المرأة ترى الكدرة والصفرة [بعد الطهر]

٣٠٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل، أخبرنا حماد، عن قادة، عن أم المذيل، عن أم عطية، وكانت بaimت النبي صل الله عليه وسلم، قالت: كنا لانَدِيْدُ الْكُدْرَةَ والصفرة بعد الطهر شيئاً

٣٠٨ — حدثنا مسدد، ثنا إسماعيل، أخبرنا أبوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، بمثله، قال أبو داود: أم المذيل هي حفصة بنت سيرين، كان ابنتها اسمه هذيل، واسم زوجها عبد الرحمن

باب المستحاضة يغشاها زوجها

٣٠٩ — حدثنا إبراهيم بن خالد، ثنا معلى بن منصور، عن علي بن مسهر، عن الشيباني، عن عكرمة، قال: كانت أم حبيبة تستحاض فكاز زوجها يغشاها، قال أبو داود: وقال يحيى بن معين: معلى ثقة، وكان أحمد بن حنبل لا يروى عنه؛ لأنَّه كان ينظر في الرأي

٣١٠ — حدثنا أحمد بن أبي سُرْبِعِ الرَّازِيِّ، أخبرنا عبد الله بن الجهم، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن عامر، عن عكرمة، عن حنة بنت جحش أنها كانت مستحاضة، وكان زوجها يجتمعها.

باب ما جاء في وقت النفساء

٣١١ — حدثنا أحمد بن يونس، أخبرنا زهير، ثنا علي بن عبد الأعلى، عن أبي سهل، عن مُسْتَهَنَّ، عن أم سلة، قالت: كانت النساء على عهد رسول الله صل الله عليه وسلم تقدُّمُ بعد نفاسها أو بين يوماً، أو أو بين ليلة، وكنا نطلق على وجوهنا الْوَرْسَ، يعني من الكاف ^(١)

٣١٢ — حدثنا الحسن بن يحيى، أخبرنا محمد بن حاتم، يعني حبي، حدثنا

(١) الْوَرْسَ : بنت أصفر يصبح به، ويتحفظ منه صباح الوجه . والكاف - بفتح الكاف واللام - شفاعة يعلو الوجه كالسس

عبد الله بن المبارك ، عن يonus بن نافع ، عن كثير بن زياد ، قال : حدثني الأزدية [يعني مسأة] قالت : حَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمةَ قَوْلَتْ : يَا أَمَّةَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ سَمَرَّةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَأْمُرُ النِّسَاءَ يَقْضِيْنَ صَلَاةَ الْحِيْضُورَ ، قَوْلَتْ : لَا يَقْضِيْنَ ، كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقْمِدُ فِي النَّفَاسِ أَوْ بَيْنَ لَيْلَةَ لَا يَأْمُرُهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَضَاءِ صَلَاةِ النَّفَاسِ ، قَالَ مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ حَاتَمَ - وَاسْمُهَا مَسَّةٌ ، تَكْنَى أَمَّ بَسَةَ ، قَالَ أَبُو دَاؤِدَ : كَثِيرٌ بْنُ زَيْدٍ كَتَبَهُ أَبُو سَهْلٍ

باب الاغتسال من الحيض

٣١٣ — حدثنا محمد بن عمرو الرازي ، ثنا سلمة — يعني ابن الفضل —

أخبرنا محمد — يعني ابن إسحاق — عن سليمان بن سعيم ، عن أمية بنت أبي الصلت عن امرأة من بني غفار قد سماها هلى ، قالت : أردتني رسول الله صلى الله عليه وسلم على حَقِيقَةِ ^(١) رَحْلِهِ ، قالت : فوالله لم يَرَزَلْ ^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصبح ، فأناخ ونزلت عن حقيقة رحله ، فإذا بها دَمٌ مُنْتَهٍ ، فكانت أول حيبة حضتها ، قالت : فتَقْبَضَتْ إِلَى النَّاقَةِ وَاسْتَحْيَتْ ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في ورأى الدم قال : « [مَا لَكُ] لَعْلَكَ نُفِسِّرْتَ » قلت : نعم ، قال : « فَأَصْلِحِي مِنْ نَفْسِكَ ثُمَّ خذِي إِنَاءَ مِنْ مَاءَ فَأَطْرَحِي فِيهِ مِلْحًا ، ثُمَّ اغسلِي مَا أَصَابَ الْحَقِيقَةَ مِنَ الدَّمِ ، ثُمَّ عُودِي لِمَرْكَبِكَ » قالت : فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خَيْرَ رَضَّخَ لَنَا مِنَ النَّفَّى ، قالت : وكانت لا تَطَهَّرُ من حَيْقَةٍ إِلَّا جَعَلَتْ فِي طَهُورِهَا مِلْحًا ، وأوْصَتْ بِهِ أَنْ يَجْعَلَ فِي غَسْلِهَا حِينَ ماتَ

(١) حقيقة ، بفتح الحاء المهملة . هي كل ما شد في مؤخر رجل أو قب ، والرجل : هو المركب للتبير ، وهو أصغر من القتب ، وقال ابن الأثير : الحقيقة : هي الزيادة التي تجعل في مؤخر القتب

(٢) في نسختين إحداهما نسخة الشرح « فوالله لنزل »

٣١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أخبرنا سلام بن سليم ، عن إبراهيم ابن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة قالت : دخلت أسماء على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، كيف تغسل إحدانا إذا طهرت من الحيض ؟ قال « تأخذ سدرها ومامها فتوضا ثم تغسل رأسها وتذلك حتى يبلغ الماء أصول شعرها ، ثم تغسل على جسدها ، ثم تأخذ فريضتها ^(١) فتطهر بها » قالت : يا رسول الله ، كيف أتطهر بها ؟ قالت عائشة : فعرفت الذي يكفي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لها : تتبعين [بها] آثار الدم

٣١٥ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، أخبرنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة أنها ذكرت نساء الأنصار فأثبتت عليهن وقالت لهن معروفاً ، وقالت : دخلت امرأة منهن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر معناه ، إلا أنه قال « فرصة مسكة » قال مسدد : كان أبو عوانة يقول : فرصة ، وكان أبو الأحوص يقول فرصة

٣١٦ — حدثنا عبد الله بن معاذ [العنبرى] ، أخبرنا أبي ، عن شعبة ، عن إبراهيم - يعني ابن مهاجر - عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة أن أسماء سالت النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال « فرصة مسكة » قالت : كيف أتطهر بها ؟ قال : « سُبْحَانَ اللَّهِ ! تطهري بها واستترى بثوب » وزاد : وسألته عن الفسل من الجنابة ، فقال : « تأخذين ماءك فتطهري بين أحسن الطهور وأبلعه ثم تصبين على رأسك الماء ، ثم تذلكينه حتى يبلغ شعوون ^(٢) رأسك ، ثم تقبيضين عليك الماء » قال : وقالت عائشة : نعم النساء نساء الأنصار ، لم يكن يمنعهن الحياة أن يسألن عن الدين ويتفقمن فيه

(١) فريضتها ، بكسر الفاء وسكون الراء المهملة - قطعة من صوف أو قطن أو جلد على صوف (٢) شعوون رأسك ، أي : أصول شعر رأسك

باب التيم

٣٩٧ — حدثنا عبد الله بن محمد التملي ، أخبرنا أبو معاوية ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أخبرنا عبدة ، المغنى واحد ، عن هشام بن عمروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسيد بن حضير وأناساً معه في طلب قِلَادَةِ أَصْنَافِهَا عائشة ، فحضرت الصلاة فصلوا بغير وضوء ، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له ، فأنزلت آية التيم ، زاد ابن نفيل فقال لها أسيد [بن حضير] : يرَحُكَ الله ، مَا نَزَّلَ إِنَّكِ أَمْرٌ تَكْرَهِيَّةٌ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ وَلَكِ فِيهِ فَرَجًا

٣٩٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه عن عمار بن ياسر أنه كان يحدث أئمَّهم تسخحوا وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلاة الفجر ، فضرروا بأَكْفَهُم الصعيد ، ثم مسحوا وجوههم مسحة واحدة ، ثم عادوا فضرروا بأَكْفَهُم الصعيد مرة أخرى فسخعوا بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط من بطون أيديهم

٣٩٩ — حدثنا سليمان بن داود المهرئي وعبد الملك بن شعيب ، عن ابن وهب ، نحو هذا الحديث ، قال : قام المسلمون فضرروا بأَكْفَهُم التراب ، ولم يقبضوا من التراب شيئاً فذكر نحوه ، ولم يذكر المناكب والآباط ، قال ابن الليث إلى مافق المرقين

٤٠٠ — حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ومحمد بن يحيى النيسابوري في آخرين ، قالوا : حدثنا يعقوب ، أخبرنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، حدثني عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن عمار بن ياسر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عَرَسَ^(١) بأولاتِ الجيش ومعه عائشة فانقطع عِقدُ لها من

(١) عرس : نزل ليلاً ليستريح ، والجرع بفتح الجيم وسكون الزاي - خرز يمني ، و « ظفار » بكسر الظاء أو فتحها - مدينة بسواحل اليمن

جَزْعُ ظِفَارَ، فَبَيْنَ النَّاسِ ابْتِغَاءُ عِقْدَهَا ذَلِكُ، حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرَ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاهٌ، فَنَفَيَّتْ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: جَبَسْتَ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاهٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُخْصَةَ التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيهِمْ وَلَمْ يَقْبُضُوا مِنَ التَّرَابِ شَيْئًا، فَسَحُوا بِهَا وَجْهَهُمْ وَأَيْدِيهِمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمَنْ بَطَّوْنَ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْآبَاطِ، زَادَ أَبْنَى يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ أَبْنُ شَهَابٍ فِي حَدِيثِهِ وَلَا يَعْتَبِرُ بِهَذَا النَّاسُ، قَالَ أَبُو دَاودُ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ فِيهِ: عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَ ضَرْبَتِينَ كَمَا ذَكَرَ يُونِسَ، وَرَوَاهُ مَعْمَرُ عَنْ الزَّهْرَى ضَرْبَتِينَ، وَقَالَ مَالِكُ عَنْ الزَّهْرَى عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَيْمَهُ عَنْ عَمَارِ ضَرْبَتِينَ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أُوْيَنْ [عَنْ الزَّهْرَى]، وَشَكَ فِيهِ أَبْنُ عَيْنَةَ قَالَ مَرَّةً: عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ أَيْمَهُ أَوْ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، وَمَرَّةً قَالَ: عَنْ أَيْمَهُ، وَمَرَّةً قَالَ: عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، اضْطَرَبَ [أَبْنُ عَيْنَةَ] فِيهِ وَفِي سَمَاعِهِ مِنَ الزَّهْرَى، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الضَّرْبَتِينَ إِلَّا مِنْ سَمَّيَتْ

٣٢١ — حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، ثَنا أَبُو مَعَاوِيَّةَ الصَّرِيرِ، ثَنا أَبُو الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كَنْتَ جَالِسًا بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبْنِ مُوسَى، قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا أَبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَرَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، أَمَّا كَانَ يَتِيمًا؟ قَالَ: لَا، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، قَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ (فَلَمْ تَجْدُوا مَا، فَتَيَمُّوْا صَمِيدًا طَيِّبًا)؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْرُخْصَةَ لَهُمْ فِي هَذَا أَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ أَنْ يَتِيمُوا بِالصَّعِيدِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: وَإِنَّا كَرِهْنَا هَذَا هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى بِالصَّعِيدِ، قَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: وَإِنَّا كَرِهْنَا هَذَا هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى بِالصَّعِيدِ أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِمَرْ: بَعْنَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ فَأَجْبَتْ فَلَمْ أَجِدْ الْمَاءَ فَتَمَرَّغَتْ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغَ الدَّابَّةَ، ثُمَّ أَتَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا»

فضرب يده على الأرض فقضها ، ثم ضرب بثقاله على يمينه ، وبيمنيه على ثقاله على الكفين ، ثم مسح وجهه ، فقال له عبد الله : ألم ترَ عمرَ لم يقنع بقول عمار؟

٣٢٢ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، ثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي مالك ، عن عبد الرحمن بن أبي زى ، قال : كنت عند عمر خادم رجل قال : إنا نكون بالمكان الشهْرَ والشهرِينِ ، فقال عمر : أما أنا فلم أكن أصلى حتى أجد الماء ، قال : فقال عمار : يا أمير المؤمنين ، أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في الأبل فأصابتنا جنابة ، فاما أنا فتعمّكتْ ، فأنهينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال : «إنما كان يكفيك أن تقول هكذا» وضرب يديه إلى الأرض ، ثم نفحهما ، ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف النهار ، فقال عمر : يا عمار ، اتق الله ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إن شئت والله لم أذكره أبدا ، فقال عمر : كلام والله لنؤلِّئنَّكَ من ذلك ما توَلَّتَ

٣٢٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، ثنا الأعمش ، عن سلمة بن كهيل ، عن ابن أبي زى ، عن عمار بن ياسر في هذا الحديث قال : «يا عمار إنما كان يكفيك هكذا» ثم ضرب يديه الأرض ، ثم ضرب إحداهما على الأخرى ، ثم مسح وجهه والتراعين إلى نصف الساعدين ، ولم يلعن المرفقين ، ضربة واحدة قال أبو داود : ورواه وكيع عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن بن أبي زى ، ورواه جرير عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن عبد الرحمن ابن أبي زى ، يعني عن أبيه

٣٤ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد - يعني ابن جعفر - أخبرنا شعبة عن سلمة ، عن ذر ، عن ابن عبد الرحمن بن أبي زى . عن أبيه ، عن عمار بهذه القصة قال : «إنما كان يكفيك» وضرب النبي صلى الله عليه وسلم يديه إلى

الأرض ثم نفع فيها ومسح بها وجهه وكفيه ، شك سلمة وقال : لا أدرى فيه « إلى المرقين » يعني أو « إلى الكفين »

٣٢٥ — حدثنا علي بن سهل الرملي ، ثنا حجاج — يعني الأئور — حدثني شعبة بأسناده بهذا الحديث قال : ثم نفع فيها ، ومسح بها وجهه وكفيه إلى المرقين أو [إلى] النرايين ، قال شعبة : كان سلمة يقول : الكفين والوجه والنرايين ، فقال له منصور ذات يوم : انظر ما تقول فإنه لا يذكر النرايين غيرك

٣٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني الحكم ، عن ذر ، عن ابن عبد الرحمن بن أبيزى ، عن أبيه ، عن عمار في هذا الحديث قال : فقال — يعني النبي صلى الله عليه وسلم — « إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك إلى الأرض فتمسح بها وجهك وكفيك » وساق الحديث ، قال أبو داود : ورواه شعبة عن حصين عن أبي مالك قال : سمعت عمارا يخطب بهنله إلا أنه قال : لم ينفع ، وذكر حسين بن محمد عن شعبة عن الحكم في هذا الحديث قال : ضرب بكفيه إلى الأرض وتفخ

٣٢٧ — حدثنا محمد بن المنhal ، ثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عزرة ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى ، عن أبيه ، عن عمار ابن ياسر قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التيم ، فأمرني ضربة واحدة للوجه والكفين

٣٢٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، قال : سئل قتادة عن التيم في السفر ، فقال : حدثني محمد ، عن الشعبي ، عن عبد الرحمن بن أبيزى ، عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إلى المرقين »
باب التيم في الحضر

٣٢٩ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الأبيث ، أخبرنا أبي ، عن جدي ، عن جمفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن عمير مولى ابن عباس ، أنه

سممه يقول : أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحarth بن الصمة الأنصاري ، فقال أبو الجهم : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جل^(١) فلقيه رجل فسلم عليه ، فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام حتى أتى على جدار فسح وجهه ويديه ثم رد عليه السلام

٣٣٠ — حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلى أبو على ، أخبرنا محمد بن ثابت البىدى ، أخبرنا نافع ، قال : انطلقت مع ابن عمر في حاجة إلى ابن عباس ، قضى ابن عمر حاجته فكان من حديثه يومئذ أن قال : مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكة من السلك وقد خرج من غانط أو بول فسلم عليه فلم يردد عليه ، حتى إذا كاد الرجل أن يتوارى في السكة ضرب يديه على الحاطن ومسح بهما وجهه ، ثم ضرب ضربة أخرى فسح ذراعيه ، ثم رد على الرجل السلام ، وقال : «إنه لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْدُدَ عَلَيْكَ السَّلَامَ إِلَّا أَفَ لَمْ أَكُنْ هَلَ طَهْرٌ» قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : روى محمد بن ثابت حدثنا منكرا في التبيم ، قال ابن ذاية : قال أبو داود : لم يتتابع محمد بن ثابت في هذه القصة على ضربتين عن النبي صلى الله عليه وسلم ورووه فعل ابن عمر

٣٣١ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا عبد الله بن يحيى البرلسى ، ثنا حمزة ابن شريح ، عن ابن الماد ، أن نافعا حدثه عن ابن عمر قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغانط فلقيه رجل عند بئر جل ، فسلم عليه ، فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الحاطن فوضي يده على الحاطن ثم مسح وجهه ويديه ، ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرجل السلام

باب الجنب يتيمم

٣٣٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد [الواسطي] ، عن خالد الحذاء ،

(١) - بئر جل ، بفتح الجيم والميم - موضع بقرب المدينة فيه مال من أموالها

عن أبي قلابة [ح وحدتنا مسدد ، أخبرنا خالد - يعني ابن عبد الله الواسطي - عن خالد الخذاء ، عن أبي قلابة ، عن عمرو بن بعْدَانَ ، عن أبي ذر قال : اجتمعنْتُ عَنْهُمْ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « يا أبا ذر ، أبْدِ فِيهَا » فبدَوْتُ إِلَى ^(١) الرَّبْدَةِ ، فكانت تصيبني الجنابة فامْكَثْتُ الْخَمْسَ وَالسَّتَّ ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « أَبُو ذَرٍّ » فسكت ^{*} ، قال : « شَكِّلْتَكَ أَمْكَ أَبَا ذَرٍ لِأَمْكَ الْوَيْلُ » فدعالي بمحاربة سوداء ، فجاءت ^(٢) يُسْنُ فيه ماء ، فسترنى ثوب ، واستترت بالراحلة ، واغتسلت ، فكانَ الْقِيَّتُ عَنِّي جَلَّا ، فقال : « الصَّيْدُ الطَّيِّبُ وَضُوْهُ السُّلْطَمِ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِينِينَ ، فَهَذَا وجدت الماء فَأَمْسَهُ [جلدك] ؛ فإن ذلك خير » وقال مسدد : غنية من الصدقة ، قال أبو داود : وحديث عمرو أتم

٣٣٣ — حدثنا موسى بن إساعيل ، أخبرنا حماد ، عن أبوي ، عن أبي قلابة ، عن رجل من بنى عامر ، قال : دخلت في الإسلام ، فأهنتني ديني ، فأتتني أباذر ، فقال أبو ذر : إنني اجتوتُ المدينة ، فأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذَوْدِ وبنم قال لي « اشرب من ألبانها » قال [حماد] : وأشك في « أبو الماء » [هنا قول حماد] فقال أبو ذر : فكنت أعزب عن الماء ومعنى أهل فتصيبني الجنابة فأصلى بغير طهور ، فأتتني رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف النهار ، وهو في ظل المسجد ، فقال « أبو ذر » ؟ قلت : نعم ، هلكت يارسول الله ، قال « وما أهلكك » ؟ قلت : إنني كنت أعزب عن الماء ومعنى أهل فتصيبني الجنابة فأصلى بغير طهور ، فأمر لي رسول الله صلى الله

(١) الربدة - بفتح الراء والباء وبعدهما ذال معجمة - قرية من قرى المدينة على ثلاثة أميال منها قرية من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فد

تريد مكة ، وأصل معنى « بدوت » خرجت إلى البداية

(٢) المس بعض العين وتشديد السين - قال الجوهري : هو القدح العظيم ، والرقد أكبر منه ، وجمع المس عباس

عليه وسلم بناءً فجاءت به جارية سوداء بعُسٍّ يتخصّص ما هو بِلَامٌ ،
فتستَرَتْ إلى بعيرى فاغتسلت ، ثم جئت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« يا أبا ذر إن الصعيد الطيب طهور ، وإن لم تجد الماء إلى عشر سنين ، فإذا
وجدت الماء فأمسِّه جلدك » قال أبو داود : رواه حماد بن زيد عن أئوب لم يذكر
« أبوالها » قال أبو داود : هذا ليس بصحيح وليس في أبوالها إلا حديث أنس ،
تفرد به أهل البصرة

باب إذا خاف الجنب البرد أتيتيم

٣٣٤ — حدثنا ابن المثنى ، أخبرنا وهب بن جرير ، أخبرنا أبي ، قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمran بن أبي أنس ، عن عبد الرحمن بن جبير [المصري] ، عن عمرو بن العاص ، قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت إِنْ اغسلت أَهْلَكَ ، فقيمت ، ثم صاحت بأصحابي الصبح ، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « يَا عَمْرُو ، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنْبٌ ؟ » فأخبرته بالذى منعى من الاغتسال ، وقلت : إِنِّي سمعت الله يقول (ولا تقتلوا أنفسكم إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً ، قال أبو داود : عبد الرحمن بن جبير مصرى مولى خارجة بن حداقة ، وليس هو ابن جبير بن ثقير

٣٣٥ — حدثنا محمد بن سلمة [المرادي] ، أخبرنا ابن وهب ، عن ابن هميزة ،
وعمرو بن الحزب ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن
عبد الرحمن بن جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، أن عمرو بن العاص
كان على سرية ، وذكر الحديث نحوه ، قال : ففصل مفابةه وتوضأ وضوه
لصلة ثم صلى بهم ، فذكر نحوه ، ولم يذكر التيم ، قال أبو داود : وروى
هذه القصة عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال فيه « قتيم »

باب [في] المجروح يتيم

٣٣٦ - حدثنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن الزبير بن خريق ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجر فشجه في رأسه ، ثم احتمل ، فسأل أصحابه فقال : هل تجدون لي رخصة في التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء ، فاغتسل فات ، فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك فقال « قتلوا قتلهم الله ، الأسألوا إذ لم يعلموا ، فاما شفاء العي السؤال ، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويغسل » أو « يغصب » شك موسى « على جرحه خرقه ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده »

٣٣٧ - حدثنا نصر بن عامر الأنطاكي ، حدثنا محمد بن شعيب ، أخبرني الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع عبد الله بن عباس قال : أصاب رجلاً جرحاً في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم احتمل فأمر بالاغتسال ، فاغتسل فات ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « قتلوا قتلهم الله ألم يكن شفاء العي السؤال »

باب [في] المتيمم يجد الماء بعد ما يصلى في الوقت

٣٣٨ - حدثنا محمد بن إسحاق المسمبي ، أخبرنا عبد الله بن نافع ، عن الليث بن سعد ، عن بكر بن سوادة ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : خرج رجالان في سفر ، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء ، فتيمما صبيداً طيباً ، فصليا ، ثم وجدوا الماء في الوقت ، فاغتاد أحدهما الصلاة والوضوء ، ولم يعذر الآخر ، ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له ، فقال للذى لم يسد : « أصبتَ السنة وأجزأْتَ صَلَاتَكَ » وقال للذى توضا وأعاد : « لَكَ الْأَجْرُ مرتَّبَنِ » قال أبو داود : وغير ابن نافع رويه عن الليث عن عميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : وذكراً أبا سعيد [الخدري] في هذا الحديث ليس بمحفوظ ، وهو مرسل

٣٣٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثنا ابن همزة ، عن بكر بن سوادة عن أبي عبد الله مولى إسماعيل بن عبيد ، عن عطاء بن يسار ، أن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعنهما

باب في الغسل يوم الجمعة

٣٤٠ — حدثنا أبو توبة الريبع بن نافع ، أخبرنا معاوية ، عن يحيى ، أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة أخبره أن عمر بن الخطاب بيئنا هو ينقطب يوم الجمعة إذ دخلَ رجل قال عمر: أتحبسون عن الصلاة؟ فقال الرجل: ما هو إلا أن سمعت النساء فتوضأن ، فقال عمر: والوضوء أيضاً؟ أو لم تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إذا آتى أحدكم الجمعة فليغسل».

٣٤١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قتب ، عن مالك ، عن صفوان ابن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلهم».

٣٤٢ — حدثنا يزيد بن خالد الرملي ، أخبرنا الفضل - يعني ابن فضالة - عن عياش بن عباس ، عن بكر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن حفصة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «على كل محتلهم رواح الجمعة ، وعلى [كل] من راح إلى الجمعة الغسل» قال أبو داود : إذا اغتسل الرجل بماء طلوع الفجر أجزاء من غسل الجمعة وإن أجنبي

٣٤٣ — حدثنا يزيد بن خالد [بن يزيد] بن عبد الله بن موهب الرملي الميداني ح وحدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، قالا : ثنا محمد بن سلمة ح وحدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، وهذا حديث محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، [قال أبو داود] : قال يزيد وعبد العزيز في حديثها : عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي أمامة ابن سهل ، عن أبي سعيد الخدري ، وأبي هريرة ، قالا : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَا يَسْرَى مِنْ طَيْبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ ثُمَّ آتَى الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَتَخَطَّ أَعْنَاقَ النَّاسِ ثُمَّ صَلَى مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامًا حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ كَانَتْ كَفَارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُمُعَتِهِ إِلَى قَبْلَهَا» قال : ويقول أبو هريرة «وزيادة ثلاثة أيام» ويقول «إن الحسنة بعشر أمثالها» قال أبو داود : وحديث محمد بن سلمة أثر ، ولم يذكر حماد كلام أبي هريرة

٣٤٤ — حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن المحرث أن سعيد بن أبي هلال وبكير [بن عبد الله] بن الأشج حدثاه عن أبي بكر بن المickدر ، عن عمرو بن سليم الرزق ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الحدري ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «الْفُنْسُلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَالسَّوَاكِ ، وَيَسْرَى مِنَ الطَّيْبِ مَا قَدِرَ لَهُ» إلا أن بكيراً لم يذكر عبد الرحمن وقال في الطيب «ولو من طيب المرأة»

٣٤٥ — حدثنا محمد بن حاتم الجرجاني حبي ، ثنا ابن المبارك ، عن الأوزاعي ، حدثني حسان بن عطية ، حدثني أبو الأشعث الصنعاني ، حدثني أوس ابن أوس التقي ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «من غسل يوم الجمعة واغتنسل ، ثم يذكر ، ومشى ولم يركب ، ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ ؟ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وفي أيامها»

٣٤٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد ابن أبي هلال ، عن عبادة بن نسى ، عن أوس التقي ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : «مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ» ثم ساق نحوه

٣٤٧ — حدثنا ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المصريان ، قالا : ثنا ابن وهب قال ابن أبي عقيل : أخبرني أسماء - يعني ابن زيد - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

« من اغتسل يوم الجمعة ومسَّ من طيب امرأته إن كان لها وليس من صالح ثيابه ثم لم ي tactُ رقاب الناس ولم يبلغ عند الموعظة كانت كفارة لما بينهما ، ومن لغا و tactُ رقاب الناس كانت له ظهراً ^(١) »

٣٤٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا زكريا ، ثنا مصعب بن شيبة ، عن طلق بن حبيب العزى ، عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة أنها حدثته أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من أربع : من الجنابة ، ويوم الجمعة ، ومن الحجامة ، ومن غسل الميت

٣٤٩ — حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ، أخبرنا مروان ، ثنا علي بن حوشب ، [قال :] سألت مكتحولا عن هذا القول « غسل واغتسل » فقال : غسل رأسه و [غسل] جسده

٣٥٠ — حدثنا محمد بن الوليد الدمشقي ، ثنا أبو مسهر ، عن سعيد بن عبد العزيز في « غسل واغتسل » قال : قال سعيد : غسل رأسه وغسل جسده

٣٥١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن سفي ، عن أبي صالح السهان ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنة ، ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ، ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشًا أفرن ، ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ، ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة ، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر »

(١) « ظهراً ، أي : مثل صلاة الظاهر في الثواب فيحرم هذا المصل بتactُ رقاب الناس واللغو عند الخطبة هذا الثواب الجليل الذي يحصل لمصل صلاة الجمعة ، وهو الكفارة الواردة في الحديث

باب [في] الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة

٣٥٢ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : كان الناس **مُهَانَ**^(١) **أفسِّهِمْ** فيرونون إلى الجمعة بهيتهم ، فقيل لهم : لو اغتسلتم

٣٥٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، أن أنساً من أهل العراق جاءوا فقالوا : يا ابن عباس ، أترى الغسل يوم الجمعة واجباً ؟ قال : لا ، ولكن أطهر وخير لمن اغتسل ، ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب ، وسألناه كم كيـف بـده الغسل ؟ كان الناس مجاهدين يذهبـون الصوف ويصلـون على ظهـورهم ، وكان مسجدهم ضيقاً مقاربـ السـقف ، إنـما هو عـريـش ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حـارـ وعرقـ الناس في ذلك الصـوف حتى ثارتـ منهم رـياحـ آذـى بذلك بعضـهم بـضاـ ، فـلـما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الـرـيح قال : «أـيـها النـاس ، إـذـا كانـ هـذـا الـيـوم فـاغـتـسلـوا ، وـلـمـ أـحـدـكـمـ أـفـضـلـ مـا يـجـدـ مـنـ دـهـنـهـ وـطـيـهـ» قال ابن عباس : ثم جاء الله بالـخـير ، ولبسـوا غيرـ الصـوف ، وكـفـوا العـملـ ، ووـسـعـ مـسـجـدـهـ ، وـذـهـبـ بـعـضـ الـذـىـ كـانـ يـؤـذـىـ بـضـعـهـ بـضاـ منـ العـرقـ

٣٥٤ — حدثنا أبو الـولـيدـ الطـبـالـيـ ، ثـنا هـامـ ، عن قـتـادةـ ، عن الحـسـنـ ، عن سـمـرةـ قالـ : قالـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ «مـنـ تـوضـأـ [يـومـ الجمعةـ] فـيـهـا وـلـمـ يـغـتـسلـ ، وـمـنـ اـغـتـسلـ فـهـوـ أـفـضـلـ»

(١) قال الخطاطي : المـهـانـ : جـمـعـ مـاهـنـ ، وـهـوـ الـخـادـمـ ؛ يـرـيدـ أـنـهـ كـانـوا يـخـدمـونـ بـأـنـفـسـهـمـ فـيـ الزـمـانـ الـأـوـلـ حـيـثـ لـمـ يـكـنـ لـهـمـ خـدـمـ يـكـفـلـونـ لـهـمـ الـمـهـنـ ، وـالـإـنـسـانـ إـذـا باـشـرـ الـعـلـمـ الشـافـ حـيـ بـدـنـهـ وـاشـتـدـ عـرـقـهـ سـيـاـ فيـ الـبـلـادـ الـحـارـةـ ، فـرـبـماـ تـكـوـنـ مـنـ الـرـائـحةـ فـأـمـرـواـ بـالـاغـتـسـالـ تـنظـيفـاـ لـلـبـدـنـ وـقطـعاـ لـلـرـائـحةـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب ^(١) [ف] الرجل يسلم فيؤمر بالغسل

٣٥٥ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أخبرنا سفيان ، ثنا الأغر ، عن خليفة بن حصين ، عن جده قيس بن عاصم ، قال : أتىتُ النبى صلى الله عليه وسلم أريد الإسلام ، فأمرني أن أغسل بماء وسدر .

٣٥٦ — حدثنا خلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جریج ، قال : أخبرتُ عن عثيم بن كلیب ، عن أبيه ، عن جده أنه جاء [إلى] النبى صلى الله عليه وسلم فقال : قد أسللتُ ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم «أنتِ عنكَ شعرَ الکفر » ، يقول : أحلق ، قال : وأخبرني آخر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لآخر معه : ألق عنك شعرَ الکفر واختن

باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حি�ضها

٣٥٧ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثني أبي ، حدثني أم الحسن - يعني جدة أبي بكر المدوى - عن معاذةَ قالت : سألت عائشة رضى الله عنها عن الحائض يُصبِّ ثوبَهَا الدَّمُ ، قالت : تغسله فان لم يذهب أثره فلتغيِّرْ^{هـ} بشيء من صُفْرَةٍ ، قالت : وقد كنت أحيف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ حِيَضٍ جيما لا أُغسلُ لى ثوبا

٣٥٨ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أخبرنا إبراهيم بن نافع ، قال : سمعت الحسين - يعني ابن مسلم - يذكر عن مجاهد ، قال : قالت عائشة : ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه ، فان أصابه شيء من دم بَلَّةٍ^{هـ} بريتها ثم قصمتَه^(٢) بريتها

(١) هنا أول الجزء الثالث من تجزئة الخطيب .

(٢) قال الخطابي : معناه دلكته به ، ومنه قصع القملة ، إذا شدّخها بين أظفاره

٣٥٩ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - ثنا بكار بن يحيى ، حدثني جدتي ، قالت : دخلت على أم سلمة فسألتها امرأة من قربش عن الصلاة في ثوب المائض ، فقالت أم سلمة : قد كان يصيغنا الحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلبت إحدانا أيام حيضها ثم تطهر فتنظر الثوب الذي كانت تقلب^(١) فيه ، فإن أصابه دم غسلناه وصلينا فيه ، وإن لم يكن أصابه شيء تركاه ، ولم يعننا ذلك [من] أن نصلى فيه ، وأما المتشطة فكانت إحدانا تكون متشطة فإذا اغتسلت لم تنقض ذلك ، ولكنها تغفن على رأسها ثلاثة حفنات ، فإذا رأت البطل في أصول الشر دلائله ثم أफاضت على سائر جسدها

٣٦٠ — حدثنا عبد الله بن محمد التغلي ، ثنا محمد بن سلامة ، عن محمد بن إسحاق ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر ، قالت : سمعت امرأة تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تصنع إحدانا بثوبها إذا رأت الطهر أتصلي فيه ؟ قال « تَنَظُّرْ فَإِنْ رَأَتْ فِيهِ دَمًا فَلَتَقْرِصْهُ بَشَّارًا مِّنْ مَاءٍ وَلَتَنْضَخْ مَالَمْ تَرَ وَلَتُصَلِّ فِيهِ »

٣٦١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر ، أنها قالت : سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع ؟ قال « إذا أصاب إحداكنَ الدُّمُّ من الحِيْضِ فَلَتَقْرِصْهُ بَشَّارًا مِّنْ مَاءٍ لَتَنْضَخْهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ لَتُصَلِّ »

٣٦٢ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ح وثنا موسى بن إسحائيل ، ثنا حماد - يعني ابن سلامة - عن هشام ، بهذا المعنى ،

(١) « قلب » من باب ضرب - أي : تحضن فيه ، وهو مأخوذ من قوله : قلبت البصرة ، إذا أحررت

قال « حُتَّيْهِ ثُمَّ افْرُصِيهِ بِالْمَاءِ ثُمَّ اضْبَحِيهِ »

٣٦٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى [يعني بن سعيد القطان] عن سفيان ، حدثني ثابت الحداد ، حدثني علي بن دينار ، قال : سمعت أم قيس بنت مخمن يقول : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون في الثوب ، قال : « حُكْيَهُ (١) يُضْلَعُ وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ »

٣٦٤ — حدثنا التغيل ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن عائشة ، قالت : قد كان يكون لا حداانا الدَّرْعُ فيه تخض وفيه تصيبها الجناة ، ثم ترى فيه قطرة من دم فتقصمه بريتها

٣٦٥ — حدثنا (٢) قبية بن سعيد ، نا ابن همزة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ، أن خولة بنت يسار أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إنه ليس لي إلا ثوب واحد وأنا أحضر فيه فكيف أصنع ؟ قال : « إذا طرت فاغسليه ثم صلي فيه » قالت : فإن لم يخرج الدم ؟ قال : « يكفيك غسل الدم ولا يضرك أثره »

باب الصلاة في الثوب الذي يصيب أهله فيه

٣٦٦ — حدثنا عيسى بن حماد المصري ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سويد بن قيس ، عن معاوية بن حدیج ، عن معاوية بن أبي سفيان ، أنه سأله أخته أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في الثوب الذي يجاجعها فيه ؟ قالت : نعم ، إذا لم ير فيه أذى

(١) حكية - من باب قتل - يقال : حككت الشيء حكا ، أي : قشرته . والضلع - بكسر الضاد واللام ساكنة في لغة تميم مفتوحة في لغة المحجاز - وهو العود ، وأصله ضلع الحيوان . (٢) سقط هذا الحديث برمتة من بعض النسخ ، وفي بعض النسخ أعاد هنا مكانه ذكر الحديث (رقم ٣٥٨) بمحروفة ، ولم نرض إعادةه

باب الصلاة في شعر النساء

٣٦٧ — حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا الأشعث ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى في شعرنا أو [في] لحينا ، قال عبد الله : شك أبي

٣٦٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلى في ملأ حننا ، قال حماد : وسمعت سعيد بن أبي صدقة قال : سألت مهدا عنه فلم يحدثني ، وقال : سمعته منذ زمان ولا أدرى من سمعته ، ولا أدرى أسمعتم من ثبت أو لا ، فسألوا عنه

باب [في] الرخصة في ذلك

٣٦٩ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحق الشيباني ، سمعه من عبد الله بن شداد ، يحدثه عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على مِرْطَبٍ ، وعلى بعض أزواجها منه وهي حائض [وهو] يصلى وهو عليه

٣٧٠ — حدثنا عمّان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، ثنا طلحة بن يحيى ، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلى مِرْطَبٍ وبعده

باب الذي يصيب التوب

٣٧١ — حدثنا حفص بن عمر ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحزب ، أنه كان عند عائشة رضي الله عنها فاحتلم فأبصرته جارية لعائشة وهو يغسل أثر الجنابة من ثوبه ، أو يغسل ثوبه . فأخبرت عائشة ، فقالت : لقد رأيتني وأنا أفرُكُ من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : رواه الأعمش كارواه الحكم

٣٧٢ — حدثنا موسى بن إسحائيل ، ثنا حماد [بن سلة] ، عن حماد [بن

ابن أبي سليمان [عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كنت أفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلى فيه [قال أبو داود : واقعه مغيرة وأبومعشر وواصل] ٣٧٣ — حدثنا عبد الله بن محمد التفيلي ، ثنا زهير ، ح ثنا محمد بن عبد ابن حساب البصري ، ثنا سليم — يعني ابن أخضر — المني ، والأخبار في حديث سليم ، قالا : ثنا عمرو بن ميمون بن مهران ، سمعت سليمان بن يسار يقول : سمعت عائشة تقول : إنها كانت تتسللُ المنيَّ من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : ثم أرى فيه بقعة أو بُعْدًا

باب بول الصبي يصيب الثوب

٣٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القطنبي] ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أم قيس بنت مخضن أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره ، فقال على ثوبه ، فدعاهما ، ففضحه ولم يغسله ٣٧٥ — حدثنا مسدد بن مسرهد والريبع بن نافع أبو توبة ، المني ، قالا : ثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن قابوس ، عن لابية بنت الحمرث ، قالت : كان الحسين بن علي رضي الله عنه في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه ، قلت : البس ثوبا وأعطي إزارك حتى أغسله ، قال « إنَّمَا يُمسَلُ من بول الأنثى وينضح من بول الذكر »

٣٧٦ — حدثنا مجاهد بن موسى وعباس بن عبد العظيم [المتنبرى] ، المني ، قالا : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثني يحيى بن الوليد ، حدثني يحيى بن خليفة ، حدثني أبو السمح قال : كنت أخلم النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا أراد أن يتسلل قال : « وَلَنِي [فناك] » فأوليه قناع فاستره به ، فأنى بحسن أو حسين رضي الله عنهما فبال على صدره فجئت أغسله فقال : « يُفْسَلُ من بول الجاربة ويرش من بول الفلام » قال عباس : حدثنا يحيى بن الوليد ، قال أبو داود :

[وهو أبو الزعرا] قال هرون بن تميم عن الحسن قال « الأبوال كلها سواه »
 ٣٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن
 أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه قال : يفضل [من]
 بول البارية وينصح [من] ببول الفلام مالم يطعم

٣٧٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن
 أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ، فذكر معناه ، ولم يذكر « مالم يطعم » ، زاد : قال
 قتادة : هذا مالم يطعما الطعام فإذا طعما غسلوا جيما

٣٧٩ — حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي المجاج [أبو عمر] ، ثنا عبد الوارث ،
 عن يونس ، عن الحسن ، عن أمها أنها أبصرت أم سلة تصب الماء على بول
 الفلام مالم يطعم ، فإذا طعم غسلته ، وكانت تغسل بول البارية

باب الأرض يصيبها البول

٣٨٠ — حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ السَّرْحِ وَابْنُ عَبْدَةَ فِي آخَرِينَ ، وَهَذَا
 لفظ ابْنِ عَبْدَةَ ، أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ ، عَنِ الزَّهْرَى ، عَنْ سَعِيدِ [بْنِ الْمَسِيبِ] ، عَنْ أَبِي
 هَرِيرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فَصَلَّى ، قَالَ
 ابْنُ عَبْدَةَ بْنُ كَتَمِينَ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَنِي وَمَحْدَا وَلَا تَرْحِمْ مَعْنَا أَحَدًا ، قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَأَسِمْعَاهُ » ثُمَّ لَمْ يَلْبِسْ أَنَّ بَالَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ،
 فَأَسْرَعَ النَّاسَ إِلَيْهِ ، فَهَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ « إِنَّمَا بَعْثَتُمُ مُؤْسِرِينَ ،
 وَلَمْ تَبْعُثُوا مُعَسِّرِينَ ، صُبُّوا عَلَيْهِ سَجْلًا ^(١) مِنْ مَاءٍ » أَوْ قَالَ « ذَنُونَ بَامِنْ مَاءٍ »

٣٨١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير — يعني ابن حازم —

(١) سجل - بفتح فسكون - هو الدلو ملائى ، ولا يقال لها ذلك وهي فارغة ،
 وقال ابن دريد : السجل : الدلو الواسعة ، وقال الجوهري : الدلو الضخمة

قال : سمعت عبد الملك - يعني ابن عمير - يحدث عن عبدالله بن مَعْقِلِ بْنِ مُقْرَنٍ ^{هـ}
 قال : صَلَّى أُخْرَابِي ^{هـ} مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذِهِ الْفَصْحَةِ ، قَالَ فِيهِ : وَقَالَ -
 يعني النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « خُذُوا مَا بَالَ عَلَيْهِ مِنَ التَّرَابِ فَالْقُوَّهُ وَأَهْرِيقُوا
 عَلَى مَكَانِهِ مَاءً » قَالَ أَبُو دَاؤِدَ : وَهُوَ مُرْسَلٌ : ابْنُ مَعْقِلٍ لَمْ يُدْرِكْ النَّسِي
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب في ظهور الأرض إذا يبست

٣٨٢ - حدثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونِسَ ،
 عن ابْنِ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : كُنْتُ
 أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكُنْتُ فَتَّى شَابًا عَزِيزًا ،
 وَكَانَتِ الْكَلَابُ تَبُولُ وَتَقْبِيلُ وَتَدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ . فَلَمْ يَكُونُ نُوَافِرُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ

باب [في] الأذى يصيب الدليل

٣٨٣ - حدثنا عبد الله بن سلمة ، عن مالك ، عن محمد بن عمارة
 ابن عمرو بن حزم ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد لابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
 أنها سالت أم سلمة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : إِنِّي امْرَأَ أُطِيلُ ذَيلِي ،
 وأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَدِيرِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَّمَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 « يَطْهَرُهُ مَا بَعْدَهُ »

٣٨٤ - حدثنا عبد الله بن محمد التغيلي وأحد بن يونس ، قالا : ثنا زهير ،
 ثنا عبد الله بن عيسى ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن امرأة من بني
 عبد الأشهل ، قالت : قلت : يا رسول الله ، إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُنْتَهَى ،
 فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطْرُنَا ؟ قَالَ : « أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هُوَ أَطْيَبُ مِنْهَا ؟ »
 قَالَتْ : قلت : بلى ، قال : « فَهَذِهِ بِهَذِهِ »

باب [في] الأذى يصيب النعل

٣٨٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو المغيرة ، ح وثنا عباس بن الوليد ابن مزید ، أخبرني أبي ، ح وثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر - يعني ابن عبد الواحد عن الأوزاعي ، المعنى ، قال : **أَنْبَيْتُ أَنْ سَعِيدَ [بْنَ أَبِي سَعِيدٍ] الْمَقْبَرِيَّ** حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا وَطَى أَحَدُكُمْ بِنَعْدَةً الْأَذَى فَإِنَّ التَّرَابَ لَهُ طَهُورٌ »

٣٨٦ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثني محمد بن كثير - يعني الصنعاني - عن الأوزاعي ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنىه ، قال : « إِذَا وَطَى الْأَذَى بِعَفْيَةٍ فَطَهُورُهَا التَّرَابُ »

٣٨٧ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا محمد - يعني ابن عائذ - حدثني يحيى - يعني ابن حمزة - عن الأوزاعي ، عن محمد بن الوليد ، أخبرني أيضاً سعيد بن أبي سعيد ، عن القعقاع بن حكيم ، عن عائشة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

باب الاعادة من التجasse تكون في الثوب

٣٨٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، حدثتنا أم يونس بنت شداد ، قالت : حدثني حاتي أم جحدُر العامرية أنها سالت عائشة عن دم الحيض يصيب الثوب ، قالت : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا شمارنا ، وقد ألقينا فوقه كساء ، فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الكساء فلبسه ثم خرج فصلى الفداعة ، ثم جلس ، فقال رجل : يا رسول الله ، هذه ^(١) لعنة من دم ، فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما يليها فبعث بها إلى مصروفه في يد الفلام ، فقال « اغسل هذه وأجفنيها ،

(١) لعنة - بعض فسكون - هي القدر اليسير والشيء القليل

ثُمَّ أَرْسِلَ بَهَا إِلَيَّ » فَدَعَوْتُ بِقَصْعَتِي فَفَسَلْتُهَا ، ثُمَّ أَجْفَقْتُهَا فَأَحْرَتْهَا^(١) إِلَيْهِ ،
فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَصْفِ النَّهَارِ وَهِيَ عَلَيْهِ
بَابُ الْبَصَاقِ يَصِيبُ الثُّوبَ

٣٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت [البناني]
عن أبي نصرة ، قال : بَرَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نُوبَةٍ وَحَكَ
بِعَضُهُ بِعَضٍ

٣٩٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس
عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمِثْلِهِ (آخر كتاب الطهارة) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الصلاة

٣٩١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن [عمه] أبي سهيل
ابن مالك ، عن أبيه ، أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول : جاء رجل إلى رسول
الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرًا الرَّأْسِ يُسْمِعُ دَوِيًّا صَوْتَهُ وَلَا يُفْتَنَهُ
مَا يَقُولُ ، حَتَّى دَنَا فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
« تَحْسِنُ صَلَواتِكِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » قَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهِنَّ ؟ قَالَ « لَا ، إِلَّا
أَنْ تَطَوَّعَ » قَالَ : وَذَكْرُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ ،
قَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهِ ؟ قَالَ « لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ » قَالَ : وَذَكْرُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّدَقَةَ ، قَالَ : فَهَلْ عَلَى غَيْرِهَا ؟ قَالَ : « لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ »
فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَالله لا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْفَعُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ »

(١) أَحْرَتْهَا : أَعْدَتْهَا وَرَجَعْتْهَا

٣٩٢ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا إسماعيل بن جعفر المدى ، عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر ، باسناده بهذا الحديث ، قال «أفلح وأيه إن صدق ، دخل الجنة وأيه إن صدق»

باب في المواقف

٣٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني عبد الرحمن بن فلان بن أبي ربيعة ، قال أبو داود : هو عبد الرحمن بن الحضر بن عياش بن أبي ربيعة ، عن حكيم بن حكيم ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَمْتَى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتِينِ فَصَلَّى بِي الظَّهَرَ حِينَ زَالَ الشَّمْسُ وَكَانَ قَدْرَ الشَّرَاثِكَ ، وَصَلَّى بِي الْمَصْرَ حِينَ كَانَ ظَلَهُ مِثْلَهُ ، وَصَلَّى بِي - يَعْنِي الْغَرْبَ - حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ، وَصَلَّى بِي الْمَشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، وَصَلَّى بِي الْفَجْرَ حِينَ حَرَمَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ ، فَلَمَّا كَانَ الْفَدُصَلَّى بِي الظَّهَرَ حِينَ كَانَ ظَلَهُ مِثْلَهُ ، وَصَلَّى بِي الْمَصْرَ حِينَ كَانَ ظَلَهُ مِثْلَهُ ، وَصَلَّى بِي الْغَرْبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ، وَصَلَّى بِي الْمَشَاءَ إِلَى ثُلَثِ الْلَّيلِ ، وَصَلَّى بِي الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيْهِ قَالَ : يَا مُحَمَّدَ ، هَذَا وَقْتٌ لِأَنْبِيَا مِنْ قَبْلِكَ ، وَالْوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ»

٣٩٤ — حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن أسامة بن زيد الليثي ، أن ابن شهاب أخبره ، أن عمر بن عبد العزيز كان قائداً على المنبر فآخر العصر شيئاً فقال له عروة بن الزير : أما إن جبريل صلى الله عليه وسلم قد أخبر محمداً صلى الله عليه وسلم بوقت الصلاة ، فقال له عمر : أعلم^(١) ما تقول ، فقال عروة : سمعت بشير بن أبي مسعود يقول : سمعت أبو مسعود الانصاري

(١) قوله ، أعلم ما تقول ، هو فعل أمر من العلم ، ويحمل أن يكون فعل أمر من الأعلام فهو مجاز به قطع

يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «نزل جبريل صلى الله عليه وسلم فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ثم صلitàت معه ثم صلitàت معه ثم صلitàت معه ثم صلitàت معه » يحسب بأصابعه خمس صلوات ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين تزول الشمس ، وربما أخرها حين يشتد الحر ، ورأيته يصلى العصر والشمس مرتفعة بيضاء ، قبل أن تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ، ويصلّي المغرب حين تسقط الشمس ، ويصلى العشاء حين يسود الأفق ، وربما أخرها حتى يجتمع الناس ، وصلّي الصبح مرّةً بفلس ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها ، ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات ولم يمد إلى أن يسفر ، قال أبو داود : روى هذا الحديث عن الزهرى معمر ومالك وابن عيينة وشعيوب بن أبي حزرة واللith بن سعد وغيرهم ، لم يذكروا الوقت الذى صلى فيه ولم يفسروه ، وكذلك أيضاً رواه هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر وأصحابه إلا أن حبيباً لم يذكر بشيراً ، وروى وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقت المغرب ، قال : ثم جاء للغرب حين غابت الشمس ، يعني من الفد ، وقتاً واحداً . قال أبو داود : وكذلك روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ثم صلى في المغرب ، يعني من الفد ، وقتاً واحداً] وكذلك روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص من حديث حسان بن عطية عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ٣٩٥ - حدثنا مسد ، ثنا عبد الله بن داود ، ثنا بدر بن عثمان ، ثنا

أبو بكر بن أبي موسى ، عن أبي موسى ، أن سائلاً سأله النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئاً ، حتى أمر بلا بلا فأقام للفجر حين انشق الفجر ، فصلى حين كان الرجل لا يعرف وجه صاحبه ، أو إنَّ الرجل لا يعرف منْ إلى جنبه ، ثم أمر بلا بلا فأقام الظهر حين زالت الشمس ، حتى قال القائل : انتصف النهار ، وهو أعلم ، ثم أمر بلا بلا فأقام العصر والشمس بيضاء ، مرتفعة ، وأمر بلا بلا فأقام المغرب حين غابت الشمس ، وأمر بلا بلا فأقام العشا ، حين غاب الشفق ، فلما كان من

القد صلى الفجر وانصرف قلتنا : أطلعت الشمس ؟ فأقام الظاهر في وقت المعر
الذى كان قبله ، وصلى العصر وقد اضمرت الشمس ، أو قال أمسى ، وصلى المغرب قبل
أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء إلى ثلث الليل ، ثم قال : « أين السائل عن
وقت الصلاة ؟ الوقت فيما بين هذين » قال أبو داود : رواه سليمان بن موسى
عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المغرب ، بنحو هذا ، قال : ثم
صلى العشاء قال بعضهم : إلى ثلث الليل ، وقال بعضهم : إلى شطره ، وكذلك
رواية ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٩٦ — حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، سمع
أبا أيوب عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « وقت الظهر
مالما تَخْضُرُ العَصْرُ . وَوقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ ، وَوقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ
يَسْقُطْ فَوْرُ الشَّفَقِ ^(١) ، وَوقْتُ الْعَشَاءِ إِلَى نَصْفِ الْلَّيْلِ ، وَوقْتُ [صلوة] الفجر
مَا لَمْ تَلْعُمْ الشَّمْسُ »

باب [في] وقت صلاة النبي صلى الله وسلم وكيف كان يصليها

٣٩٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن
محمد بن عمرو - وهو ابن الحسن [بن علي بن أبي طالب] - قال : سألنا جابرًا عن
وقت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال : كان يصلى الظهر بالهاجرة ، والمسنون
والشمس حية ، والمغرب إذا غربت الشمس ، والعشاء : إذا كثُرَ النَّاسُ عَجَلَ ،
وإذا قَلُوا أَخْرَى ، والصبيح يغلس

٣٩٨ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي المنhal ، عن أبي
برزة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر إذا زالت الشمس ،

(١) « فور الشفق » قال الخطابي : هو بقية حرة الشفق في الأفق ، وسمى فورا
لفورانه وسطوعه ، وروى في مکانه « ثور الشفق » وهو ثوران حرته أم

وَيُصْلِي الْمَعْصَرَ وَإِنَّ أَحَدَنَا لَيَذْهَبُ إِلَى أَقْصى الْمَدِينَةِ وَيَرْجِعُ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ،
وَنَسِيتَ الْمَغْرِبَ ، وَكَانَ لَايَالِي تَأْخِيرِ الْعَشَاءِ إِلَى ثَلَاثِ الْلَّيْلَاتِ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : إِلَى
شَطْرِ الْلَّيْلِ ، قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يَصْلِي الصَّبْعَ
وَ[مَا] يَعْرِفُ أَحَدُنَا جِلِيسَهُ الَّذِي كَانَ يَعْرِفُهُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا [مِنْ] السَّتِينِ إِلَى الْمَائَةِ

باب [في] وقت صلاة الظهر

٣٩٩ — حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ وَمَسْدُدٌ قَالَا : ثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ عُمَرَ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ الْحَرْثِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنْتُ
أَصْلِي الظَّهَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَآخَذَ قَبْضَةً مِنَ الْحَصِّي لِتَبَرُّدِي
كَنْيَى أَصْنَعُهَا لِجَهَنَّمِي أَسْجَدُ عَلَيْهَا لِشَدَّةِ الْحَرَّ

٤٠٠ — حدثنا عَمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا عَبِيْدَةَ بْنَ حَمِيدَ ، ثَنَا مَالِكُ
الْأَشْجَعِيُّ سَعْدُ بْنُ طَارِقَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَدْرَكٍ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ مُسْعُودٍ قَالَ : كَانَتْ قَدْرُ صَلَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّيفِ ثَلَاثَةَ
أَقْدَامَ إِلَى خَسْنَةِ أَقْدَامٍ ، وَفِي الشَّتَاءِ خَسْنَةُ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ

٤٠١ — حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطِّيَالِيِّ ، ثَنَا شَعْبَةُ ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسْنِ ، قَالَ
أَبُو دَاؤِدَ: أَبُو الْحَسْنِ هُوَ مَهَاجِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍ يَقُولُ:
كَنَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَادَ الْمَؤْذِنُ أَنْ يُؤْذِنَ الظَّهَرَ قَالَ: «أَبْرِدْ» ثُمَّ
أَرَادَ أَنْ يُؤْذِنَ قَالَ «أَبْرِدْ» مَرَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَتَيْنِ ، حَتَّى رَأَيْنَا فِي التَّلُولِ ، ثُمَّ
قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْعَرَّ مِنْ فَيْحَ جَهَنَّمَ» ، فَإِذَا اشْتَدَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ»

٤٠٢ — حدثنا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ مَوْهِبِ الْمَدْانِيِّ وَقَيْبَةَ بْنِ سَعِيدِ التَّقْفِيِّ ،
أَنَّ الْلَّيْثَ حَدَّثَنِي ، عَنْ أَبِي شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيبِ ، وَأَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ
أَبِي هَرِيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ
الصَّلَاةِ» قَالَ أَبْنَ مَوْهِبٍ: «بِالصَّلَاةِ؟ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحَ جَهَنَّمَ»

٤٠٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة : أن بلا لا كان يؤذن الظهر إذا دحست ^(١) الشمس

باب [في] وقت صلاة العصر

٤٠٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصلّى العصر والشمس **يَصَانِه مُرْتَفَعَة حَيَّة** [و] **يَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي** ^(٢) **وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَة**

٤٠٥ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري قال : والعوالى على ميلين أو ثلاثة ، قال : وأحسبه قال أو أربعة

٤٠٦ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن خيثمة ، قال : **حَيَّاتَهَا أَنْ تَجِدَ حَرَّهَا**

٤٠٧ — حدثنا القعنبي قال : فرأت على مالك بن أنس ، عن ابن شهاب قال عروة : ولقد حدثني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصلّى العصر والشمس في حُجَّرَتِهَا قبل أن تظهر

٤٠٨ — حدثنا محمد بن عبد الرحمن العنبرى ، ثنا إبراهيم بن أبي الوزير ، ثنا محمد بن يزيد اليامى ، حدثني يزيد بن عبدالرحمن بن علي بن شيبان ، عن أبيه ، عن جده على بن شيبان ، قال : قدمتنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان يُؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية

(١) دحست ، يقال : دحست رجله ، إذا زلت عن موضعها ، ودحست حجة فلان ، أي : أزلتها وأبطلتها ، قال الحافظ : ومقتضى ذلك أنه كان يصلى الظهر في أول وقتها ، ولا يخالف ذلك الأمر بالإبراد ؛ لاحتياط أن يكون ذلك في زمن البرد أو قبل الأمر بالإبراد أو عند فقد شروط الإبراد لأنه يختص بشدة الحر أو ليان الجواز ^{أه} (٢) العوالى : عبارة عن القرى المجتمعة حول المدينة من جهة بجدها وأما ما كان من جهة تهامتها في السافلة وفي الحديث الذي بعده ذكر المسافة بينها وبين المدينة

٤٠٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ويزيد بن هارون ، عن هشام بن حسان ، عن محمد [بن سيرين] ، عن عبيدة ، عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق : « حبسونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله بيوم وقيورهم ناراً »

٤١٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن القعقاع ابن حكيم ، عن أبي يونس مولى عائشة رضي الله عنها ، أنه قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصححاً وقالت : إذا بلغت هذه الآية فاذنني (حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى) فلما بلغتها آذنتها ، فأمللت على (حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) ثم قالت عائشة : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤١١ — حدثنا محمد بن الثنى ، حدثى محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، حدثى عمرو بن أبي حكيم ، قال : سمعت الزبير قان يحدث عن عروة بن الزبير عن زيد ابن ثابت قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلّى الطَّمْرَ بِالْهَاجِرَةِ وَمَمْكُنٌ يُصْلِي صَلَاتَ أَشَدَّ عَلَى أَحَادِيبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم منها فنزلت (حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى) وقال : « إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ »

٤١٢ — حدثنا الحسن بن الربيع ، حدثى ابن المبارك ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الصَّفِيرِ رَكْمَةً قَبْلَ أَنْ تَرْبُّ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ ، وَمَنْ أَذْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْمَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُمَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ »

٤١٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، أنه قال : دخلنا على أنس بن مالك بعد الطهير ققام يصلى العصر ، فلما فرغ من صلاته

ذكراً تعجّيل الصلاة، أو ذكرها، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ»، تلك صلاة المنافقين: يجلس أحدهم حتى إذا أضفَرَ الشَّمْسُ فَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أو على قرن الشيطان، قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَماً لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا».

- ٤١٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «الذى تقوته صلاة العصر فكانتا وتر أهلها ومالها» قال أبو داود: وقال عبيد الله بن عمر «أتر» وانختلف على أيوب فيه، وقال الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «وتر» ٤١٥ — حدثنا محمود بن خالد، ثنا الوليد، قال: قال أبو عمرو — يمني الأوزاعى — وذلك أن ترى ما على الأرض من الشمس صفراء.

باب [في] وقت المغرب

- ٤١٦ — حدثنا داود بن شبيب، ثنا حماد، عن ثابت البناى، عن أنس بن مالك، قال: كنا نصلى المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم نزى فيرى أحدنا موضع نبله

- ٤١٧ — حدثنا عمرو بن علي، عن صفوان بن عيسى، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع [قال]: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلّي المغرب ساعة تغرب الشمس إذا غاب حاجبها

- ٤١٨ — حدثنا عبيد الله بن عمر، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن مرند بن عبد الله، قال: [لَا] قدم علينا أبو أيوب أغار يا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فأخرّ المغرب فقام إليه أبو أيوب فقال [له]: ما هذه الصلاة يا عقبة؟ فقال: شغلنا، قال: أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (٨٢ - ج أول)

يقول : « لَا تَرْكَ الْأُمَّةِ بَغْيًا ، أَوْ قَالَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، مَلَمْ يُؤْخِرُوا الْمَغْرِبَ ، إِلَى أَنْ
تَشْتَبِكَ التَّجُومَ »

باب [في] وقت العشاء الآخرة

٤١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن بشير بن ثابت ،
عن حبيب بن سالم ، عن النعيم بن بشير قال : أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة
صلاة العشاء الآخرة كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْلِيهَا لِسُقُوطِ
الْفَمِ لِنَالَّةِ

٤٢٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن الحكم ،
عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : مَكَثْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَتَظَرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عليه وسلام في صلاة العشاء فخرج إلينا حين ذهب ثلث الليل ، أو بعده ، فلا نذرى
أشئْهُ شفَّهَهُ أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ ، فقال حين خرج : « أَتَنْتَظِرُونَ هَذِهِ الصَّلَاةَ ؟ لَوْلَا
أَنْ تَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ » ثُمَّ أَمْرَ الْوَذْنَ فَأَقامَ الصلاة

٤٢١ — حدثنا عمرو بن عثمان الحصري ، ثنا أبي ، ثنا حرizer ، عن راشد
ابن سعد ، عن عاصم بن حميد السكوني أنه سمع معاذ بن جبل يقول : أَبْقَيْنَا النَّبِيَّ
صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْمَعْتَمَةِ فَأَخَرَّ حَتَّى ظَنَّ الظَّلَّانَ أَنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ وَالْقَاتِلُ
مَنْ يَقُولُ : صَلَّى ، فَإِنَّا لَكَذَلِكَ حَتَّى خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَوْا لَهُ
كَمَا قَالُوا ، قَالَ [لم] « أَغْتَمُوا بِهِذِهِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّكُمْ قَدْ فُضَّلْنَهَا عَلَى سَائرِ
الْأَمْمِ ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ »

٤٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المنفل ، ثنا داود بن أبي هند ، عن
أبي نصرة عن أبي سعيد الخدري قال : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
صَلَاةَ الْمَعْتَمَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى مَضَى نَحْوَ شَطَرِ الْلَّيْلِ قَالَ : « خَذُوا مَقَاعِدَكُمْ »
فَأَخَذُوا مَقَاعِدَنَا ، قَالَ : « إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَأَخَذُوا مَقَاعِدَهُمْ وَإِنَّكُمْ لَنْ

تَرَوْلًا فِي صَلَّى مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَّى ، وَلَوْلَا ضَعْفُ الْصَّعِيفِ وَسَقَمُ السَّقِيمِ
لَا خَرَّتُ هَذِهِ الصَّلَّى إِلَى شَطَرِ اللَّيلِ »

باب [في] وقت الصبح

٤٢٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمارة بنت عبد الرحمن] ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : إنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّي الصَّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفَّعَاتٍ بِمُرْوُطِهِنَّ مَا يُعْرَفُنَّ مِنَ النَّلَسِ

٤٢٤ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان ، عن محمود بن ليد ، عن رافع بن خديج ، قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَصْبِغُوهَا بِالصَّبْحِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْوَرِكُمْ » أو « أَعْظَمُ لِلأَجْرِ »

باب [في] المحافظة على [وقت] الصلوات

٤٢٥ — حدثنا محمد بن حرب الواسطي ، ثنا يزيد — يعني ابن هرون — ثنا محمد بن مطرف ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله ابن الصنائي ، قال : زعم أبو محمد أن الور واجب ، فقال عبادة بن الصامت : كذب أبو محمد ، أشهد أنني سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يقول : « حَنْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى : مَنْ أَخْسَرَ وُضُوَءَهُنَّ وَصَلَّاهُنَّ لَوْقَتِهِنَّ وَأَتَمَ رُكُوعَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ، وَمَنْ أَمْ بَغْلَنَ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ »

٤٢٦ — حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي وعبد الله بن مسلمة ، قالا : ثنا عبد الله بن عمر ، عن القاسم بن غنم ، عن بعض أمهاهاته ، عن أم فروة قالت : سئل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالْ أَفْضَلُ ؟ قال : « الصَّلَاةُ فِي أُولِي

وقتها » قال الخزاعي في حديثه : عن عمّة له يقال لها أم فروة قد بايمت النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم مثل

٤٢٧ — حدثنا ^(١) مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، ثنا أبو بكر بن عمارنة بن رؤينية ، عن أبيه ، قال : سأله رجل من أهل البصرة فقال : أخبرني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يَلْجُ النَّارُ رَجُلٌ » صلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ » قال : أنت سمعته منه ؟ ثلث مرات ، قال : نعم ، كل ذلك يقول : سَمِعْتَهُ أذْنَائِي وَوَعَاهُ قَلْبِي ، فقال الرجل : وأنا سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذلك

٤٢٨ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن عبد الله بن فضالة ، عن أبيه ، قال : علني رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان فيما علمي « حَفَاظْ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَيْرِ » قال : قلت : إن هذه ساعات لي فيها أشتغل فرنى بأمر جامع إذا أنا فعلته أجراً عني ، فقال « حَفَاظْ عَلَى الْمَصْرِيَّنِ » وما كانت من لفتنا ، قلت : وما المصران ؟ قال : « صلاة قبل طلوع الشمس ، وصلاة قبل غروبها »

٤٢٩ — حدثنا ^(٢) محمد بن عبد الرحمن المنبرى ، ثنا أبو على الحنفى عبيد الله ابن عبد الجيد ، ثنا عمران العطان ، ثنا قتادة وأبان كلامها عن خليل المصرى ، [عن أم البرداء] عن أبي البرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « حَسْنٌ مَنْ جَاءَ بِهِنْ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، مَنْ حَفَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَيْرِ »

(١) هذا الحديث متأخر في بعض النسخ عن الذي بعده (٢) وهذا الحديث مؤخر في بعض النسخ عن الذي بعده ، وذكر في أوله إسناد راوي النسخة مكذا قال أبو سعيد ابن الأعرابى : حدثنا محمد بن عبد الملك بن يزيد الرواسى يكنى أباً أسامة نا أبو داود ، وسقطا كلامها من بعض النسخ

كلى وصوّرينَ وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن ، وصام رمضان ، وحج البيت
إن استطاع إليه سبيلا ، وأعطى الزكاة طيبةً بها نفسه ، وأدى الأمانة » قالوا :
يا أبا الدرداء ، وما أداء الأمانة ؟ قال : الفصل من الجناية

٤٣٠ — حدثنا حمزة بن شريح المصري ، ثنا بقية ، عن ضبارة بن عبد الله بن أبي سليمي الألماني ، أخبرني ابن نافع ، عن ابن شهاب الراهن ، قال :
قال سعيد بن المسيب : إن أبا قتادة بن ربي أخبره قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله تعالى : إني فرَضْتُ عَلَى أَمْتَكَ حَسْنَ صَلَواتٍ وَعَهْدَتُ
عِنْدِي عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ جَاءَ يُحَافِظُ عَلَيْهِنَّ لِوَقْتِهِنَّ أَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ
عَلَيْهِنَّ فَلَا عَهْدَ لَهُ عِنْدِي »

باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت

٤٣١ — حدثنا مسدد ، ثنا خاد بن زيد ، عن أبي عمران - يعني الجوف -
عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم « يا أبا ذر ، كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يتبعون الصلاة » ؟ أو قال
« يؤخرون الصلاة » قات : يارسول الله فما تأمرني ؟ قال « صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا
فَإِنْ أَذْرَكْتَهَا مَهْمَمْ فَصَلِّهَا فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةً »

٤٣٢ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم [دحيم] البمشقي ، ثنا الوليد ،
ثنا الأوزاعي ، حدثني حسان - [يعني ابن عطية] - عن عبد الرحمن بن سابط ، عن
عمر بن ميمون الأودي ، [قال] قدم علينا معاذ بن جبل اليه رسول رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلينا قال : فسمعت تكبيرة مع الفجر رَجُلٌ أَجَشَّ الصَّوْتِ ، قال :
فأقلقت عليه محني فـ فـ أـ فـ أـ فـ حتى دفنته بالشام ميتاً ، ثم نظرت إلى أفقه الناس
بده فأتيت ابن مسعود فلزمته حتى مات فقال : قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم « كـيفـ بـكمـ إـذـ أـتـ عـلـيـكـ أـمـرـاءـ يـصـلـوـنـ الصـلـاـةـ لـغـيرـ مـيقـاتـهاـ » ؟ قلت :

فما تأمرني إن أدركني ذلك يا رسول الله ؟ قال : « صَلَّى الصلاة لِمِيقَاتِهَا ، واجعل صلاتك معهم سُبْحَةً »^(١)

٤٣٣ — حدثنا محمد بن قدامه بن أعين ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي المثنى ، عن ابن أخت عبادة بن الصامت ، عن عبادة ابن الصامت ، ح وثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، المعنى ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي المثنى الحمصي ، عن أبي أبي بن امرأة عبادة بن الصامت ، عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّهَا سُبْحَةُكُمْ بَعْدِي أُمَّرَاءٍ تَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءٌ عَنِ الصَّلَاةِ لِوَقْتِهَا حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا » فقال رجل : يا رسول الله ، أَصَلِّ معَهُمْ ؟ قال : « نَعَمْ إِنْ شَنَتْ » وقال سفيان : إن أدركتها معهم [أ] أصل معهم ؟ قال : « نَعَمْ إِنْ شَنَتْ »

٤٣٤ — حدثنا أبو الوليد الطیالسی ، ثنا أبو هاشم - يعني الزعفراني - حدثني صالح بن عبيد ، عن قبيصة بن وقاص ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّرَاءٌ مِّنْ بَعْدِي يُؤْخِرُونَ الصَّلَاةَ فَهِيَ لَكُمْ وَهِيَ عَلَيْهِمْ ، فَصَلُّوا مَعَهُمْ مَا صَلَّوْا التِّبْلَةَ »

باب في من نام عن الصلاة أو نسيها

٤٣٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسبب ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل^(٢) من غزوة خيبر فسار ليلة حتى إذا أدرك كنائس الكري عرساً وقال نيلال : « اكملوا لنا الليل » قال : فغلبت بلا لآ عيناه ، وهو مستند إلى راحلته

(١) سبحة - بضم فسكون - قال الخطابي : هي ما يصليه المرء نافلة من الصلوات ومن ذلك سبحة الصفا ، (٢) قفل : رجع

فلم يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى [إذا] ضربهم الشمس ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوَّلَمْ استيقظاً ، فزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «بابلال» فقال : أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك بأبي أنت وأمي يارسول الله ، فاقتادوا رواحهم شيئاً ثم توضأ النبي صلى الله عليه وسلم وأمر بلالاً فأقام لهم الصلاة وصلى ^(١) بهم الصبح ، فلما قضى الصلاة قال : «مَنْ نَسِيَ صَلَاتَةً فَلِيُصْلِهَا إِذَا ذَكَرَهَا ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِلَّذِّكْرِ) » قال يونس : وكان ابن شهاب يقرؤها كذلك ، قال أبو أحمد : قال عبسة - يعني عن يونس - في هذا الحديث للذكرى ، قال أبو أحمد : الذكرى : النعاس

٣٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة في هذا الخبر قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمُ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْفَلَةُ» قال : فأمر بلالاً فأذن وأقام وصلى ، قال أبو داود : رواه مالك وسفيان بن عيينة والأوزاعى وعبد الرزاق عن معمر وابن إسحاق لم يذكر أحد منهم الأذان في حديث الزهرى هذا ، ولم يستنده منهم أحد إلا الأوزاعى وأباين المطار عن معمر

٣٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البيناني ، عن عبد الله بن رباح الانصارى ، ثنا أبو قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر له فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم وَمَلَتْ مَعَهُ ، فقال «انظر» قلت : هذا راكب ، هذان راكبان ، هؤلاء ثلاثة ، حتى صرنا سبعة ، فقال «احفظوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا» يعني صلاة الفجر ، فضرب على آذانهم فما يقضهم إلا حر الشمس قاما فساروا هنئية ثم نزلوا فتوضوا وأذن بلالاً فصلوا ركعتي الفجر ، ثم صلوا الفجر وركعوا ، فقال بعضهم لبعض : قد فرطنا في صلاتنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «إِنَّهُ لَا تُفْرِيطُ فِي النَّوْمِ ، إِنَّمَا التُّفْرِيطُ فِي الْيَقْظَةِ ، فَإِذَا سَهَّا

(١) فـ نسخة ، فصلى لهم ،

أحدكم عن صلاة فليصلها حين يد كرها ومن الفد ل الوقت «

٤٣٨ — حدثنا علي بن نصر ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا الأسود بن شيبان ،

ثنا خالد بن شمير ^(١) ، قال : قدم علينا عبد الله بن رباح الأنباري من المدينة

وكان الأنباري تفقه في حدثنا قال : حدثني أبو قتادة الأنباري فارس رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جنينَ الْأَمْرَا ،

بهذه القصة . قال : فلم توقظنا إلا الشّمْسُ طَالِعَةً فَقَمْنَا وَهَلَّيْنَ ^(٢) لصلاتنا فقال

النبي صلى الله عليه وسلم « رُوَيْدًا رُوَيْدًا » حتى إذا تعلّلت الشمس قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَرَكُمْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَلَيْرَكُمْهَا »

قام من كان يركعهما ومن لم يكن يركعهما فركعهما ، ثم أمر رسول الله صلى الله

عليه وسلم أن ينادي بالصلوة فنودي بها ، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى

بنا ، فلما انصرف قال « أَلَا إِنَّا نَحْمَدُ اللَّهَ أَنَّا لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِّنْ أُمُورِ

الدُّنْيَا يَشْغَلُنَا عَنْ صَلَاتِنَا ، وَلَكِنْ أَرَوْا هَذَا كَانَتْ يَدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَرْسَلَهَا

أَنَّى شاء ، فَنَأْدِرَكُمْ صَلَاتَةُ الْفَدَاءِ مِنْ غَدِ صَلَاتِهِ فَلَيَقْضِي مَعَهَا مِثْلَهَا »

٤٣٩ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن حصين ، عن ابن أبي

قتادة ، عن أبي قتادة في هذا الخبر قال : فقال « إِنَّ اللَّهَ قَضَى أَرْوَاحَكُمْ حَيْثُ

شَاء وَرَدَّهَا حَيْثُ شَاء ، فَمَمْ فَادَنْ بِالصَّلَاةِ » فقاموا فتطهروا ، حتى إذا ارتفعت

الشمس قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس

٤٤٠ — حدثنا هناد ، ثنا عبّشر ، عن حصين ، عن عبد الله بن أبي

(١) خالد بن شمير - بالشين المعجمة مصغرا - وفي بعض النسخ « ابن شمير »

بالهمال ، وهو تحريف ، ولم يرو عن خالد إلا الأسود بن شيبان كما قاله الخزرجي .

(٢) وهلين ، أي : فرعون ، تقول : وهل الرجل يوهل - من باب علم -

إذا فزع لشيء يصيه

قتادة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهناء ، قال : فتوضاً حين ارتفعت الشمس فصلّى بهم

٤٤ — حدثنا العباس العنبرى ، ثنا سليمان بن داود - وهو الطيالسى -
ثنا سليمان - يعنى ابن المغيرة - عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ،
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَغْرِيطٌ ، إِنَّمَا التَّغْرِيطُ
فِي الْيَقَظَةِ أَنْ تُؤَخِّرَ صَلَاتَهُ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتَ أُخْرَى »

٤٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ نَسِيَ صَلَاتَهُ فَلْيَصُلِّهَا إِذَا
ذَكَرَهَا ، لَا كَفَارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ »

٤٦ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن يونس [بن عبيد] ، عن
الحسن ، عن عمران بن حصين ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في
مسير له فناموا عن صلاة الفجر فاستيقظوا بحر الشمس فارتقاوا قليلاً حتى
استقلّت الشمس ، ثم أمر بذنافاً فاذن فصلّى ركعتين قبل الفجر ثم
أقام ثم صلى الفجر

٤٧ — حدثنا عباس العنبرى ، ح وثنا أحمد بن صالح ، وهذا لفظ
عباس ، أن عبد الله بن يزيد حدّهم عن حيّة بن شريح ، عن عياش بن عباس
- يعنى القتباني - أن كلبي بن صبح حدّهم ، أن الزبرقان حدّه عن عمّه عمرو
ابن أمية الضمّري قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره
فنا عن الصبح حتى طاعت الشمس فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :
« تَنَحِّوُنَا عَنْ هَذَا الْمَكَانِ » قال : ثم أمر بلا بلا فاذن ، ثم توضأوا وصلوا
ركع الفجر ، ثم أمر بلا بلا فأقام الصلاة فصلّى بهم صلاة الصبح

٤٨ — حدثنا إبراهيم بن الحسن ، ثنا حجاج - يعنى ابن محمد - ثنا

حريز ، ح وحدثنا عبد بن أبي الوزير ، ثنا مبشر - يعني الحلبي - ثنا حريز - يعني ابن عثمان - حدثني يزيد بن صالح^(١) ، عن ذي خبر المبشري - وكان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم - في هذا الخبر قال : فتوضاً - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - وضوءاً لم يلْت منه التراب ، ثم أمر بلا بلا فأذن ، ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فركع ركعتين غير عجل ، ثم قال بلال « أقم الصلاة » ثم صلى [الفرض] وهو غير عجل ، قال : عن حجاج عن يزيد بن صالح حديث ذو خبر رجل من الحبشة ، وقال عبد : يزيد بن صالح

٤٦ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا الوليد ، عن حريز - يعني ابن عثمان - عن يزيد بن صالح ، عن ذي خبر ابن أخي النجاشي ، في هذا الخبر قال : فأذن وهو غير عجل

٤٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن جامع ابن شداد ، سمعت عبد الرحمن بن أبي علقمة ، سمعت عبد الله بن مسعود ، قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمانَ الْحُدَيْبِيَّةِ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ يَكْلُؤْنَا » ؟ فقال بلال : أنا ، فقاموا حتى طلت الشمس ، فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال « افْعُلُوا كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ » قال : فعملنا ، قال « فَكَذَّلَكَ فَأَفْعَلُوا مِنْ نَمَاءً أَوْ نَسَى »
باب في بناء المساجد

٤٨ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري ، عن أبي فرارة ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا أَمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ » قال ابن عباس لترَ خِرْفَنَهَا كَازْخَرْفَتِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى

(١) يزيد بن صالح أو يزيد بن صالح كاف آخر الحديث - مصغر صلح - وفي بعض النسخ ، يزيد بن صبح ، وهو تحريف وعبد بن أبي الوزير يقال فيه عبد الله أيضا

٤٩ — حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي ، ثنا حماد بن سلطة ، عن أبوب ، عن أبي قلابة عن أنس ، وقتادة عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَ النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ»

٥٠ — حدثنا رجاء بن المرجي ، ثنا أبو همام [الدلال محمد بن محبب] ثنا سعيد بن السائب ، عن محمد بن عبد الله بن عياض ، عن عثمان بن أبي العاص ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كان طوأ غitem

٥١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومجاحد بن موسى ، وهو أتم ، قالا : ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن صالح ، ثنا نافع ، أن عبد الله بن عمر أخبره أن المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنينا باللين والجريد ، قال مجاهد : وعمده من خشب النخل . فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً ، وزاد فيه عمر ، وبناء على بنائه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللين والجريد ، وأعاد عمده ، قال مجاهد : عمده خشباً ، وغيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة ، وبني جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج ، قال مجاهد : وسقفه الساج ، قال أبو داود : القصة : الجص

٥٢ — حدثنا محمد بن حاتم ، ثنا عبد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن فراس ، عن عطية ، عن ابن عمر أن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كانت سواريه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من جذوع النخل ، أعلىه مظلل بمجريد النخل ، ثم إنها نخرت في خلافة أبي بكر فبنيها بجذوع النخل وبمجريد النخل ، ثم إنها نخرت في خلافة عثمان فبنيها بالأجر ، فلم تزل ثابتة حتى الآن

٥٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن أبي التبياح ، عن أنس بن مالك ، قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف ، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ، ثم أرسل إلى بنى التجار فلما ذهبوا متقلدين سيفهم ، فقال أنس : فكأنني أنظر إلى رسول الله صلى

الله عليه وسلم على راحته وأبو بكر رَدْفَهُ ، ومَلَأَ بَنَى النجَارَ حَوْلَهُ حَتَّى أَقْتَى بَنَاءَ أَبِي أَيُوبَ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي حِيثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ ، وَيَصْلِي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَإِنَّهُ أَمَرَ بِبَنَاءِ الْمَسْجِدِ فَأُرْسَلَ إِلَيْهِ بَنَى النجَارُ فَقَالَ : «يَا بَنَى النجَارَ ، ثَامِنُونِي^(١) بِحَاطِطَكُمْ هَذَا» فَقَالُوا : وَاللهِ لَا نَنْطَلِبُ ثُمَّنَهُ إِلَّا إِلَيْهِ عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَ أَنْسٌ : وَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ : كَانَتْ فِيهِ قَبُورُ الشَّرَكِينَ ، وَكَانَتْ فِيهِ خَرَبٌ ، وَكَانَ فِيهِ تَخْلٌ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبُورِ الشَّرَكِينَ فَنَبَشَتْ ، وَبِالْخَرَبِ فَوَيْتَ ، وَبِالتَّخْلِ فَقُطِعَ ، فَصَفَّوْا^(٢) التَّخْلَ قَبْلَةَ الْمَسْجِدِ وَجَمَلُوا عَضَادَتِهِ حِجَارَةً ، وَجَمَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْجِزُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْهُمْ وَهُوَ يَقُولُ :

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانْصُرْ أَلْأَنْصَارَ وَالْمَهَاجِرَةَ

٤٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد [بن سلمة] عن أبي التياح، عن أنس بن مالك، قال: كان موضع المسجد حاططاً لبني النجار فيه حرث وتخلف وبئر المشركين فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «ثَامِنُونِي بِهِ» فَقَالُوا : لَانْبَنِي بِهِ ثُمَّنَهُ ، فَقُطِعَ التَّخْلُ ، وَسُوِّيَ الْحَرْثُ ، وَبَنِشَ قَبُورُ الشَّرَكِينَ ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ «فَاغْفِرْ» مَكَانَ «فَانْصُرْ» قال موسى : وَحدَثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بِنْ حَوْهَ ، وَكَانَ عَبْدُ الْوَارِثِ يَقُولُ : خَرَبٌ ، وَزَعْمَ عَبْدُ الْوَارِثِ أَنَّهُ أَفَادَ حَمَادًا هَذَا الْحَدِيثُ

باب اتخاذ المساجد في الدور

٤٥٥ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن هشام ابن عروة، عن أبيه عن عائشة قالت: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَنَاءِ الْمَسْجِدِ فِي الدُّورِ وَأَنْ تُنْظَفَ وَتُطَبَّ

(١) أي: يعنيه بالثنين، قال الحافظ: أي: إذا ذكروا إلى ثمنه لا ذكر لكم الثمن الذي اختاروه، قال ذلك على سبيل المساومة، فكانه قال: سأوموني في الثمن

(٢) في رواية وصفف التخل.

٤٥٦ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى — يعني ابن حسان —
ثنا سليمان بن موسى ، ثنا جمفر بن سعد بن سمرة ، حدثني خبيب بن سليمان ،
عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن أبيه سمرة ، أنه كتب إلى ابنته : أما بعد فإن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالمساجد أن نصنعها في ديارنا (١)
ونصلح صنفها ونظهرها

باب في السرج في المساجد

٤٥٧ — حدثنا التفلي ، ثنا مسكين ، عن سعيد بن عبد العزيز ، عن
زياد بن أبي سودة ، عن ميمونة مولاً النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت :
يا رسول الله ، أفتَنَا في بيت المقدس ، فقال : « انتوَ فصلوا فيه » وكانت البلاد
إذ ذاك حرباً « فان لم تأتوه وتصلوا فيه فابثوا بزيت يسرج في قناديله »

باب في حصى المسجد

٤٥٨ — حدثنا سهل بن عامر بن بزيع ، ثنا عمر بن سليم الباهلي ، عن
أبي الوليد ، سألت ابن عمر عن الحصى الذي في المسجد فقال : مطرانا ذات ليلة
فأصبحت الأرض مبتلة ، فجعل الرجل يأتي بالحصى في نوبه فيسقطه تحته ، فلما
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال : « ما أحسنَ هذا !!! »

٤٥٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع قالا : ثنا
الأعمش ، عن أبي صالح ، قال : كان يقال إن الرجل إذا أخرج الحصى من
المسجد ينشده

٤٦٠ — حدثنا محمد بن إسحق أبو بكر [يعني الصاغاني] ، ثنا أبو بدر
شجاع بن الوليد ، ثنا شريك ، ثنا أبو حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ،
قال أبو بدر : أراه قد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن العصمة
لَتَنَاسِدُ الدِّيْنَ يَغْرِيْ جَهَنَّمَ مِنَ الْمَسَاجِدِ »

(١) في رواية في دورنا .

باب [في] كنس المسجد

٦١ — حدثنا عبد الوهاب بن عبد الحكم المخاز ، أخبرنا عبد الحميد ابن العزيز بن أبي رَوَاد ، عن ابن جريج ، عن المطلب بن عبد الله ابن حنطَب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عُرِضَتْ عَلَى أَجُورِ أَمَّةٍ حَتَّى الْفَدَاهَ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَعُرِضَتْ عَلَى ذُنُوبِ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَدْنَا أَغْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةً أَوْ تِبْيَهًا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا »

باب [في] اعتزال النساء في المساجد عن الرجال

٦٢ — حدثنا عبد الله بن عمر وأبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أبُو يَمْرَة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ » قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات ، وقال غير عبد الوارث : قال عمر ، وهو أصح

٦٣ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا إسماعيل ، عن أبُو يَمْرَة ، عن نافع ، قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، بمعنى أنه وهو أصح

٦٤ — حدثنا قتيبة - يعني ابن سعيد - ثنا بكر - يعني ابن مضر - عن عمرو بن الحزب ، عن بَكِير ، عن نافع أن عمر بن الخطاب كان يعني أن يدخل من باب النساء

باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد

٦٥ — حدثنا محمد بن عثمان اللثقي ، ثنا عبد العزيز - يعني الراوري - عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الملك بن سعيد بن سعيد ، قال : سمعت أبا حميد ، أو أبا أسيد ، الأنصارى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَيُسْأَمِّمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَيَقُلُّ : اللَّهُمَّ

افتَّحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، فَإِذَا خَرَجْ فَلِقْلِ : الَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ ٤٦٦

— حدثنا إسماعيل بن بشر بن منصور ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن عبد الله بن المبارك ، عن حمزة بن شريح ، قال : لقيت عقبة بن مسلم فقلت له : بلنى أنك حديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل المسجد قال : « أَغُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِ الرَّحْمَنِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » قال : أَفَطَ ؟ قلت : نعم ، قال : فإذا قال ذلك قال الشيطان : حفظَ مِنْ سَاعَتِ الْيَوْمِ

باب [ما جاء في] الصلاة عند دخول المسجد

٤٦٧ — حدثنا القعنبي ، ثنا مالك ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم [الزرق] عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا جَاءَ إِحْدَى كُمَّ الْمُسَاجِدِ فَلِيُصْلِلْ سَجْدَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْلِسَ ٤٦٨

— حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا أبو عميس عتبة بن عبد الله ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن رجل من بنى زريق ، عن أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحوه ، زاد : ثم ليقدم بعد إن شاء أو ليذهب حاجته

باب [في] فضل القعود في المسجد

٤٦٩ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّ عَلَى أَحَدِكُمْ مَادَمَ فِي مُصَلَّاهُ الَّتِي صَلَّى فِيهِ ، مَا لَمْ يَحْدُثْ أَوْ يَقُولْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ لِرَحْمَةِ ٤٧٠

— حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَزَالُ أَحَدٌ كُمْ فِي

صلَّةٌ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِسُهُ : لَا يَنْتَهِهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ »

٤٧١ — حدثنا موسى بن إسحائيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أبي رافع ،

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَرِيَ الْعَبْدُ فِي صَلَّةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ » ، قَوْلُ الْمَلَائِكَةِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَو يَحْدُثُ » قَوْلُ الْمَلَائِكَةِ : مَا يَحْدُثُ ؟ قَالَ : يَفْسُو أَو يَضْرِطُ

٤٧٢ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ثنا عثمان بن أبي العاتكة

الأزدي ، عن عمير بن هاني ، المنسي ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لِتَنْتَهِيَ فَهُوَ حَظِّهُ »

باب في كراهيَةِ إِنشادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٧٣ — حدثنا عبد الله بن عمر الجَسْمَنِي ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا

حَيْوَةً — يعني ابن شريح — قال : سمعت أبا الأسود — يعني محمد بن عبد الرحمن

ابن نوفل — يقول : أخبرني أبو عبد الله مولى شداد ، أنه سمع أبا هريرة يقول :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشِدُ ضَالَّةً

فِي الْمَسْجِدِ فَلَيَقُولُ : لَا أَدَهَا اللَّهُ إِلَيْكَ ؟ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنِ لِهَذَا »

باب في كراهيَةِ الْبَزَاقِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٧٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام وشعبة وأبان ، عن قتادة ،

عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « التَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيَّةٌ

وَكَفَارَةُهُ أَنْ تُؤْرِيَهُ »

٤٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْبَزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيَّةٌ وَكَفَارَهُ شَهادَتُهُمْ فَنَهَا »

٤٧٦ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد — يعني ابن زريع — عن سعيد ،

عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « النخاعة في المسجد » فذكر مثله

٤٧٧ - حدثنا القعبي ، ثنا أبو مودود ، عن عبد الرحمن بن أبي حذار
الأسلمي ، سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من دخل
هذا المسجد فبَرَّقَ فيه أو تَنَعَّمَ فلَيُخْفِرْ فَلَيَدْفَنْهُ فَإِنْ لَمْ يَفْلِحْ فَلَيُبَرِّقْ
فِي ثُوْبِهِ ثُمَّ لِيُخْرُجْ بِهِ »

٤٧٨ — حدثنا هناد بن السري ، عن أبي الأحوص ، عن منصور ،
عن ربى ، عن طارق بن عبد الله الحاربى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
«إِذَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ، أَوْ إِذَا صَلَّى أَحَدَكُمْ، فَلَا يَبْرُزُقُهُ أَمَانَةٌ وَلَا عَنْ
يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ نِلْقَاءِ يَسَارِهِ لَمْ كَانَ فَارِغاً أَوْ تَخْتَ قَدْمَهِ الْيَسْرَى ،
فَمَمْ لِيَقُلْ بِهِ»

٤٧٩ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا حماد ، ثنا أبُو يَعْفَرُ ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : بينما رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب يوم إذ رأى خاتمةَ فِي قَبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَتَعَيَّنَ عَلَى النَّاسِ شَمْ حَكَمَهَا ، قال : وأحمسه قال : قدعا يَزِّعْفَرَانِ فَلَاطَّغَهُ بِهِ ، وقال : « إِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِ أَحَدٍ كُمْ إِذَا صَلَّى فَلَآ يَزِّعْقُ يَنِيدَنِي » [قال أبو داود : رواه إسماعيل وعبد الوارث عن أبوب عن نافع ، ومالك وعبد الله وموسى بن عقبة عن نافع ، نحو حماد ، إلا أنه لم يذكروا الزعفران ، ورواه معمر عن أبوب وأثبت الزعفران فيه ، وذكر يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع الخلق]

٤٨٠ - حدثنا يحيى بن حبيب [بن عربي] ثنا خالد - يعنى

(١) في نسخة «فلا يزقن»، بنون التوكد

ابن المحرث — عن محمد بن عجلان ، عن عياض ، بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب العرائجينَ وَلَا يَرَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا ، فدخل المسجد ، فرأى نحامة في قبلة المسجد ، فعَحَّكَهَا ثُمَّ أقبل على الناس مُفْضِّلاً فقال : «أَيْسُرُ أَحَدَكُمْ أَنْ يُبَصِّقَ فِي وَجْهِهِ . إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ جَلَّ وَعَزَّ ، وَالْمُلْكُ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَا يَتَغَلَّلُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَا فِي قَبْلَتِهِ ، وَلَا يَبْصِقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدْمِهِ ، فَإِنْ عَجَلَ بِهِ أَمْرٌ فَلِيَقْلُ هَذَا» ووصف لنا ابن عجلان ذلك : أن يتغلل في ثوبه ثم يرد بعضه على بعض

٤٨١ — حدثنا ^(١) أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ، عن بكر بن سوادة الجذامي ، عن صالح بن خيوان ، عن أبي سهلة السائب ابن خلاد ، قال أحمد : من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن رجلاً أَمَّ فَوْمَأَ ب بصق في القبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ «لَا يُصَلِّ لَكُمْ» فأراد بعد ذلك أن يصلى لهم شفاعة وأخبروه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال «نعم» وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّكَ آذَيْتَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» .

٤٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سعيد الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف ، عن أبيه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فبرزت تحت قدمه اليسرى

٤٨٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد الجريري ، عن أبي العلاء ، عن أبيه ، بمناه زاد : ثُمَّ دَلَّكَ بِنَعْلِهِ

٤٨٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الفرج بن فضالة عن أبي سعيد ، قال : رأيت وائلة بن الأسعف في مسجد دمشق بصدق على البوري ^(٢) ثُمَّ مسحه برجله

(١) في بعض النسخ تقديم الحديث رقم ٤٨٥ عن هذا الحديث وما بعده

(٢) البوري : قال ابن الأثير : الحصير المعمول من القصب

تَهْمِلُ لَهُ : لَمْ فَعَلْتُ هَذَا ؟ قَالَ : لَا نَفِي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ

٤٨٥ — حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ السِّجْسَتَانِيُّ وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسَلِيمَانُ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [الْمَشْقِيَانُ] ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَهَذَا لِفَظُ يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ
السِّجْسَتَانِيُّ] قَالُوا : ثَنَا حَاتَمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبْوَ حَزْرَةَ ،
عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الصَّامِتِ ، أَتَيْنَا جَابِرًا — يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ —
وَهُوَ فِي مَسْجِدِهِ قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِنَا
هَذَا وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ^(١) ابْنُ طَابَ ، فَنَظَرَ فَرَأَى فِي قَبْلَةِ الْمَسْجِدِ نَخَامَةً فَأَقْبَلَ
عَلَيْهَا فَغَهَا بِالْعَرْجُونِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهَ عَنْهُ بِوْجَهِهِ ؟ »
ثُمَّ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ فَلَا يَبْصُرُنَّ قَبْلَ
وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلِيَزِقَ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلِهِ السِّرْرِيِّ ، فَلَمَّا عَجَلَتْ بِهِ بَادْرَةٌ
فَلَيَقِلُّ بَثُوبَهُ هَكُذا » وَوَضَعَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ دَلَّكَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « أَرَوْنِي عَبِيرًا » فَقَامَ
فِي مِنْحَى يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ خَاءِ بَخْلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ ، فَأَخْذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
هَذَا جَلَمَ الْمَلَوِقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ

باب [ما جاء في المشرك يدخل المسجد]

٤٨٦ — حَدَثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَادَ ، ثَنَا الْلَّاِبِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ
شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى
جَلَمٍ فَأَنْاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ : أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مُتَكَبِّرٌ بَيْنَ ظَهَارِهِمْ ، قَفَلَنَا لَهُ : هَذَا الْأَيْضُنُ التَّسْكِيُّ ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : يَا ابْنَ
عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَدْ أَجَبْتُكَ » فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ :
يَا مُحَمَّدَ ، يَا سَائِلَكَ ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ

(١) عرجون ابن طاب، قال العيني: العرجون هو العود الأصفر الذي في الشماريخ إذا بيس واعوج، وابن طاب: رجل من أهل المدينة ينسب إليه نوع من تبرها.

٤٨٧ — حدثنا محمد بن عمرو ، ثنا سلمة ، حدثني محمد بن إسحاق ، حدثني سلمة بن كهيل و محمد بن الوليد بن نويف ، عن كريب ، عن ابن عباس قال : بث بنو سعد بن بكر ضمام بن شبلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم عليه فثناخ بيته على باب المسجد ثم عقله ثم دخل المسجد ، فذكر نحوه ، قال : فقال : أباكم ابن عبد المطلب ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا ابن عبد المطلب ، [قال : يا ابن عبد المطلب] و ساق الحديث

٤٨٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، ثنا رجل من مُرْيَّةَ و نحن عند سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا : يا أبا القاسم ، في رجل و امرأة زنا منهم

باب في الموضع التي لا تجوز فيها الصلاة

٤٨٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عبيد بن عمير ، عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « جِئْتُ لِي أَلْأَرْضَ طَهُورًا وَمَسْجِدًا »

٤٩٠ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، قال : حدثني ابن لميعة ويحيى بن أزهر ، عن عمار بن سعد المرادي ، عن أبي صالح الفقاري ، أن علياً رضي الله عنه مرّ ببابل وهو يسير فإذا المؤذن يؤذن بصلاة العصر ، فلما برز منها أمر المؤذن فقام الصلاة ، فلما فرغ قال : إن حبيبي صلى الله عليه وسلم نهاني أن أصلّي في المقدمة ، ونهاني أن أصلّي في أرض بابل فانها ملعونة

٤٩١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أزهر وابن لميعة ، عن الحجاج بن شداد ، عن أبي صالح الفقاري ، عن علي ، بمعنى سليمان بن داود ، قال : « فلما خرج » مكان « فلما برز »

٤٩٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح و ثنا مسد ، ثنا

عبد الواحد ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال موسى في حديثه فيما يحسب عررو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «**الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْحَمَامُ وَالْمَقْبُرَةُ**»
باب النهى عن الصلاة في مبارك الأبل

٤٩٣ — حدثنا عمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعش ، عن عبد الله بن عبد الله الرازى ، عن عبد الرحمن بن أبي ليل ، عن البراء بن عازب ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مبارك الأبل فقال : «**لَا تَصْلُوا فِي مَبَارِكِ الْأَبْلِ فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ**» وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال «**صَلُّو فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ**»
باب متى يؤمر العلام بالصلاحة

٤٩٤ — حدثنا محمد بن عيسى - يعني بن الطياب - ثنا إبراهيم بن سعد ، عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم «**مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَانَ سَبْعَ سِنِينَ؛ وَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَأَضْرِبُوهُ عَلَيْهَا**»

٤٩٥ — حدثنا مؤمل بن هشام - يعني اليشكري - ثنا إسماعيل ، عن سوار أبي حزنة ، قال أبو داود : وهو سوار بن داود أبو حزنة المزنى الصيرفي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَمَمْأُونُهُمْ سَبْعَ سِنِينَ، وَإِذَا بَلَغُ عَشْرَ سِنِينَ وَفَرَقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ**»

٤٩٦ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، حدثني داود بن سوار المزنى ، بأسناده وممناه ، وزاد : «**وَإِذَا رَأَوْجَ أَحَدَكُمْ خَادِمَهُ عَبْدَهُ أَوْ أَجِيرَهُ فَلَا يَنْظُرُ إِلَى مَادُونَ السَّرَّةِ وَفَوْقَ الرَّكْبَةِ**» قال : أبو داود : وهم وكيع في اسمه ، وروى عنه أبو داود الطيالسى هذا الحديث قال : ثنا أبو حزنة سوار الصيرفي

٤٩٧ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، ثنا هشام بن سعد حدثى معاذ بن عبد الله بن خبيب الجھنوى ، قال : دخلنا عليه فقال لامرأته : متى يصلى الصبح ؟ فقالت : كان رجل منا يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن ذلك فقال «إذا عرفَ يمْنِنَه مِنْ شِمَالِهِ فَرُوِهِ بِالصَّلَاةِ»

باب بدء الأذان

٤٩٨ — حدثنا عباد بن موسى الختلنى وزيد بن أبى يوب ، وحديث عباد تم ، قالا : ثنا هشيم ، عن أبى بشر ، قال زiad : أخبرنا أبى بشر ، عن أبى عمير بن أنس ، عن عمومة له من الأنصار ، قال : اهتم النبى صلى الله عليه وسلم للصلوة كيف يجمع الناس لها ، فقيل له : انصب راية عند حضور الصلوة ، فإذا رأوها آذن بعضهم بعضاً ، فلم يعجبه ذلك ، قال : فذكر له القناع - يعني الشبور ^(١) - وقال زiad : شبور اليهود ، فلم يعجبه ذلك ، وقال : «هو من أمر اليهود» قال : فذكر له الناقوس ، فقال «هو من أمر النصارى» فانصرف عبد الله بن زيد [بن عبد ربها] وهو مهتم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرى الأذان في منامه ، قال : فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال [له] : يا رسول الله ، إنى لبَيْنَ نَائِمٍ وَيَقْطَانَ إِذَا أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الأذان ، قال : وكان عمر بن الخطاب [رضى الله عنه] قد رأه قبل ذلك فكتمه عشر بن يوماً ، قال : ثم أخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : «مامنعت أن تخبرني» ؟ فقال : سبقنى عبد الله بن زيد فاستعيت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يا بلال ، قُمْ فانظر

(١) القناع - بضم القاف وسكون التون - قال ابن الأثير : هذه اللفظة قد اختلفت في صيغتها فرويَت بالباء والناء وأثناء والنون ، وأشهرها وأكثرها النون أه والشبور - بفتح الشين وضم الباء المشددة ، وفي رواية للبخاري «بوقة» وفي رواية لمسلم والنمساني «قرنا» ، وهذه الألفاظ الأربع (القناع ، والشبور ، والبوقة ، والقرن) بمعنى واحد ، وهو الذي ينفع فيه ليخرج منه صوت .

ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله » قال : فاذن بلال ، قال أبو بشر : فأخبرني أبو عيسى أن الأنصار تزعم أن عبد الله بن زيد لو لا أنه كان يومئذ مريضاً لجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذناً

باب كيف الأذان

٤٩٩ - حدثنا محمد بن منصور الطوسي ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن محمد ابن إسحاق ، حدثني محمد بن إبراهيم بن الحضر التميمي ، عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبدربه ، قال : حدثني أبي عبد الله بن زيد ، قال : لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعلم ليضرب به للناس لجم الصلاة طاف بي وأنا نائم رأجل يحمل ناقوساً في يده فقلت : يا عبد الله ، أتبين الناقوس ؟ قال : وما تصنع به ؟ قلت : ندعوه به إلى الصلاة ، قال : أفلاأدلك على ما هو خير من ذلك ؟ فقلت [له] : بلى ، قال : فقال تعالى : الله أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، حَمَّاً عَلَى الصَّلَاةِ ، حَمَّاً عَلَى الْفَلَاحِ ، حَمَّاً عَلَى الْفَلَاحِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قال : ثم استأثر عن غير بعيد ثم قال : وتقول إذا أقت الصلاة : الله أَكْبَرُ ، الله أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، حَمَّاً عَلَى الصَّلَاةِ ، حَمَّاً عَلَى الْفَلَاحِ ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما رأيت فقال « إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِن شاءَ اللَّهُ ، فَقَمَ مَعَ بَلَالَ فَأَلْقَى عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فَلَيُؤذِنَ بِهِ ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتاً مِنْكَ » قمت مع بلال ، فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به ، قال : فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول : والذى يبعث بالحق يارسول الله لقد رأيت مثل مارأى ^(١) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فله الحمد » قال أبو داود :

(١) في نسخة « مثل ما أرى »، مبنية للمجهول

هكذا رواية الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد ، وقال فيه ابن إسحق عن الزهرى : الله أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، وقال معاذ ويونس عن الزهرى فيه : الله أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لم يثنها

٥٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا الحارث بن عبيد ، عن محمد بن عبد الملك بن أبي مخدورة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قلت : يا رسول الله ، علمني سنة الأذان ، قال : فسح مقدّمَ رأسي وقال : « تقول الله أَكْبَرُ ، الله أَكْبَرُ ، الله أَكْبَرُ : ترفع بها صوتك ، ثم تقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله : تخفض بها صوتك ، ثم ترفع صوتك بالشهادة أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حَيَّ على الصلاة ، حَيَّ على الفلاح ؛ فان كان صلاة الصبح قلت : الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير من النوم ، الله أَكْبَرُ ، الله أَكْبَرُ ، لا إله إلا الله »

١٥٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو عاصم وعبدالرازق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عثمان بن السائب ، أخبرني أبي وأم عبد الملك بن أبي مخدورة عن أبي مخدورة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحو هذا الخبر ، وفيه : الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم في الأولى من الصبح ، قال أبو داود : وحديث مسدد أين قال فيه : قال : وعلني الإِقامة مرتين : الله أَكْبَرُ ، الله أَكْبَرُ ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حَيَّ على الصلاة ، حَيَّ على الفلاح ، حَيَّ على الفلاح ، الله أَكْبَرُ ، الله أَكْبَرُ ، لا إله إلا الله ، وقال عبد الرزاق : وإذا أقت قلها مرتين : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، أسمعت ؟ قال : فكان أبو مخدورة لا يحيط ناصيته ولا يفرقها لأن النبي صلى الله عليه وسلم مسح عليها

٥٠٢ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عفان وسعيد بن عامر وحجاج ،
والمعنى واحد ، قالوا : ثنا همام ، ثنا عامر الأحول ، حدثني مكحول أن ابن محيريز
حدثه أن أبي مخذورة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الأذان تسع
عشرة كلمة ، والإقامة سبع عشرة كلمة : الأذان : الله أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ،
أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، حَسْنَى عَلَى
الصَّلَاةِ ، حَسْنَى عَلَى الْفَلَاحِ ، حَسْنَى عَلَى الْفَلَاحِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ،
أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، والإقامة : الله أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ،
أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ
اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، حَسْنَى عَلَى الصَّلَاةِ ، حَسْنَى عَلَى الصَّلَاةِ ، حَسْنَى عَلَى
الْفَلَاحِ ، حَسْنَى عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ،
الله أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . كُلُّنَا فِي كُلَّ كِتابٍ فِي حَدِيثٍ أَنِي مُخْذُورٌ

٥٠٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جرير ، أخبرني ابن عبد الملك بن أبي حذيرة — يعنى عبد العزيز — عن ابن محبريز ، عن أبي حذيرة ، قال : أتني على رسول الله صلى الله عليه وسلم التأذين هو بنفسه فقال : « قل : الله أكبير ، الله أكبير ، الله أكبير » ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، [مرتدين مرتين] ، قال : ثم ارجع فد من صوتك : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح ، الله أكبير ، الله أكبير ، لا إله إلا الله »

٤٥ - جدتنا التغيل ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي

محذورة ، قال : سمعت جدی عبد الملك بن أبي مخذورة يذکر أنه سمع أبا مخذورة
يقول : ألقى على رسول الله صلى الله عليه وسلم الأذان حرقاً حرقاً : الله أكبير ،
الله أكبير ، الله أكبير ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا
الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن لا إله إلا
الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول
الله ، حى على الصلاة ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح ،
قال : وكان يقول في الفجر : الصلاة خير من النوم

٥٠٥ - حدثنا محمد بن داود الاسكندراني ، ثنا زيد - يعني ابن يونس -
عن نافع بن عمر - يعني الجمحي - عن عبد الملك بن أبي محنورة ، أخبره عن عبد
الله بن حميريز الجمحي ، عن أبي محنورة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
علمه الأذان يقول : الله أكبير ، الله أكبير ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن
لا إله إلا الله [أشهد أن محمداً رسول الله] ثم ذكر مثل أذان حديث ابن جرير
عن عبد العزيز بن عبد الملك و معناه ، قال أبو داود : وفي حديث مالك بن دينار
قال : سألت ابن أبي محنورة قلت : حدثني عن أذان أبيك عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فذكر فقال : الله أكبير ، الله أكبير ، قط ، وكذلك حديث جعفر
ابن سليمان عن ابن أبي محنورة عن عمه عن جده إلا أنه قال : ثم ترجع فترفع
صوتك : الله أكبير ، الله أكبير

٥٠٦ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت ابن أبي ليل ، ح وحدثنا ابن المثنى ، ثنا محمد بن جمفر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، سمعت ابن أبي ليل قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، قال : وحدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَقَدْ أَعْجَبَنِي أَنْ تَكُونَ صَلَاةُ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ [قَالْ] الْمُؤْمِنِينَ ، وَاحِدَةً ، حَتَّى لَقَدْ هَمَتْ أَنْ أَبْيَثَ رِجَالًا فِي الدُّورِ يُنَادِونَ النَّاسَ بِعِينِ الصَّلَاةِ ، وَحَتَّى هَمَتْ أَنْ آمِرَ رِجَالًا يَقُولُونَ

عَلَى الْأَطَامِ^(١) يُنَادِونَ الْمُسْلِمِينَ بِعِينِ الصَّلَاةِ حَتَّى نَقْسُواً أَوْ كَادُوا أَنْ يَنْتَشِسُوا^(٢) » قال : خوا، رجل من الأنصار قال : يا رسول الله ، إني لما رجمت لما رأيت من اهتمامك رأيت رجلاً كان عليه ثوب بين أخضرین فقام على المسجد فاذن ، ثم قعد قعدة ، ثم قام فقال مثلاً ، إلا أنه يقول : قد قامت الصلاة ، ولو لا أن يقول الناس ، قال ابن المثنى : أن تقولوا ، لقلت إني كنت يقطاناً غير نائم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن المثنى « لَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا » ولم يقل عمرو « لَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ خَيْرًا » ، فمَرْ بِلَالا فليؤذن ، قال : فقال عمر : أما إني قد رأيت مثل الذي رأى ولستني لما سُبِّقتُ استعيثت ، قال : وحدثنا أصحابنا قال : وكان الرجل إذا جاء يسأل فيخبر بما سبق من صلاته وإنهم قاموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين قائم وراكم وقاعد ومصل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابن المثنى : قال عمرو : وحدثني بها حسين عن ابن أبي ليلى حتى جاء معاذ ، قال شعبة : وقد سمعتها من حسين قال : لا أراه على حال ، إلى قوله كذلك فافعلوا ، قال أبو داود : ثم رجعت إلى حديث عمرو بن مرزوق قال : فجاء معاذ فشاروا إليه ، قال شعبة : وهذه سمعتها من حسين ، قال قال معاذ : لا أراه على حال إلا كنت عليها ، قال : فقال : إن معاداً قد سنَّ لكم سنة كذلك فافعلوا ، قال : وحدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أمرهم بصوم ثلاثة [أيام] ثم أنزل رمضان ، وكانوا قوماً لم يتعودوا الصيام ، وكان الصيام عليهم شديداً ، فكان من لم يصم أطعم مسكنيناً ، فنزلت هذه الآية (فَنَ شَهْدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيصْمِه) فكانت الرخصة للمريض والمسافر ، فأمروا بالصوم ، قال : وحدثنا أصحابنا قال : وكان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل

(١) « الأطام » جمع أطم ، وهو بناء مرتفع وأطام المدينة : حصون كانت لأهلها

(٢) « نقسوا » من باب نصر - أي : ضربوا بالناقوس ، وجعله بعضهم من

التقويس فضعف العين وهي القاف ، ومعناه كمعنى مختلفها

لم يأكل حتى يصبح ، قال : فجاء عمر [بن الخطاب] فأراد امرأته فقالت : إن قد نمت ، فظن أنها تقتل فاتتها ، فجاء رجل من الأنصار فأراد الطعام فقالوا : حتى نسخن لك شيئاً ، فقام ، فلما أصبحوا أنزلت عليه هذه الآية (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم)

٥٠٧ - حدثنا محمد بن المثنى، عن أبي داود ، ح وحدثنا نصر بن المهاجر، ثنا يزيد بن هارون ، عن المسعودي ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل ، قال : أحيلت الصلة ثلاثة أحوال ، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال ، وساق نصرُ الحديثَ بطوله ، واقتضى ابن المثنى منه قصة صلاتهم نحو بيت المقدس قط ، قال : الحال الثالث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصلّى - يعني نحو بيت المقدس - ثلاثة عشر شهراً ، فأنزل الله تعالى هذه الآية (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) فوجهه الله تعالى إلى الكعبة ، وتم حديثه ، وسمى نصر صاحب الرؤيا قال : فجاء عبد الله بن زيد رجل من الأنصار ، وقال فيه : فاستقبل القبلة قال : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حتى على الصلاة ، مرتين ، حتى على الفلاح ، مرتين ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، ثم أمهل هنئة ثم قام فقال مثلها ، إلا أنه قال : زاد بعد ما قال « حتى الفلاح » : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لتفتنها بلالاً » فاذن به بلال ، وقال في الصوم قال : فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ويصوم يوم عاشوراء فأنزل الله تعالى (كتب عليكم الصيام كاكتب على الذين من قبلكم) إلى قوله (طعام مسكين) فكان من شأنه أن يصوم صام ، ومن شاء أن يفطر ويطعم كل يوم مسكيناً أجزاء ذلك ، وهذا حول ، فأنزل الله

تعالى (شهر رمضان الذى أُنزل فيه القرآن) إلى (أيام آخر) فثبت الصيام على من شهد الشهر وعلى المسافر أن يقضى ، وثبت الطعام للشيخ الكبير والمجوز للذين لا يستطيعان الصوم ، وجاء صرامة وقد عمل يومه ، وساق الحديث باب في الإقامة

٨٠٥ — حدثنا سليمان بن حرب وعبد الرحمن بن المبارك ، قالا : ثنا حاد ، عن سماك بن عطيه ، ح وحدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، جيما عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، قال : أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ، زاد حاذ في حديثه : إلا الإقامة

٥٠٩ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا إسماعيل ، عن خالد المذاه ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، مثل حديث وهيب ، قال إسماعيل : خذت به أيوب قال : إلا الإقامة

٥١٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جمفر ، ثنا شعبة ، سمعت أبا جمفر يحدث عن مسلم أبي الثنى ، عن ابن عمر ، قال : إنما كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين ، والإقامة مرة مرة ، غير أنه يقول : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، فإذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة ، قال شعبة : ولم أسمع من أبا جمفر غير هذا الحديث

٥١١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو عامر — يعني [المقدى] عبد الملك ابن عمرو — ثنا شعبة ، عن أبي جمفر مؤذن مسجد العريان ، قال : سمعت أبا الثنى مؤذن مسجد الأكابر يقول : سمعت ابن عمر ، وساق الحديث باب [في] الرجل يؤذن ويقيم آخر

٥١٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حاد ، ثنا محمد بن عمرو ، عن محمد بن عبد الله ، عن عمته عبدالله بن زيد ، قال : أراد النبي صلى الله عليه وسلم في الأذان أشياء لم يصنع منها شيئاً ، قال : فأرى عبد الله بن زيد الأذان في النام فأنى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره قال : « ألم يَأْتِيَكَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِ » فألقاه

عليه ، فاذنَ بلال ، فقال عبد الله : أنا رأيته ، وأنا كنت أريده ، قال : « فاقم أنت » .

٥١٣ — حدثنا عبد الله بن عمر [القواريري] ، ثنا الرحمن بن مهدى ، ثنا

محمد بن عمرو [شيخ من أهل المدينة من الأنصار] ، قال : سمعت عبد الله بن محمد ، قال : كان جدّي عبد الله بن زيد [يحدث] بهذا الخبر ، قال : فأقام جدي

٥١٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الله بن عمر بن عاصم ، عن عبد الرحمن بن زياد - يعني الإفريقي - أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمي ، أنه سمع زياد بن الحمرث الصدّائى ، قال : لما كان أول أذان الصبح أمرني - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - فاذْتُ فجعلت أقول : أقِم يا رسول الله ؟ فجعل ينظر إلى ناحية المشرق إلى الفجر فيقول : « لا » حتى إذا طلع الفجر نزل فبرز ثم انصرف إلى وقد تلاحق أصحابه - يعني فتوضاً - فارد بلال أن يقيم فقال له نبى الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ أَخَا صُدَاءَ هُوَ أَذَنَ وَمَنْ أَذَنَ فَهُوَ يُقِيمُ » قال : فأقمت

باب رفع الصوت بالأذان

٥١٥ — حدثنا حفص بن عمر النبوي ، ثنا شعبة ، عن موسى بن أبي عثمان ^(١) ،

عن أبي يحيى ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الْمُؤْذَنُ يُفَرِّغُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكَتَّبُ لَهُ حَسْنٌ وَعِشْرُونَ صَلَاتٍ وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْتَهُ »

٥١٦ — حدثنا القمي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن

أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا نُوِّدِيَ بالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأذِينَ ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ ، حَتَّى إِذَا تُوَبَّ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّشْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ

(١) في نسخة موسى بن أبي عائشة ،

وَنَفْسِهِ وَيَقُولَ اذْ كُرْ كَذَا ، اذْ كَرْ كَذا ، لَا مَ يَكُنْ يَذْ كَرْ حَتَّى يَضْلُّ الرَّجُل
أَنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى ٠

باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت

٥١٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن فضيل ، ثنا الأعش ، عن
رجل ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤْذِنُ مُؤْتَمِنٌ ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الْأَعْمَةَ ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤْذِنِينَ »

٥١٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا بن نمير ، عن الأعش ، قال : ثبَّتَ
عن أبي صالح قال : ولا أراني إلا قد سمعته منه ، عن أبي هريرة قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله

باب الأذان فوق المنارة

٥١٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن محمد
ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن امرأة من
بني التجار ، قالت : كان يلتقي من أطول بيت حول المسجد ، وكان بلال يؤذن
عليه الفجر فلما تبَّعَ سَحَرَ فيجلس على الباب ينظر إلى الفجر ، فإذا رأى نَمَطَى ثم
قال : اللهم إني أحذلك وأستعينك على قريش أن يقيموا دينك ، قالت : ثم
يؤذن ، قالت : والله ماعلمته كان تركها ليلة واحدة ، تعنى هذه الكلمات

باب [ف] المؤذن يستدير في أدائه

٥٢٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا قيس - يعني ابن الربيع -
وحديثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، جمِيعاً عن عون
ابن أبي جحيفة ، عن أبيه ، قال : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَهُ وَهُوَ
فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ ، فَرَجَ بَلَالٌ فَأَذَنَ فَكَنْتُ أَتَبِعُ فَهُنَا وَهُنَا ، قَالَ :
نَمْ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ حَلَّةٌ حَمْرَاءٌ بُرُودٌ يَمَانِيَةٌ

بِقَطْرِيَّ ، وَقَالَ مُوسَى قَالَ : رَأَيْتَ بِلَا خَرْجٍ إِلَى الْأَبْطَحِ فَأَذْنَ ، فَلَمَّا بَلَغَ « حِيَ طَلِ الصلَّة ، حِيَ عَلَى الْفَلَاحِ » لَوْزَى عَنْهُ يَعْنَى وَشَمَالًا وَلَمْ يَسْتَدِرْ ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْمَنَزَةَ ؛ وَسَاقَ حَدِيثَهُ

باب [ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة]

٥٢١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن زيد العمى ، عن أبي إياس ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَرُدُّ الدُّعَاءَ يَبْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ »

باب ما يقول إذا سمع المؤذن

٥٢٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عطاء ، بن يزيد الليبي ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا سِمِّقْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤْذِنُ »

٥٢٣ — حدثنا محمد بن سلمة ، ثنا ابن وهب ، عن ابن هبعة وحيوة وسعيد ابن أبي أيوب ، عن كعب بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص ، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا سِمِّقْتُمُ الْمُؤْذِنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُوا عَلَىٰ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَىٰ صَلَاتَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي الْوَسِيلَةَ فَأَهْمَّهَا مَنْزَلَةُ فِي الْجَنَّةِ لَا تَسْبِغُ إِلَّا لِعَبْدٍ مِّنْ عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَنَّ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ »

٥٢٤ — حدثنا ابن السرح ومحمد بن سلمة ، قالا : ثنا ابن وهب ، عن حبيبي ، عن أبي عبد الرحمن - يعني الحبلي - عن عبد الله بن عمرو ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إن المؤذنين يفضلوننا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قُلْ كَمَا يَقُولُونَ فَإِذَا انتَهَيْتَ نَسْلِ تُعْطِهِ »

٥٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن الحكيم بن عبد الله ابن قيس ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن سعد بن أبي وقاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤْذِنَ : وَإِنَّا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُوَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ[أَشْهَدُ] أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبِّاً وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ؟ غَفِرَ لَهُ »

٥٢٦ — حدثنا إبراهيم بن مهدي ، ثنا علي بن مسهر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال : « وَإِنَّا وَإِنَّا »

٥٢٧ حدثنا محمد بن المنى ، حدثني محمد بن جهم ، ثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية ، عن خبيب بن عبد الرحمن بن إساف ، عن حفص بن عاصم ابن عمر ، عن أبيه ، عن جده عبر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا قَالَ الْمُؤْذِنُ اللَّهُ أَكْبَرَ اللَّهُ أَكْبَرَ فَقَالَ أَحَدُكُمْ أَكْبَرَ اللَّهُ أَكْبَرَ ، فَإِذَا قَالَ أَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ أَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ أَشْهَدَ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَالَ أَشْهَدَ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ حَيْثُ مَلَى الصَّلَاةَ قَالَ لَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ حَيْثُ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ لَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرَ اللَّهُ أَكْبَرَ ، ثُمَّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ »

باب ما يقول إذا سمع الإِقامة

٥٢٨ — حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا محمد بن ثابت ، حدثني رجل من أهل الشام ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي أمامة ، أو عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن بلا بلا أخذ في الإِقامة فله أأن قال : قد قامت الصلاة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أَفَاقَمَهَا اللَّهُ وَأَدَمَهَا » وَقالَ فِي سَائرِ الإِقَامَةِ كَنْهُو حديث عمر رضي الله عنه في الأذان

باب [ما جاء في] الدعاء عند الأذان

٥٢٩ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا علي بن عياش ، ثنا شعيب ابن أبي حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضْيَلَةَ وَابْنَهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ؛ إِلَّا حَاتَ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

باب ما يقول عند أذان المغرب

٥٣٠ — حدثنا مؤمل بن إهاب ، ثنا عبد الله بن الوليد العدنى ، ثنا القاسم ابن معن ، ثنا المسعودى ، عن أبي كثیر مولى أم سلمة ، عن أم سلمة قالت : عَلِمْنَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَوَّلَ عِنْدَ أَذْنَانِ الْمَغْرِبِ : اللَّهُمَّ [إِنَّ] هَذَا إِبْقَالٌ لَيْلَكَ وَإِدْبَارٌ نَهَارِكَ وَأَصْوَاتٌ دُعَائِكَ فَاغْفِرْ لِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب أخذ الأجر على التأذين ^(١)

٥٣١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سعيد الجريري ، عن أبي الملا ، عن مطراف بن عبد الله ، عن عثمان بن أبي العاص ، قال : قلت ، وقال موسى في موضع آخر : إن عثمان بن أبي العاص قال : يا رسول الله ، أجمعني إمام قومي ، قال : «أَنْتَ إِمَامُهُمْ ، وَاقْتِدْ بِأَصْعَفِهِمْ ، وَاتَّخِذْ مُؤْذِنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا»

باب في الأذان قبل دخول الوقت

٥٣٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب ، المعنى ، قالا : ثنا

(١) هنا أول الجزء الرابع من تجزئة الخطيب

حمد ، عن أَيُوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أَنْ بِلَالاً أَذْنَ قَبْ طَلَوْعَ الْفَجْرِ فَأَمْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْجِعَ فِينَادِي : إِلَّا إِنَّ الْعَبْدَ [قَدْ] نَامَ ، إِلَّا إِنَّ الْعَبْدَ [قَدْ] نَامَ ، زَادَ مُوسَى : فَرَجَعَ فِينَادِي إِلَّا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يُرَوِهِ عَنْ أَيُوبِ إِلَّا حَمَدُ بْنُ سَلَمَةَ

٥٣٣ - حَدَثَنَا أَيُوبُ بْنُ مُنْصُورَ ، ثَنَا شَعِيبُ بْنُ حَرْبَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادَ ، أَخْبَرَنَا نَافعٌ ، عَنْ مُؤْذِنٍ لِسَمْرِيَّ قَالَ لَهُ مَسْرُوحٌ أَذْنَ قَبْ الصَّبَحِ ، فَأَمْرَهُ عَمْرٌ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَقَدْ رَوَاهُ حَمَدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ نَافعٍ أَوْ غَيْرِهِ أَنْ مُؤْذِنًا لِسَمْرِيَّ قَالَ لَهُ مَسْرُوحٌ [أَوْ غَيْرِهِ] قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَرَوَاهُ الدِّرَاوِرِيُّ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍ قَالَ : كَانَ لِسَمْرِيَّ مُؤْذِنًا يَقَالُ لَهُ مَسْعُودٌ ، وَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَهَذَا أَصْحَاحٌ مِنْ ذَلِكَ

٥٣٤ - حَدَثَنَا زَهِيرٌ [بْنُ حَرْبٍ] ثَنَا وَكِيعٌ ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ ، عَنْ شَدَادِ مُولَى عِيَاضِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ بَلَالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ « لَا تَؤْذِنْ حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكَ الْفَجْرُ هَكَذَا » وَمَدِيدِيهِ عَرْضَا ، [قَالَ أَبُو دَاوُدَ : شَدَادُ مُولَى عِيَاضٍ لَمْ يَدْرِكْ بِلَالًا]

باب الأذان للأعمى

٥٣٥ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، ثَنَابِنَ وَهَبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ] وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عَرْوَةَ . عَنْ أَيِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ كَانَ مُؤْذِنًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَعْمَى

باب الخروج من المسجد بعد الأذان

٥٣٦ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، ثَنَا سَفِيَّانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَاجِرِ ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، قَالَ : كَنَا مَعَ أَبِي هَرِيْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ رَجُلٌ حِينَ أَذْنَ الْمُؤْذِنِ لِلْمَعْصَرَ ، قَالَ أَبُو هَرِيْرَةَ : أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَمِيَ أَبَا الْفَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

باب في المؤذن يتضرر الإمام

٥٣٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا شباتة ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : كان بلال يُؤذن ثم يُمهل ، فاذا رأى النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج أقام الصلاة

باب في التسويب^(١)

٥٣٨ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، ثنا أبو يحيى القتات ، عن مجاهد ، قال : كنت مع ابن عمر فتوّبَ رجل في الظهر ، أو العصر ، قال : اخرج بنا فان هذه بدعة

باب في الصلاة تقام ولم يأتي الإمام يتضرر منه قعوداً

٥٣٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا أبيان ، عن يحيى ، عن عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» قال أبو داود : وهكذا رواه أبوب وحجاج الصواف عن يحيى وهشام المستواني قال : كتب إلى يحيى ، ورواه معاوية بن سلام وعلى بن المبارك عن يحيى ، وقالا فيه : «حتى تروني عليكم السكينة»

٤٠ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا عيسى ، عن معمر ، عن يحيى ، باستاده مثله ، قال «حتى تروني قد خرجت» قال أبو داود : لم يذكر «قد خرجت» إلا معمر ، ورواه ابن عيينة عن معمر لم يقل فيه «قد خرجت»

٤١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، قال : قال أبو عمرو ح وحدثنا داود بن رشيد ، ثنا الوليد ، وهذا لفظه ، عن الأوزاعي ، عن الزهرى ، عن

(١) التسويب : هو الرجوع إلى الأعلام بعد الاعلام

أبي سلطة ، عن أبي هريرة أن الصلاة كانت تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ الناس مقامهم قبل أن يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم

٤٢ — حدثنا حسين بن معاذ ، ثنا عبد الأعلى ، عن حميد ، قال : سألت ثابت البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام الصلاة ، فخدشني عن أنس [بن مالك قال] : أقيمت الصلاة فعرَضَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ خبشه بعد ما أقيمت الصلاة

٤٣ — حدثنا أحمد بن علي [بن سعيد بن منجوف] السدوسي ، ثنا عون بن كهمس ، عن أبيه كهمس ، قال : قمنا إلى الصلاة بـنـيـوـلـاـمـاـمـ لـمـ يـخـرـجـ فـقـعـدـ بـعـضـنـاـفـقـالـ لـىـ شـيـخـ مـنـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ : مـاـ يـقـعـدـكـ ؟ـ قـلـتـ :ـ اـبـنـ بـرـيـدـةـ قـالـ هـذـاـ السـمـوـدـ^(١)ـ قـالـ[إـلـىـ]ـ الشـيـخـ :ـ حـدـشـنـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـوـسـجـةـ عـنـ الـبرـاءـ بـنـ عـازـبـ قـالـ :ـ كـنـاـ قـوـمـ فـيـ الصـفـوـفـ عـلـىـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ طـوـيـلـاـ قـبـلـ أـنـ يـكـبـرـ ،ـ قـالـ :ـ وـقـالـ :ـ إـنـ اللـهـ وـمـلـاـكـتـهـ يـصـلـوـنـ عـلـىـ الـدـيـنـ يـلـوـنـ الصـفـوـفـ الـأـوـلـ ،ـ وـمـاـ مـنـ خـطـوـةـ أـحـبـ إـلـىـ اللـهـ مـنـ خـطـوـةـ يـشـيـهاـ يـصـلـ بـهـ صـفـاـ

٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صحيب ، عن أنس قال : أقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نجح في جانب المسجد فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم

٤٥ — حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري ، أخبرنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم أبي النضر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تقام الصلاة في المسجد إذا رأهم قليلاً جاس لم يصل وإذا رأهم جماعة صلى

(١) كان ابن بريدة كره هذا الفعل كما كرهه على رضي الله عنه ، وهو موضع الترجمة ، قال ابن الأثير في النهاية في حديث على أنه خرج والناس يتظرون للصلاة فاما فقال : مالي أراك سامدين ؟ ، السادس : المتصب إذا كان رافعا رأسه ناصبا صدره ، انكر عليهم قيامهم قبل أن يروا الإمام ، وقيل : السادس : القائم في تغيير ، اهـ

٥٤٦ — حدثنا عبد الله بن إسحاق ، أخبرنا أبو عاصم ، عن ابن جرير عن موسى بن عقبة ، عن نافع بن جبير ، عن أبي مسعود الزرقى ، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ، مثل ذلك

باب [في] التشديد في ترك الجماعة

٥٤٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة ، ثنا السائب بن حبيش ، عن معدان بن أبي طلحة البعمرى ، عن أبي الدرداء ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوَ لَا تَقْتَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَعَمَّلَكَ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّمَا يَا كُلُّ الدَّنَبِ الْفَاقِصَيَّةَ»

قال زائدة : قال السائب : يعني بالجماعة الصلاة في الجماعة

٥٤٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَقَدْ هَمَتْ أَنْ أَمْرَ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ ، ثُمَّ أَمْرَ رَجُلًا فَيَصْلِي بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أَنْطَلَقَ مَمِّي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمَ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بَيْوَتَهُمْ بِالنَّارِ»

٥٤٩ — حدثنا النفيلى ، ثنا أبو المليح ، حدثى يزيد بن يزيد ، حدثى يزيد بن الأصم ، سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَدَّ هَمَتْ أَنْ أَمْرَ فَتْيَقَ فَيَجْمِعُوا أَحْرَمًا مِنْ حَطَبٍ ثُمَّ آتَى قَوْمًا يَصْلُونَ فِي بَيْوَتِهِمْ لِيَسْتَ بِهِمْ عَلَةً فَأَحْرَقَهَا عَلَيْهِمْ» قلت ليزيد بن الأصم : يا أبا عوف الجماعة عَنَّ أو غيرها ؟ قال : صَمَّتَا أَذْنَائِي إِنْ لَمْ أَكُنْ سمعت أبا هريرة يأثِرُهُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذَكَرَ جماعة ولا غيرها

٥٥٠ — حدثنا هرون بن عباد الأزدي ، ثنا وكيم ، عن المسعودى ، عن علي بن الأقر ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود قال : حافظوا على

هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادى بهن فائزون من سنن الهدى ، وإن الله شرع لنبيه صلى الله عليه وسلم سنن الهدى ، ولقد رأينا وما يختلف عنها إلا مُنافقٌ بين النفاق ، وقد رأينا وإن الرجل ليهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف ، وما منكم من أحد إلا وله مسجد في بيته ، ولو صلتم في يومكم وتركتم مساجدكم تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ، ولو تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم لکفرتم

٥٥١ — حدثنا قتيبة ، ثنا جرير ، عن أبي جناب ، عن مغراة العبدى ، عن عدى بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَسْمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ أَتَبَاعَهُ عُذْرٌ» قالوا : وما المذر ؟ قال «خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ ، لَمْ تَقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلِيَّ» [قال أبو داود روى عن مغراة أبو إسحاق]

٥٥٢ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عاصم بن بهلة ، عن أبي رزين ، عن ابن أم مكتوم ، أنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني رجل ضرير البصر شايس الدار ول قائد لا يلائمني فهل لي رخصة أنت أصلى في بيتي ؟ قال : « هل تسمع النداء » ؟ قال : نعم ، قال « لا أجد لك رخصة »

٥٥٣ — حدثنا هرون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثناسفيان ، عن عبد الرحمن بن عابس ، عن عبد الرحمن بن أبي ليل ، عن ابن أم مكتوم قال : يا رسول الله ، إن المدينة كثيرة المهام والسياحة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَتَسْمِعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ؟ فَفِي هَلَّا » قال أبو داود : وكذا رواه القاسم الجرمي عن سفيان [ليس في حدبه « حي هلا »]
باب في فضل صلاة الجماعة

٥٥٤ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله

ابن أبي بصير ، عن أبي بن كعب ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً الصبح فقال : « أشاهد فلان » ؟ قالوا : لا . قال : « أشاهد فلان » ؟ قالوا لا ، قال : « إن هاتين الصلاتين أتقل الصلوات على المنافقين ، ولو تَمْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَا تَيْمُوْهَا وَلَا حَجَبًا عَلَى الرَّكْبِ ، وَإِنَّ الصَّفَّ الْأُولَى عَلَى مُثْلِ صَفِ الْمَلَائِكَةِ ، وَلَوْ عَلِمْتُمْ مَا فِيهِنَّ لَا يَنْدَرُنُوهُ » ، وإن صلاة الرجل مع الرجل أذكي من صلاته وحده ، وصلاته مع الرجلين أذكي من صلاته مع الرجل ، وما كثر فهو أحب إلى الله تعالى »

٥٥٥ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسحاق بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن أبي سهل - يعني عثمان بن حكيم - ثنا عبد الرحمن بن أبي عمارة ، عن عثمان بن عفان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَلَّى اللَّيْلَةَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَفِيَّاً لِنِصْفِ لَيْلَةٍ ، وَمَنْ صَلَّى اللَّيْلَةَ وَالنَّعْمَرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَفِيَّاً لِلَّيْلَةِ »

باب [ما جاء في] فضل المشي إلى الصلاة

٥٥٦ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، عن عبد الرحمن بن مهران ، عن عبد الرحمن بن سعد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الأَبْعَدُ فَالْأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا »

٥٥٧ - حدثنا عبد الله بن محمد التغيلي ، ثنا زهير ، ثنا سليمان التيجي ، أن أبا عثمان حدثه عن أبي بن كعب قال : كان رجل لا أعلم أحداً من الناس من يصلى القبلة من أهل المدينة أبعد منزلة من المسجد من ذلك الرجل ، وكان لاختلطه صلاة في المسجد ، فقلت : لو اشتريت حماراً تركبه في الرضاء والظللة ، فقال : ما أحب أن منزلي إلى جنب المسجد ، فَتَعَنَّ الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألته عن [قوله] ذلك ، فقال : أردت يا رسول الله أن يكتب

لِ إِقْبَالِي إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَجُوعِي إِلَى أَهْلِي إِذَا رَجَعْتُ ، قَالَ : «أَعْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلُّهُ ، أَنْظَاكَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ مَا حَنْتَسْتَ كُلُّهُ أَجْمَعَ»

٥٥٨ — حدثنا أبو توبه ، ثنا الهيثم بن حميد ، عن يحيى بن الحارث ، عن القاسم أبي عبد الرحمن ، عن أبي أمامة ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُنْتَهِرًا إِلَى صَلَاتِ مَسْكُنَتِهِ فَاجْرُهُ كَأْجُرِ الْحَاجِ» الْمُحْرَمُ ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الصَّحَّى لَا يَنْصَبِهِ إِلَّا إِيَاهُ فَأَجْرُهُ كَأْجُورِ الْمُعْتَمِرِ ، وَصَلَاتُهُ عَلَى أُثْرِ صَلَاتِ لَائِفَوْ بَنِيهِمَا كِتَابٌ فِي عِلْمِيْنَ»

٥٥٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «صلاتُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتُهُ فِي سُوقٍ خَيْرٌ وَعِشْرِينَ دَوْجَةً ، وَذَلِكَ بِأَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءَ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لَا يَرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ وَلَا يَنْهِي إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُطْ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهَا درجةً وَجُطُّ عَنْهُ بِهَا خَطِيشَةً حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاتِهِ مَا كَانَ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ ، وَالْمَلَائِكَةُ يَصْلُونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَادَامَ فِي مَجْلِسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ ، يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحِمْهُ ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ ، مَالِمِ يُؤْذِنُ فِيهِ أَوْ يَحْدُثُ فِيهِ»

٥٦٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو معاوية ، عن هلال بن ميمون ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَيْرًا وَعِشْرِينَ صَلَاتَةً ، فَإِذَا صَلَاتَهُ فِي فَلَّةٍ فَأَنْتَ رَكُوعُهَا وَسُجُودُهَا بَلَغَتْ خَيْرَيْنِ صَلَاتَةً» قال أبو داود : قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث : «صلاتُ الرَّجُلِ فِي الفَلَّةِ تُضَاعِفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي الْجَمَاعَةِ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ

باب ماجاه في المشي إلى الصلاة في الظلم

٥٦١ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا أبو عبيدة الحداد ، ثنا إسماعيل أبو سليمان الكعائلي ، عن عبد الله بن أوس ، عن بريدة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **بَشِّرُّ الْمَشَائِنَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالثُّورِ التَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » ٠

باب [ما جاء في] المهدى في المشي إلى الصلاة

٥٦٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، أن عبد الملك بن عمرو حذفه عن داود بن قيس قال : حدثني سعد بن إسحاق ، حدثني أبو ثابة الحناط ، أن كعب بن عبارة أدركه وهو ي يريد المسجد أدرك أحد هاصاحبه قال : فوجدني وأنا مشبك ييدي ، فنهاني عن ذلك وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « **إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوهُ ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسَاجِدِ فَلَا يَشْبَكَنَّ يَدَيْهِ فَإِنَّهُ فِي صَلَوةٍ** » ٠

٥٦٣ — حدثنا محمد بن معاذ بن عباد العنبرى ، ثنا أبو عوانة ، عن يعلى ابن عطاء ، عن معبد بن هرمز ، عن سعيد بن المسيب ، قال : حضر رجلا من الأنصار الموت فقال : إن محدثكم حدثنا ما أحدثكم إلا احتسابا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « **إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ اليميني إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَسَنَةً ، وَلَمْ يضع قدمه اليسرى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ سَيِّئَةً ، فَلَيُقْرَبَ أَحَدُكُمْ أَوْ لِيُبعَدْ ، فَإِنَّمَا الْمَسَاجِدَ فَصَلَى فِي جَمَاعَةٍ غَيْرَ لَهُ ، فَإِنَّمَا الْمَسَاجِدُ وَقَدْ صَلَوْا بَعْضًا وَبَقِيَّ بَعْضُهُ صَلَى مَا أَدْرَكَ وَأَتَمَّ مَا تَقَىَّ كَانَ كَذَلِكَ ، فَإِنَّمَا الْمَسَاجِدُ وَقَدْ صَلَوْا فَأَتَمُ الصَّلَاةَ كَانَ كَذَلِكَ** »

باب فيما من خرج يريد الصلاة فسبقه بها

٥٦٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد -

عن محمد۔ يعنی ابن طحلا۔ عن محسن بن علي ، عن عوف بن الحمرث ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَوَبَّنَا فَأَحْسَنَ وَضُوهَهُ نَمْ رَاحَ فَوْجَ النَّاسِ قَدْ صَلَوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّاهَا وَحْضُورُهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا »

باب [ماجاه] في خروج النساء إلى المسجد

٥٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَمْنَعُوا إِمَامَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ ، وَلَكِنْ لِيَغْرُبُ جَنَّ وَهُنَّ نَفَلَاتٌ »

٥٦٦ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَمْنَعُوا إِمامَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ »

٥٦٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا العوام ابن حوشب ، حدثني حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدِ وَلَا يُوَهِنَّ خَيْرَهُنَّ لَهُنَّ »

٥٦٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير وأبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، قال : قال عبد الله بن عمر : قال النبي صلى الله عليه وسلم « ائذنُوا لِلنِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ » فقال ابن له : والله لانا ذنب لهن فيتخذنه دَغَلًا ، والله لانا ذنب لهن ، قال : فَسَبَّهُ وَغَضِبَ ، وقال : أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ائذنُوا لَهُنَّ » وتقول : لا ناذن لهن !!

باب التشديد في ذلك [

٥٦٩ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منه

نماء بنى إسرائيل ، قال يحيى : قفلت لعمرة : أمنية نماء بنى إسرائيل ؟ قالت : نعم

٥٧٠ — حدثنا ابن المثنى ، أن عمرو بن عاصم حدثهم قال : ثنا همام ، عن قتادة ، عن مورق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : صَلَاتُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا ، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدِعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا »

٥٧١ — حدثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أبوبكر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ » قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات ، قال أبو داود : رواه إسماعيل بن إبراهيم عن أبوبكر عن نافع قال : قال عمر ، وهذا أصح .

باب السعي إلى الصلاة

٥٧٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبيسة ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِذَا أَفْيَمْتِ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا بِسْعَوْنَ وَأَتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوْا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُّوا » قال أبو داود : كذا قال الزيدى ، وابن أبي ذئب ، وإبراهيم بن سعد ، ومومر ، وشبيب بن أبي حمزة ، عن الزهرى « وما فاتكم فاتمروا » وقال ابن عيينة عن الزهرى وحده « فاقضوا » وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة وجمفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة « فاتمروا » وابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبوبكر وآنس عن النبي صلى الله عليه وسلم كلهم [قالوا :] « فاتمروا »

٥٧٣ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت أبا سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ائمروا

الصلاحة وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَصَلُوا مَا أَذْرَكُتُمْ وَاقْضُوا مَا سَبَقَكُمْ » قال أبو داود : وكذا قال ابن سيرين عن أبي هريرة « وليقض » وكذا قال أبو رافع عن أبي هريرة ، وأبو ذر روى عنه « فانتموا ، واقضوا » واختلف عنه باب [في] الجمع في المسجد مرتين

٥٧٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن سليمان الأسود ، عن أبي الم توكل ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا يصلى وحده فقال : « أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصْلِي مَعَهُ » .
باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلى معهم

٥٧٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، أخبرني يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام شاب ثُمَّ لما صلى إذا رجلان لم يصليا في ناحية المسجد ، فدعاهما فحي ، بهما تُرْعَدُ فرَايَتْهُمَا فَقَالَ : « مَا مَنَفَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا » ؟ قَالَا : قد صلينا في رحالنا ، فَقَالَ : « لَا تَفْعَلُوا ، إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ ثُمَّ أَذْرَكَ الْإِمَامَ وَلَمْ يُصلِّ فَلْيُصِلْ مَعَهُ فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةً »

٥٧٦ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد ، عن أبيه ، قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الصبح بعنى ، بمعناه

٥٧٧ — حدثنا قتيبة ، ثنا معن بن عيسى ، عن سعيد بن السائب ، عن نوح بن صعصعة ، عن يزيد بن عامر ، قال : جئت والنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة فلست ولم أدخل معهم في الصلاة ، قال : فانصرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى يزيد جالساً فقال : « ألم تسلِّمْ يَا يَزِيدُ » ؟ قال : بلى يا رسول الله قد أسلمت ، قال « فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ » ؟ قال : إنى

كنت [قد] صلّيتُ فِي مَنْزِلِي وَأَنَا أَحْسَبُ أَنَّ قَدْ صَلَّيْتُمْ ، قَالَ : « إِذَا جِئْتُ إِلَى الصَّلَاةِ فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَعَلَّ مَعَهُمْ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ تَكُنْ لَكَ نَافِلَةً وَهُدُوِّ مَكْتُوبَةً »

٥٧٨ — حدثنا أبو عبد الله بن صالح ، قال : قرأت على ابن وهب قال : أخبرني عمرو ، عن بكير ، أنه سمع عفيف بن عمرو بن المسيب يقول : حدثني رجل من [بني] أسد بن خزيمة أنه سأله أبو أيوب الأنصاري فقال : يصلى أحدنا في منزله الصلاة ثم يأتي المسجد وتقام الصلاة فأصلى معهم فأجد في نفسي من ذلك شيئا ، فقال أبو أيوب : سأله عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال « ذلك له سهم جمع »

باب إذا صلى ثم أدرك جماعة يعيد

٥٧٩ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حسين ، عن عمرو بن شبيب ، عن سليمان [بن يسار] - يعني مولى ميمونة - قال : أتيت ابن عمر على البلاط وهو يصلون قلت : ألا تصلى معهم ، قال : قد صلّيت إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَا تُصَلِّوا صَلَاتَةَ فِي يَوْمِ مَرَّتِينَ »
باب [في] جماع الامامة وفضلها

٥٨٠ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يحيى ابن أيوب ، عن عبد الرحمن بن حرمدة ، عن أبي علي الحمداني قال : سمعت عقبة ابن عامر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ فَلَهُ وَلَهُ ، وَمَنْ اتَّقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ »
باب في كراهة التدافع على الامامة

٥٨١ — حدثنا هرون بن عباد الأزدي ، ثنا مروان ، حدثني طلحة أم غراب ، عن عقبة امرأة من بني فزاره مولاها لهم ، عن سلامية بنت الحر أخت

خرشة بن الحز الفزارى ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
«إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ لَا يَجِدُونَ إِيمَانًا يُصَلِّي بِهِمْ» ،
باب من أحق بالامامة ؟

٥٨٢ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، أخبرنى إسماعيل بن رجاء
سمعت أوس بن ضموج يحدث عن أبي مسعود البدرى قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم «يَوْمُ الْقُومِ أَفْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً» ، فَان
كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءٌ، فَلَيُؤْمِنُوهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءٌ
فَلَيُؤْمِنُوهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا ، وَلَا يَوْمَ الْرَّجْلِ فِي يَنْتَهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ وَلَا يَجِدُنَّ
عَلَى تَكْرِيمِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» قال شعبة : قلت ل اسماعيل : ما تكرميته ؟ قال : فراشه

٥٨٣ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، بهذا الحديث قال فيه :
«وَلَا يَوْمَ الرَّجْلِ فِي سُلْطَانِهِ» قال أبو داود : كذا قال يحيى القطان عن
شعبة «أقدمهم قراءة»

٥٨٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن الأعمش ، عن
إسماعيل بن رجاء ، عن أوس بن ضموج الحضرى ، قال : سمعت أبا مسعود عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال : «فَانْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءٌ
فَأَعْلَمُهُمْ بِالسَّنَةِ ، فَانْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءٌ فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً» ولم يقل «فَأَقْدَمُهُمْ
قِرَاءَةً» [قال أبو داود : رواه حجاج بن أرطاة عن إسماعيل قال : «وَلَا تَقْدِدُ عَلَى
تَكْرِيمَةِ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ»]

٥٨٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أبوب ، عن عمرو
ابن سلمة ، قال : كنا بمحاضر يَمَرُّ بنا الناس إذا أتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فـ كـانـوا إـذـا رـجـعوا مـارـروا بـنا ، فـ أـخـبـرـونـا أـنـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
وـ كـذـا وـ كـنـتـ غـلامـاً حـافـظـاً حـفـظـتـ مـنـ ذـلـكـ قـرـآنـاً كـثـيرـاً فـأـنـطـلـقـ أـبـيـ وـافـدـاـ

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من قومه فعلمهم الصلاة فقال «يؤمّكم أقرّوْكُمْ» و كنت أقرأهم لما كتبت أحفظ قدموني فكنت أؤمّهم وعلى بردة لي صغيرة صفراء فكنت إذا سجّدت تَكشَّفتْ عَنِّي ، فقالت امرأة من النساء : وَارُوا عَنَا عُورَةَ قَارِئَكُمْ ، فاشتروا لي قيضاً عَانِيَا ، فما فرحت بشيء بعد الاسلام فرحي به ، فكنت أؤمّهم وأنا ابن سبع [سنين] أو ثمان سنين

٥٨٦ — حدثنا الترمذى ، ثنا زهير ، ثنا عاصم الأحول ، عن عمرو بن سلمة بهذا الخبر قال : فكنت أؤمّهم في بردة موصولة فيها فقق فكنت إذا سجدت خرجت أستى

٥٨٧ — حدثنا قتيبة ، ثنا وكيع ، عن مسمر بن حبيب الجرمي ، ثنا عمرو ابن سلمة ، عن أبيه أنهم وفدوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما أرادوا أن ينصرفوا قالوا : يا رسول الله ، من يومئنا ؟ قال : «أكثركم جمّاً للقرآن» أو «أخذًا [للقرآن]» قال : فلم يكن أحد من القوم جمع ماجنته ، قال : فقدموني وأنا غلام وعلى شملة لي ، فما شهدت جمّاً من جرم إلا كتبت إمامتهم وكنت أصلى على جنائزهم إلى يومي هذا ، قال أبو داود : ورواه يزيد بن هرون عن مسمر بن حبيب [الجرمي] عن عمرو بن سلمة قال : لما وفدت قومي إلى النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل عن أبيه

٥٨٨ — حدثنا القعنبي ، ثنا أنس - يعني ابن عياض - ح وثنا الميمون ابن خالد الجبلى ، المعنى ، ثنا ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا العصبة^(١) قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان يومئهم سالم مولى أبي حذيفة ، وكان أكثراهم فرآنا ، زاد الميمون : وفيهم عمر بن الخطاب وأبوسلمة بن عبد الأسد

(١) العصبة - بفتح العين المهملة وقيل بضمها ، وسكون الصاد ، وقيل بفتحتين -

موقع بالمدينة عند قباء

٥٨٩ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، حوثنامسد ، ثنا مسلمة بن محمد ،
المعى واحد ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن مالك بن الحويرث ، أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال له أو لصاحب له : « إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَأَذْنَاكُمْ أَقْبَابَهُمْ
لِيُؤْمِكُمْ كَبَرًا » وفي حديث مسلمة قال : وكنا يومئذ متقاربين في العلم
وقال في حديث إسماعيل : قال خالد : قلت لأبي قلابة : فأين القرآن ؟ قال :
إنهما كانا متقاربين

٥٩٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن عيسى الحنفي ، ثنا
الحكم بن أبيان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « لِيُؤْذِنَ لَكُمْ خِيَارُكُمْ وَلِيُؤْمِكُمْ قُرَأُوكُمْ »
باب إماماة النساء

٥٩١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، ثنا الوليد بن
عبد الله بن جمیع ، قال : حدثني جدي وعبد الرحمن بن خلاد الأنصاري ، عن
أم ورقة بنت نوفل أن النبي صلى الله عليه وسلم لما غزا بدراً قالت : قلت له :
يا رسول الله ، ائذن لي في الغزو معك أمراض مرضاك ، لعل الله أن يرزقني
شهادة ، قال : « قُرْيٰ فِي بَيْتِكِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْزُقُكَ الشَّهَادَةَ » قال : فكانت
تسمى الشهيدة ، قال : وكانت قد قرأت القرآن فاستاذت النبي صلى الله عليه وسلم
أن تتعذر في دارها مُؤَذِّنًا ، فأذن لها ، قال : وكانت دبرت غلامًا [الها] وجارية
حقاما إليها بالليل ففيها بقطيفة لها حتى ماتت وذهبا ، فأصبح عمر فقام في الناس
فقال : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ هَذِينَ عِلْمٍ ، أَوْ مَنْ رَأَاهَا فَلَيُبَيِّنَهَا ، فَأَمْرَرَ بهما فصلبا
فكانا أول مصلوب بالمدينة

٥٩٢ — حدثنا الحسن بن حماد الحضرمي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن الوليد
ابن جمیع ، عن عبد الرحمن بن خلاد ، عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحرف ، بهذا
(١١٢ - ج أول)

ال الحديث ، والأول أتم ، قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها في بيته وجعل لها مؤذناً يؤذن لها وأمرها أن تؤمّ أهل دارها ، قال عبد الرحمن : فأننا رأيت مؤذنها شيخاً كبيراً

باب الرجل يوم القوم وهم له كارهون

٥٩٣ — حدثنا القعنبي ، ثنا عبد الله بن عمر بن غانم ، عن عبد الرحمن ابن زيد ، عن عرمان بن [عبد] المافري ، عن عبدالله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة : من تقدم قواماً وهم له كارهون ، ورجل أتى الصلاة دياراً » والدبار : أن يأتيها بعد أن تفوته « ورجل اعتبد محربة »

[باب إماماة البر والفاجر (١)]

٥٩٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحضر ، عن مكحول ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الصلاة المكتوبة واجبة خاف كل مسلم ، برأ كان أو فاجراً وإن عمل الكبائر »

باب إماماة الأعمى

٥٩٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحمن المنبرى ، أبو عبد الله ، ثنا ابن مهدي ، ثنا عرمان القطان ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف ابن أم مكتوم يوم الناس وهو أعمى

باب إماماة الزائر

٥٩٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن بديل ، حدثني أبو عطية مولى منا قال : كان مالك بن حويرث يأتينا إلى مصلاناً هذا ، فأقيمت الصلاة فقلنا له : تقدم فصله ، فقال لنا : قدموا رجالاً منكم يصلى بكم ، وسأحدثكم لم لا

(١) سقط هذا الباب وحديثه من بعض النسخ ، وهو من عمل النساخ

أَصْلَى بِكُمْ : سَمِعْتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يَرْجُو مِنْهُمْ وَلَيَؤْمِنُهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ»

باب الإمام يقوم مكاناً أرفع من مكان القوم

٥٩٧ — حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سَنَانَ وَأَحْمَدُ بْنَ الْفَرَاتِ أَبُو مَسْعُودَ الرَّازِيُّ ، الْمَعْنَى ، قَالَ : ثَنَا يَعْلَى ، ثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَامَ ، أَنَّ حَذِيفَةَ أَمَّا النَّاسُ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَانٍ ، فَأَخْذَ أَبُو مَسْعُودَ بِعِصْبَتِهِ فَجَبَدَهُ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْهَا عَنِ الدَّرَكِ ؟ قَالَ : يَلَى ، قَدْ ذَكَرْتَ حِينَ مَدَدْتَنِي

٥٩٨ — حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، ثَنَا حَمَاجَ ، عَنْ أَبِي جَرِيجَ ، أَخْبَرَنِي أَبُو خَالِدٍ ، عَنْ عَدَى بْنِ ثَابَتِ الْأَنْصَارِيِّ ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرَ بِالْمَدَائِنِ فَأَقْيَمَ الصَّلَاةَ فَقَدِمَ عَمَّارٌ وَقَامَ عَلَى دُكَانٍ بِصَلِّي وَالنَّاسُ أَسْفَلُ مِنْهُ ، فَقَدِمَ حَذِيفَةُ فَأَخْذَ عَلَى يَدِيهِ ، فَاتَّبَعَهُ عَمَّارٌ حَتَّى أَنْزَلَهُ حَذِيفَةُ ، فَلَمَّا فَرَغَ عَمَّارٌ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ لَهُ حَذِيفَةُ : أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلَا يَقُولُ فِي مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَقَاتِلِهِ» أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ ؟ قَالَ عَمَّارٌ : لَذِكْرِ اتَّبَعْتُكَ حِينَ أَخْذَتَ عَلَى يَدِي

باب إماماة من يصلى بقوم وقد صلى تلك الصلاة

٥٩٩ — حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [عَمْرَ بْنِ] مَيسِرَةَ ، ثَنَا حَمَيْيِي بْنُ سَعِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْلَانَ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَقْسُمَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ مَعَاذَ بْنَ جَبَلَ كَانَ يَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشَاءَ مُبَاتِئَ قَوْمَهُ فَيَصْلِي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ

٦٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، سمع جابر بن عبد الله يقول : إن معاذًا كان يصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يرجع في يوم قومه

باب الإمام يصلى من قعود

٦٠١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرساً فصرع عنه فجحش شقمه الآية فصل صلاة من الصلوات وهو قاعد وصلينا وراءه قعوداً ، فلما انصرف قال « إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمْ بِهِ : إِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلَّوْا قِيَامًا ، وَإِذَا رَكِعَ فَارْكُمُوا ، وَإِذَا رَفِعَ فَارْفُعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ ، فَقُولُوا : رَبُّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا صَلَى جَالِسًا فَصَلَّوْا جَلْوَسًا أَجْمَعُونَ »

٦٠٢ — حدثنا عنان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ووكيع ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً بالمدينة فصرعه على جذم نخلة فانفك قدمه فأتيناه نعده فوجدناه في مشربة^(١) لمانشه يسبح جالساً ، قال : فقمنا خلفه ، فسكت عننا ، ثم أتيناه مرة أخرى نعده فصل المكتوبه جالساً ، فقمنا خلفه ، فأشار إلينا ، فحمدنا ، قال : فلما قضى الصلاة قال « إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلَّوْا جَلْوَسًا ، وَإِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَائِمًا فَصَلَّوْا قِيَامًا . وَلَا تَقْعِلُوا كَمَا يَفْعُلُ أَهْلُ فَارسَ بِعَظِيمِهَا »

٦٠٣ — حدثنا سليمان بن حرب وسلم بن إبراهيم ، المني ، عن وهيب ، عن مصعب بن محمد ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمْ بِهِ ، إِذَا كَبَرَ فَكَبَرُوا ، وَلَا تَكْبُرُوا حَتَّى يَكْبُرَ ، وَإِذَا رَكِعَ فَارْكُمُوا ، وَلَا تَرْكُمُوا حَتَّى يَرْكِعَ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبُّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » « وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَلَا تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ ، وَإِذَا صَلَى قَائِمًا فَصَلَّوْا قِيَامًا ، وَإِذَا صَلَى

(١) مشربة ، بفتح الميم وسكون الشين المعجمة بعدها راء مهملة مضبوطة أو مفتوحة - وهي الغرفة ، وقيل : كالخزانة فيها الطعام والشراب ولها سبعة مشربة

قاعدًا فصلوا قمودًا أجمعون » قال أبو داود : اللهم ربنا لك الحمد أفهمني بمض
أصحابنا عن سليمان

٤٠٤ — حدثنا محمد بن آدم المصيحي ، ثنا أبو خالد ، عن ابن عجلان ،
عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : « إِنَّمَا جَعَلَ الْإِيمَانَ لِيُؤْتَمْ بِهِ » بهذا الخبر ، زاد : وَإِذَا قَرَا فَانْصَوْا ، قال
أبو داود : وهذه الزيادة « وَإِذَا قَرَا فَانْصَوْا » ليست بمحفوظة ، الوهم [عندنا]
من أبي خالد

٤٠٥ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بن عمرو ، عن أبيه ، عن
عاشرة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بيته وهو جالس فَصَلَّى وَرَاهُ قَوْمٌ قِيَاماً ، فأشار إليهم أن الجلوس ،
فما انصرف قال : « إِنَّمَا جَعَلَ الْإِيمَانَ لِيُؤْتَمْ بِهِ » فَإِذَا رَكِمْ فَارْكُوا ، وَإِذَا رَفِعْ
فَارْفُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِساً فَصُلِّوا جَلْوَسًا »

٤٠٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب ، المعنى ، أن
الليث حدثهم عن أبي الزبير عن جابر قال : اشتكي النبي صلى الله عليه وسلم
فصلينا وراه وهو قاعد وأبو بكر يكبر ليسمع الناس تكبيره ، ثم ساق الحديث

٤٠٧ — حدثنا عبدة بن عبد الله ، أخبرنا زيد - يعني ابن الحباب - عن
محمد بن صالح : حدثني حصين من ولد سعد بن معاذ ، عن أسد بن حضير أنه
كان يومهم قال : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده فقالوا : يا رسول الله ،
إن إمامنا مريض ، فقال « إِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصُلِّوا قَمُودًا » قال أبو داود : هذا
الحديث ليس بمتصل

باب الرجالين يوم أحد هما صاحبه كيف يقومان

٤٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم حرام فأنوه بسمئن وتنز قال :

«ردوا هذا في وعائه ، وهذا في سقايه ، فاني صائم» ثم قام فصلى بنا رَكعتين
تطوعا ، قفّات أم سليم وأم حرام خلفنا ، قال ثابت : ولا أعلم إلا قال : فأقامني
عن يمينه على بساط

٦٠٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن الخطّار ، عن
موسى بن أنس يحدث عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمهُ وامرأةٌ
منهم ، فجعله عن يمينه والمرأة خلف ذلك

٦١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن
عطاء ، عن ابن عباس قال : بَتْ فِي بَيْتِ خَالِي مِيمُونَةَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الظَّلَّاقِ الْقِرْبَةَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ أَوْكَدَ الْقُرْبَةَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ،
فَقَمَتْ فَتَوَضَّأَتْ كَمَا تَوَضَّأَ ، ثُمَّ جَثَّ فَقَمَتْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخْذَنِي يَمِينَهُ فَأَدَارَنِي
مِنْ وَرَائِهِ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينَهُ ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ

٦١١ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن أبي بشر ، عن سعيد
ابن جبير ، عن ابن عباس في هذه القصة قال : فأخذ برأسى ، أو بذوأبى ،
فأقامى عن يمينه .

باب إذا كانوا ثلاثة كيف يقومون

٦١٢ — حدثنا القعبي ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ،
عن أنس بن مالك ، أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ل الطعام صنعته فأكل منه ثم قال : « قوموا فلأصل لكم » قال أنس : قمت إلى
حصير لنا قد اسود من طول ما ليس فتضخته بماء ، قام عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصففت أنا واليتم ورائيه ، والمعجوز من ورائنا ، فصلى لنا رَكعتين ثم
انصرف صلى الله عليه وسلم

٦١٣ — حدثنا عنان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن هرون بن

عنترة ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، قال . استأذن علامة والأسود على عبد الله وقد كنا أطلاطنا القعود على بابه ، فخرجت الجارية فاستأذنت لها فأذن لها ، ثم قام فصلى بيني وبيته ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يُؤْذِنْ

باب الإمام ينحرف بعد التسليم

٦١٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني يعلى بن عطا ، عن جابر بن زيد بن الأسود ، عن أبيه قال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا انصرف انحرف

٦١٥ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا مسرور ، عن ثابت بن عبيد ، عن عبيد بن البراء ، عن البراء [بن عازب] قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم أحيبينا أن تكون عن يمينه فيقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم

باب الإمام يتطلع في مكانه

٦١٦ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا عبد العزيز بن عبد الملك القرشى ، ثنا عطاء الخراسانى ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا يُصْلِّي الْإِمَامُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ حَتَّى يَتَحَوَّلَ» قال أبو داود : عطاء الخراسانى لم يدرك المغيرة بن شعبة

باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه [من آخر الركعة]

٦١٧ — حدثنا أبو حماد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنفُس ، عن عبد الرحمن بن رافع وبكر بن سوادة ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إِذَا قَضَى الْإِمَامُ الصَّلَاةَ وَقَدِ اخْدَثَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَقَدْ تَمَّ صَلَاتُهُ ، وَمَنْ كَانَ خَلْفَهُ مِنْ أَنَّمَ الصَّلَاةَ»

٦١٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن

عقيل ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورُ ، وَتَغْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ ، وَتَعْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ »

باب ما يؤمر به المأمور من اتباع الامام

٦١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا بحبي ، عن ابن عجلان ، حدثني محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن حمير بز ، عن معاوية بن أبي سفيان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُبَدِّرُونِي بِرُكُوعٍ وَلَا بِسُجُودٍ ؛ فَإِنَّمَا أَسِقْمُ بِهِ إِذَا رَكِنْتُ تَرْكُونِي بِهِ إِذَا رَفِعْتُ ؛ إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ »

٦٢٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحق ، قال : سمعت عبد الله بن يزيد الخطمي يخطب الناس [قال :] حدثنا البراء ، وهو غير كذوب ، أئمهم كانوا إذا رفعوا رؤوسهم من الركوع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاموا قياما ، فإذا رأوه قد سجد سجدوا

٦٢١ — حدثنا زهير بن حرب وهرون بن معروف ، المعنى ، قالا : ثنا سفيان ، عن أبيان بن تغلب ، قال زهير : ثنا الكوفيون أباً [وغيره] ، عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء . قال : كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلَا يَخْنُو أَحَدٌ مِنَ الظَّاهِرَةِ حَتَّى يَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْعِمُ

٦٢٢ — حدثنا الريبع بن نافع ، ثنا أبو إسحق - يعني الفزارى - عن أبي إسحق ، عن محارب بن دثار ، قال : سمعت عبد الله بن يزيد يقول على المنبر : حدثني البراء أنهم كانوا يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا ركعوا ، وإذا قال : سمع الله مل حمد ، لم نزل قياما حتى يروه قد وضع جبهته بالأرض ثم يتبعونه صلى الله عليه وسلم

باب التشديد فيمن يرفع قبل الامام أو يضع قبله

٦٢٣ — حدثنا حفص بن عر، ثنا شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَا يُحْشِنُ ، أَوْ أَلْيَحْشِنُ ، أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَالْإِمَامُ سَاجِدٌ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حَمَارٍ ، أَوْ صُورَتُهُ صُورَةً لِّحَمَارٍ »

باب فيمن يصرف قبل الامام

٦٢٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص بن بغيل المرببي ، ثنا زائدة ، عن الحنبار بن قفل ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم حَصَبُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ وَهَاهُمْ أَنْ يَنْصُرُوْفُوا قَبْلَ اْنْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ

باب جماع أثواب ما يصلى فيه

٦٢٥ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئلَ عن الصلاة في ثوب واحد ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَوْلَكُلُّكُمْ ثُوبَانَ » ؟

٦٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يُصلِّ أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبَ الْوَاحِدِ لِيُسَّعَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ »

٦٢٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، المعنى ، عن هشام بن أبي عبد الله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي تَوْبَةٍ خَالِفَ بِطْرَفِيهِ عَلَى عَاقِبِيهِ »

٦٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن عمر بن أبي سلمة ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يصلّى في ثوب واحد مُلْتَحِفًا مخالفًا بين طرفيه على منكبيه

٦٢٩ - حدثنا مسدد ، ثنا ملازم بن عمرو الحنفي ، ثنا عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلاق ، عن أبيه ، قال : قدمنا على نبى الله صلى الله عليه وسلم خاء رجل فقال : يانبى الله ، مَا ترَى في الصلاة في الثوب الواحد ؟ قال : فاطلق^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم إزاره طارق به رداءه فاشتمل بهما ، ثم قام فصلى بنا نبى الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أن قوى الصلاة قال « أوَ كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ ؟ »

باب الرجل يعقد الثوب في قفاه ثم يصلّى

٦٣٠ - حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : لقد رأيت الرجال عاقِدِي أزرِهم في أعقابهم من ضيق الأزر خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة كامثال الصبيان ، فقال قائل : يامعشر النساء لاترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال

باب الرجل يصلّى في ثوب [واحد] بعضه على غيره

٦٣١ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا زائدة ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم صلّى في ثوب [واحد] بعضه على

باب | في | الرجل يصلّى في قميص واحد

٦٣٢ - حدثنا القعنبي ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن موسى بن إبراهيم ، عن سلمة بن الأكوع ، قال : قلت : يارسول الله ، إني رجل أصيـد^(٢)

(١) فاطلق رسول الله صلـى الله عليه وسلم إزاره ، معناه حلـه ، وطارق به رداءه معناه طقه عليه ، وتقول : طارقت الثوب على الثوب ، إذا طبقته عليه .

(٢) روى أصيـد ، على أنه فعل مضارع بوزان أـيـع ، وروى « أصيـد » على أنه صفة مشبـهة بوزان أـكـحـلـ وـأـغـيـدـ ، وـالـأـصـيـدـ : الذـى فـي رقبـتـه عـلـة لا يـمـكـنـه معـها

أَفَأَصْلِي فِي الْقِيمِصِ الْوَاحِدِ؟ قَالَ «نَعَمْ وَازْرُرْهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»

٦٣٣ — حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، عن إسرائيل ، عن أبي حومل العامري ، قال أبو داود : كذا قال ، والصواب أبو حرمي ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر ، عن أبيه ، قال : أَمْنَا جابر بن عبد الله في قميص ليس عليه رداء ، فلما انصرف قال : إِنِّي رأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي فِي قِيمِصٍ

باب إذا كان الثوب ضيقاً [يترتب به]

٦٣٤ — حدثنا هشام بن عمار وسلمان بن عبد الرحمن الدمشقي ويحيى بن الفضل السجستاني قالوا . ثنا حاتم - يعني ابن إسماعيل - ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حربة ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، قال : أَتَيْنَا جَابِرًا - يعني ابن عبد الله - قال : سرت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فقميصل و كانت على بُرْدَةٍ ذهبتُ أَخَالِفُ بين طرفيها فلم تبلغني ، وكانت لها ذَبَادِبٌ^(١) فنكستُها ، ثم خالفت بين طرفيها ، ثم توَاقَضْتُ^(٢) عليها لاتسقط ، ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذ يدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه ، فجاء ابن صخر حتى قام عن يساره ، فأخذنا يديه جميعاً حتى أقامنا خلفه ، قال : وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذٍ وأنا لاأشعر ، ثم فضلت به ، فأشار إلى أن اتزّر بها ، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يا جابر» قال : قلت : لَبِيْكَ يارسول الله ، قال «إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالِفْ يَنْ طَرَفَيْهِ ، وَإِذَا كَانَ ضِيقًا فَاشدِدْهُ عَلَى (٣) حَقْوَكَ»

(١) ذَبَادِبٌ : جمع ذَبَادِبٍ - بـ كسر الذالين - والذَّبَادِبُ هي الأطراف والأهداب (٢) توَاقَضْتَ عليها ، أي : أَمْسَكْتَ عليها بمعنى لئلا تسقط (٣) الحَقْوَكَ : بـ كسر الحاء وفتحها ، هو معقد الازار ، والمراد هنا أن يبلغ السرة

[باب من قال يترى به إذا كان ضيقاً]^(١)

٦٣٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبوب ، عن

نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو قال قال عمر رضي الله عنه « إذا كان لأحدكم ثواب فليصل فيها ، فإن لم يكن إلا ثواب

واحد [فليترى به ، ولا يشتمل الشهاد اليهود »

٦٣٦ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] النهلي ، ثنا سعيد بن محمد ،

ثنا أبو تُبَيْلَةَ ، [يحيى بن واضح] ثنا أبو المنيب عبد الله المتنكي ، عن عبد الله ابن بريدة ، عن أبيه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى في لحاف لا يتوضأ به ، والآخر أن تصلى في سراويل وليس عليك رداء

باب الاصناف في الصلاة

٦٣٧ — حدثنا زيد بن أخزم ، ثنا أبو داود ، عن أبي عوانة ، عن عاصم

عن أبي عثمان ، عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من أسبَلَ إِذَارَةً فِي صَلَاتِهِ خُلِيَّةً فَلَيُسَمَّ مِنَ اللَّهِ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَامٍ » قال

أبو داود : روى هذا جماعة عن عاصم موقعا على ابن مسعود منهم حماد بن سلمة وحماد بن زيد وأبو الأحوص وأبو معاوية

٦٣٨ — حدثنا ^(٢) موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن أبي جعفر ،

عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : بينما رجل يصلى مُسْبِلاً إذ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اذهب فتوضاً » فذهب فتوضاً ثم جاء ، ثم قال « اذهب فتوضاً » فذهب فتوضاً ثم جاء ، فقال له رجل : يا رسول الله ، مالك أمره أن يتوضأ ؟ فقال « إنه كان يصلى وهو مسبل إذاره ، وإن الله تعالى لا يقبل صلاة رجُلٍ مُسْبِلاً إذاره »

(١) سقطت هذه الترجمة من بعض النسخ المعتمدة ، واختلفت النسخ التي ذكرتها فبعضها يجعلها في هذا المكان وبعضها يؤخرها بحديثها عن الباب الآتي .

بحديثه (٢) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده

باب في كم تصلي المرأة

٦٣٩ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن محمد [بن زيد] بن قنفذ ، عن أمها أنها سالت أم سلمة : ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب ؟ فقالت : تصلي في الخمار والبرع السابع الذي يغيب ظهور قدميها

٦٤٠ — حدثنا مجاهد بن موسى ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله - يعني ابن دينار - عن محمد بن زيد ، بهذا الحديث ، قال : عن أم سلمة أنها سالت النبي صلى الله عليه وسلم : أتصلي المرأة في درع و خمار ليس عليها إزار ؟ قال « إذا كان الدرع سابقاً يغطي ظهور قدميها » قال أبو داود : روى هذا الحديث يالك بن أنس وبكر بن مضر و حفص بن غياث وإسماعيل بن جعفر و ابن أبي ذئب و ابن إسحاق عن محمد بن زيد عن أمها عن أم سلمة لم يذكر أحد منهم النبي صلى الله عليه وسلم ، فصرروا به على أم سلمة رضي الله عنها

باب المرأة تصلي بغير خمار

٦٤١ — حدثنا [محمد] بن الثنى ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد ، عن قادة ، عن محمد بن سيرين ، عن صفية بنت الحمرث ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار » قال أبو داود : رواه سعيد - يعني ابن أبي عروبة - عن قادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٦٤٢ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أئوب ، عن محمد ، أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات فرأيت بنات لما فقالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل وفي حجرة جارية فألقى لي حِقوَّة وقال « شقيه بشقيين ، فأعطي هذه بِصْنَاعَةَ الفتاةَ التي عند أم سلمة نصباً ، فاني لأراها إلا قد حاضت ، أو لا أراها إلا قد حاضت » قال أبو داود : وكذلك رواه هشام عن ابن سيرين

باب [ماجاه في السدل في الصلاة]

٦٤٣ — حدثنا محمد بن العلاء وابراهيم بن موسى ، عن ابن المبارك ، عن الحسن بن ذكوان ، عن سليمان الأحوص ، عن عطاء ، قال إبراهيم : عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة ، وأن يغطى الرجل فاه [قال أبو داود : رواه عسل عن عطاء عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة]

٦٤٤ — حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع . ثنا حجاج ، عن ابن جريج قال : أكثر ما رأيت عطاء يصلى سادلا [قال أبو داود : وهذا يضعف ذلك الحديث]

باب الصلاة في شعر النساء

٦٤٥ — حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا الأشعش ، عن محمد [يعني ابن سيرين -] عن عبدالله بن شقيق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في شعرنا أو لحتنا ، قال عبد الله : شك أبي باب الرجل يصلى عاصياً شعره

٦٤٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، حدثني عمران بن موسى ، عن سعيد بن أبي سعيد المقري يحدث عن أبيه أنه رأى أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بحسن بن علي عليهما السلام وهو يصلى قائماً وقد غرزَ ضفرة في قفاه ، فقلّلها أبو رافع ، فالتفت حسن إليه مغضباً ، فقال أبو رافع أقبل على صلاتك ولا تغضب فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ذلك كفل الشيطان » يعني مقعد الشيطان ، يعني مفرز ضفرة

٦٤٧ — حدثنا محمد بن سلمة ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحمرث ، أن بكيراً حدثه أن كريماً مولى ابن عباس حدثه أن عبد الله [بن عباس] رأى عبد الله بن الحمرث يصلى ورأسه معقوض من ورائه ، فقام وراءه فحمل يحمله وأقر

له الآخر ، فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس فقال : مالك ورأسي ؟ قال : إن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنما مثل هذا مثل الذي يصلى وهو مكتوف »

باب الصلاة في النعل

٦٤٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جرير ، حذفني محمد بن عباد ابن جمفر ، عن ابن سفيان ، عن عبد الله بن السائب قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يُصلِّي يوم الفتح وَوَضَعَ نعلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ

٦٤٩ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق وأبو عاصم قالا : أخبرنا ابن جرير ، قال : سمعت محمد بن عباد بن جمفر يقول : أخبرني أبو سلمة بن سفيان وعبد الله بن المسيب العابدي وعبد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن السائب قل : صَلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصُّبْحَ بِكَهْ فاستفتح سورة المؤمنين ، حتى إذا جاء ذِكْرُ موسى وهرون أو ذكر موسى وعيسى ، ابن عباد يشك أو اختلفوا ، أخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم سعلة فَحَدَّفَ فركع وعبد الله بن السائب حاضر لذلك

٦٥٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [بن زيد] ، عن أبي نعامة السعدي ، عن أبي نصرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلِّي ب أصحابه إذ خلَعَ نعليهِ فوضعهما عن يساره ، فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالم ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال « ما حملكم على إلقاءكم نعاليكم » ؟ قالوا : رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ جبريلَ صلى الله عليه وسلم أتاني فأخبرني أنَّ فيما قدرًا » وقال « إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر : فإن رأى في نعليهِ قدرًا أو أذى فليُمسحه ولويصلَّ فيهما »

٦٥١ — حدثنا موسى - يعني ابن إسماعيل - ثنا أبان ، ثنا قتادة ، حذفني

بكر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا قال « فيهما خبث » قال
فـ **اللـوـضـعـين** « خـبـث »

٦٥٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا مروان بن معاوية الفزارى ، عن هلال
ابن ميمون الرملى ، عن يعلى بن شداد بن أوس ، عن أبيه قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم « خالفوا اليهود فأنهم لا يصلون في نعالمهم ولا خفافهم »

٦٥٣ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا علي بن المبارك ، عن حسين العلم ،
عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يُصلّى حانياً ومتعلماً

باب المصلى إذا خلم نعليه أين يضعهما

٦٥٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا صالح بن رستم أبو عامر ،
عن عبد الرحمن بن قيس ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال : « إذا صلَّى أحدكم فلا يضمْ نعليه عن يمينه ولا عن
يساره ف تكونَ عن يمين غيره ، إلا أن لا يكون عن يساره أحد ، ولن يضمْ ما بين رجليه »

٦٥٥ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا بقية وشعيب بن إسحق ، عن
الأوزاعي ، حدثني محمد بن الوليد ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي
هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلَّى أحدكم خلَمْ نعليه فلا
يؤذِّ بهما أحداً ، ليجعلْهُما بين رجليه أو ليصلِّ فـ **فيـهـما** »

باب الصلاة على الخُمُرة

٦٥٦ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد ، عن الشيباني ، عن عبد الله
ابن شداد ، حدثني ميمونة بنت الحارث قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلِّي وأنا حِذاهُ وأنا حائض ، وربما أصابني ثوبه إذ أسجد ، وكان يصلِّي على الحرة
باب الصلاة على الحصير

٦٥٧ — حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن أنس بن سيرين ،

عن أنس بن مالك ، قال : قال رجل من الأنصار : يا رسول الله ، إني رجل ضخم ، وكان ضخما ، لا أستطيع أن أصلى معك ، وصنع له طماما ودعاه إلى بيته ، ففصل حتى أراك كيف تصلى فأقتدي بك ، فقضوا له طرف حصير [كان] لم يقام فصل ركبتين ، قال فلان بن الجارود لأنس بن مالك : أَ كان يصلى الصبح ؟
قال : لم أره صلى إلا يومئذ

٦٥٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا الشنوي بن سعيد [التراء] ثنا قادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور أم سليم فتلركه الصلاة أحيانا ف يصلى على بساط لنا ، وهو حصير تضنه بالمال .

٦٥٩ — حدثنا عبد الله بن عمر بن ميسرة وعثمان بن أبي شيبة ، يعني الاستناد والحديث ، قالا : ثنا أبو أحمد الزبيري ، عن يونس بن الحارث ، عن أبي عون ، عن أبيه ، عن المغيرة بن شعبة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلّى على الحصير والغروة المدبوغة

باب الرجل يسجد على ثوبه

٦٦٠ — حدثنا أحد بن حنبل ، ثنا بشر - يعني ابن المفضل - ثنا غالبقطان ، عن بكر بن عبد الله ، عن أنس بن مالك ، قال : كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر ، فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه

تفریع أبواب الصفوف

باب تسوية الصفوف

٦٦١ — حدثنا عبد الله بن محمد التنبيلي ، ثنا زعير قال : سألت مسلمان الأعمش عن حديث جابر بن سمرة في الصفوف المقدمة خدثنا عن المسيب بن دافع ، عن ثميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٢٣ - ج الأول)

«أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصْفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَلَّ وَعَزَّ» ؟ قلنا : وكيف تصف الملائكة عند ربهم ؟ قال : «يَتَّمَّونَ الصُّفُوفَ الْمُقْدَمَةَ وَيَتَّرَأَصُونَ فِي الصُّفُوفِ»

٦٦٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن أبي القاسم الجذلي ، قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس بوجهه فقال «أقيموا صفوكم» ثلاثا «وَاللَّهُ تَعَالَى صَفَوْفَكُمْ أَوْ لِيُعَالِفَنَّ اللَّهُ يَعْلَمُ قُلُوبَكُمْ» قال : فرأيت الرجل يلزق منكبته بمنكب صاحبه وركبته بركرة صاحبه وكعبه بكعبه

٦٦٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم يسوينا في الصفواف كايقون التدح حتى إذا ظن أن قد أخذنا ذلك عنه وفنهنا قبل ذات يوم بوجهه إذا رجل متنيد بصدره قال «التسون» صفوكم أو ليغافن اللهين وجوهكم

٦٦٤ - حدثنا هناد بن السري ، وأبو عاصم بن جواس الحنفي ، عن أبي الأحوص ، عن منصور ، عن طلحة اليامي . عن عبد الرحمن بن عوسرجة ، عن البراء بن عازب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحلل الصفة من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا ومنا كينا ويقول : «لَا يخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفُوا قُلُوبُكُمْ» وكان يقول «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولَى»

٦٦٥ - حدثنا ابن معاذ ، ثنا خالد بن الحرت ، ثنا حاتم - يعني ابن أبي صفيرة - عن سماك ، قال : سمعت النعمان بن بشير قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوانا إذا قمنا للصلوة ، فإذا استوينا كبر

٦٦٦ - حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي ، ثنا ابن وهب ، ح وحدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، وحدث ابن وهب أثيم ، عن معاوية بن صالح ، عن أبي الزاهري ، عن كثير بن مرة ، عن عبد الله بن عمر ، قال قتيبة : عن أبي

الزاهريـة ، عن أبي شجرة ، لم يذكـر ابن عمر ، أن رسول الله صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ قال : « أقـبـوا الصـفـوفـ وـحـادـوا بـيـنـ المـنـاـكـبـ ، وـسـدـوا الـخـلـلـ » وـلـيـنـوا بـأـيـدـى إـخـوـانـكـمـ » لم يـقـلـ عـيـسـى « بـأـيـدـى إـخـوـانـكـمـ » « وـلـاـ تـذـرـوا فـرـجـاتـ لـلـشـيـطـانـ » ، وـمـنـ وـصـلـ صـفـاـ وـصـلـهـ اللـهـ ، وـمـنـ قـطـعـ صـفـاـ قـطـعـهـ اللـهـ » قال أبو داود : أبو شـجـرـةـ كـثـيرـ بنـ مـرـةـ [قال أبو داود : وـمـعـيـ « وـلـيـنـوا بـأـيـدـى إـخـوـانـكـمـ » إـذـا جـاءـ رـجـلـ إـلـى الصـفـ فـذـهـبـ يـدـخـلـ فـيـهـ فـيـنـغـيـ أـنـ يـاـنـ لـهـ كـلـ رـجـلـ مـنـكـبـيـهـ حـتـىـ يـدـخـلـ فـيـ الصـفـ]

٦٦٧ - حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك . عن رسول الله صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ قال : « رـضـوـا صـفـوـفـكـمـ » ، وـقـارـبـوا بـيـنـهـاـ ، وـحـادـوا بـالـأـعـنـاقـ ؟ فـوـ الـذـي نـفـسـيـ يـدـهـ إـنـى لـأـرـى الشـيـطـانـ يـدـخـلـ مـنـ خـلـلـ الصـفـ كـانـهـ الـحـذـفـ ^(١) »

٦٦٨ - حدثنا أبو الـويـدـ الطـيـالـسـيـ وـسـلـيـمـانـ بنـ حـرـبـ ، قالـاـ : ثـنـا شـبـةـ ، عن قـتـادـةـ ، عن أـنـسـ ، قالـ: قـالـ رسولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « سـوـاـصـفـوـفـكـمـ ؟ فـإـنـ تـسـوـيـةـ الصـفـ مـنـ تـقـامـ الصـلاـةـ »

٦٦٩ - حدثـناـ قـتـيبةـ ، ثـنـاـ حـاتـمـ بنـ إـسـمـاعـيلـ ، عنـ مـصـبـ بنـ ثـابـتـ بنـ عبدـ اللـهـ بنـ الزـيـرـ ، عنـ مـحـمـدـ بنـ مـسـلـمـ بنـ السـائـبـ صـاحـبـ الـقـصـورـةـ ، قالـ : صـابـتـ إـلـىـ جـنـبـ أـنـسـ بنـ مـالـكـ [يومـاـ] فـقـالـ : هـلـ تـدـرـىـ لـمـ صـنـعـ هـذـاـ الـمـوـدـ ؟ فـقـلـتـ : لـأـوـالـهـ ، قـالـ : كـانـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـضـيـهـ عـلـيـهـ فـيـقـولـ : « اسـتـوـاـ وـعـدـلـوـاـ صـفـوـفـكـمـ »

٦٧٠ - حدثـناـ مـسـدـدـ ، ثـنـاـ حـمـيدـ بنـ الـأـسـوـدـ ، ثـنـاـ مـصـبـ بنـ ثـابـتـ ، عنـ مـحـمـدـ بنـ مـسـلـمـ ، عنـ أـنـسـ ، بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ، قـالـ : إـنـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ

(١) الحـذـفـ : جـمـعـ حـذـفـةـ - بـزـنـةـ قـصـبةـ وـقـصـبـ - وـالـحـذـفـ : غـمـ صـغـارـ سـوـدـ ، وـيـقـالـ : إـنـهـ أـكـثـرـ مـاـ تـكـونـ بـالـيـمـ

كان إذا قامَ إلى الصلاة أخذَه يمينه ثم التفتَ فقال: «اعتدلوا، سووا صفوكم»
ثم أخذَه يساره فقال: «اعتدلوا، سووا صفوكم»

٦٧١ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبد الوهاب - يعني ابن عطاء - عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أئمُّوا الصَّفَّ الْقَدِيمَ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ ، فَمَا كَانَ مِنْ نَّفْسٍ فَلَيْكُنْ فِي الصَّفَّ الْمُؤْخِرِ»

٦٧٢ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا جعفر بن يحيى بن ثوبان ، قال: أخبرني عمي عمارة بن ثوبان ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «خياركم أئمَّكُمْ مَنَا كَيْبَ فِي الصَّلَاةِ» [قال أبو داود : جعفر بن يحيى من أهل مكة]

باب الصفوف بين السواري

٦٧٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن يحيى بن هانى ، عن عبد الحميد بن محمود ، قال: صلبت مع أنس بن مالك يوم الجمعة فدفعنا إلى السواري فقدَّمنا وتأخرنا ، فقال أنس: كنا نتَّقَى هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف ، وكرامةه التأخر

٦٧٤ — حدثنا ابن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن أبي مسعود ، عن أبي مسعود ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لِيَنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَخْلَامِ وَالنُّهُمَّ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»

٦٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ، عن أبي معاشر ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ،

وزاد « ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، وإياكم وهيئاتِ ^(١) الأسواق »

٦٧٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا معاوية بن هشام ، ثنا سفيان ، عن أسماء بن زيد ، عن عثمان بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله ولملائكته يصلون على ميائين الصغوف »

باب مقام الصبيان من الصف

٦٧٧ — حدثنا عيسى بن شاذان ، ثنا عياش الرقام ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا قرة بن خالد ، ثنا بديل ، ثنا شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، قال : قال أبو مالك الأشعري : ألا أحدثكم بصلوة النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فاقام الصلاة ، وصف الرجال ، وصف خلفهم الفلان ، ثم صلى بهم ، فذكر صلاته ، ثم قال : هكذا صلاة ، قال عبد الأعلى : لا أحبه إلا قال [صلاة] أمتى

باب صفات النساء و [كراهيته] التأخر عن الصف الأول

٦٧٨ — حدثنا محمد بن الصباح البزار ، ثنا خالد وإسماعيل بن ذكرياء ، عن سهل بن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خير صنوف الرجال أولها ، وشرها آخرها ، وخير صنوف النساء آخرها ، وشرها أولها »

٦٧٩ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا عبد الرزاق ، عن عكرمة بن عمار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلطة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَرَأُ الْقَوْمُ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفَّ الْأُولَى حَتَّى يُؤْخَرُهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ »

٦٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبد الله الم Razawi ، قال :

(١) هيئات الأسواق ، أي : اختلاطها ، والمنازعة ، والخصومات ، وارتفاع الأصوات ، واللقط ، والفتنة التي فيها

ثنا أبو الأشهب ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في أصحابه تأخراً فقال لهم «تقديموا فاتسوا بي ، ولن يأتكم بكم من بعديكم ، ولا يزال قوم يتاخرون حتى يؤخرهم الله عز وجل »

باب مقام الإمام من الصف

٦٨١ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن يحيى بن بشير بن خلاد ، عن أمه أنها دخلت على محمد بن كعب القرظي فسمعته يقول : حدثني أبو هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «وَسْطُوا إِلَيْهِمْ ، وَسُدُّوا الْخَلْلَ»

باب الرجل يصلى وحده خلف الصف

٦٨٢ — حدثنا سليمان بن حرب وحمض بن عمر ، قالا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن هلال بن يساف ، عن عمرو بن راشد ، عن واابصة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلى خلف الصف وحده فأمره أن يعيده ، قال سليمان [بن حرب] : الصلاة

باب الرجل يركع دون الصف

٦٨٣ — حدثنا حميد بن مساعدة ، أن يزيد بن زريع حدثهم : ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن زياد الأعلم ، ثنا الحسن ، أن أبا بكرة حدث أنه دخل المسجد ونبي الله صلى الله عليه وسلم راكع قال : فركعت دون الصف ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعَدْ»

٦٨٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا زياد الأعلم ، عن الحسن ، أن أبا بكرة جاءه رسول الله راكع فركع دون الصف ، ثم مشى إلى الصف ، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته قال : «أَيُّكُمُ النَّذِي رَكِعَ دُونَ الصَّفِّ ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ؟» فقال أبو بكرة : أنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا

ولا تعد » [قال أبو داود : زياد الأعلم زياد بن فلان بن قرة ، وهو ابن خالة يونس ابن عبيد الله]

باب ما يستر المصلى

٦٨٥ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، ثنا إسرائيل ، عن سماك ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه طلحة بن عبيد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا جعلت بين يديك مثل مؤخرة الرجل فلا يضرك من مر بين يديك »

٦٨٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جریج ، عن عطاء ، قال : آخراً الرجل : ذراع فما فوقه

٦٨٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحرابة فتوضع بين يديه فيصل إلىها ، والناس وراءه ، وكان يفعل ذلك في السفر فمِنْهُمْ اتخذها النساء

٦٨٨ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء وَيَنْ يَدِيهِ عَزَّةُ الظُّهُرِ رَكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ ، يَمْرُ خَلْفَ العَزَّةِ الْمَرَأَةُ وَالْعِمَارُ

باب الخطط إذا لم يجد عصا

٦٨٩ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن الفضل ، ثنا إسماعيل بن أمية ، حدثني أبو عمرو بن محمد بن حرث ، أنه سمع جده حرثاً يحدث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلي أحدكم فليجعل تلقاً وجهه شيئاً فإن لم يجد فلينصب عصاً ، فإن لم يكن معه عصاً فلينخطط خطاماً لا يضره مامراً أمامه »

٦٩٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا علي - يعني ابن المديني - عن سفيان ، عن إسماعيل بنت أمية ، عن أبي محمد بن عمرو بن حرث ، عن جده حرث رجل من بني عذرة ، عن أبي هريرة ، عن أبي القاسم صلى الله عليه وسلم قال ، فذكر حديث الخط ، قال سفيان : لم يجد شيئاً نشده به هذا الحديث ، ولم يجيء إلا من هذا الوجه ، قال قالت لسفيان : إنهم مختلفون فيه ، فتذكر ساعة ثم قال : ما أحفظ إلا أبا محمد بن عمرو ، قال سفيان : قدم ههنا رجل بعد مات إسماعيل بن أمية فطلب هذا الشيخ أبا محمد حتى وجده فسألته عنه خلط عليه ، قال أبو داود : وسمعت أحمد بن حنبل سئل عن وصف الخط غير مرّة فقال : هكذا عرضاً مثل الملال ، قال أبو داود : وسمعت مسداً قال : قال ابن داود : الخط بالطول [قال أبو داود : وسمعت أحمد بن حنبل وصف الخط غير مرّة فقال هكذا يعني بالعرض حوراً دوراً^(١) مثل الملال ، يعني منقطاً]

٦٩١ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى ، ثنا سفيان بن عيينة ، قال : رأيت شريكاً صلى بنا في جنازة العصر فوضع قفساته بين يديه ، يعني في فريضة حضرت

باب الصلاة إلى الراحلة

٦٩٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة و وهب بن بقة و ابن أبي خلف و عبد الله بن سعيد ، قال عثمان : ثنا أبو خالد ، ثنا عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصلّى إلى بيته باب إذا صلّى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه

٦٩٣ — حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ، ثنا علي بن عياش ، ثنا أبو عبيدة الوليد بن كامل ، عن المهلب بن حجر البهراوي ، عن ضباعة بنت المقداد بن الأسود

(١) « حوراً دوراً ، أى حوراً و مدوراً مثل الملال ، وهذه الزيادة كلها مكررة المعنى مع ما سبقها

عن أبيها ، قال : مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى إلى عودٍ ولا عمود ولا شجرة إلا جمله على حاجبه الأيمن أو الأيسر ولا يصد له صدًا

باب الصلاة إلى المحدثين والنiam

٦٩٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعبي ، ثنا عبد الملك بن محمد بن أبيه ، عن عبد الله بن يسّة ووب بن إسماعيل ، عن حدثه ، عن محمد بن كعب القرظي قال : قلت له - يعني لعمربن عبد العزيز - حدثني عبد الله بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تصلوا خلف النائم ، ولا المحدث »

باب الدُّنُو من السترة

٦٩٥ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا سفيان ، ح وثنا عن ابن أبي شيبة وحامد بن يحيى وابن السرح ، قالوا : ثنا سفيان ، عن صفوان ابن سليم ، عن نافع بن جبير ، عن سهل بن أبي حمزة ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلَّى أحدكم إلى ستة فليذن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته » قال أبو داود : رواه واقد بن محمد عن صفوان عن محمد بن سهل عن أبيه أو عن محمد بن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم : عن نافع بن جبير عن سهل بن سعد ، واختلف في إسناده

٦٩٦ — حدثنا القعبي والتفيلي ، قالا : ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، قال : أخبرني أبي ، عن سهل قال : وكان بين مقام النبي صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ممر عذر ، [قال أبو داود] : الخبر للتفيلي

باب ما يؤمر المصلى أن يدرأ عن المرء بين يديه

٦٩٧ — حدثنا القعبي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخدري ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال «إذا كان أحدكم يصلّى فلَا يدع أحداً يمر بين يديه ، وليدرأه ما استطاع ؛
فإن أبي فليقاتلته فانما هو شيطان»

٦٩٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو خالد ، عن ابن عجلان ، عن
زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم «إذا صلّى أحدكم فليصلّ إلى سترة ، وليدن منها » ثم
ساق معناه

٦٩٩ — حدثنا أحمد بن أبي سريح الرازي ، أخبرنا أبو أحمد
الزبيري ، أخبرنا مسرة بن معبد اللخمي ، لقيته بالكوفة ، قال : حدثني
أبو عبيد حاجب سليمان قال : رأيت عطاء بن الليثي قائماً يصلّى فذهبت
أمر بين يديه فرداً ، ثم قال : حدثني أبو سعيد الخدري أن رسول الله صلّى
الله عليه وسلم قال «من استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين قبلته أحد
فللْيَفْعُلْ»

٧٠٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا سليمان — يعني ابن المغيرة —
عن حميد — يعني ابن هلال — قال : قال أبو صالح : أحدثك عمار أية من
أبي سعيد وسمعته منه : دخل أبو سعيد على مروان فقال : سمعت رسول الله
صلّى الله عليه وسلم يقول «إذا أصلّى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد
أن يجتاز بين يديه فليدفع في نحره ، فإن أبي فليقاتلته فانما هو شيطان»
قال أبو داود : قال سفيان الثوري : يمر الرجل يتبعثر بين يديه وأنا أصلّى
فأمنعه ، ويمرّ الضعيف فلا أمنعه

باب ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلّى

٧٠١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله
عن سر بن سعيد ، أن زيد بن خالد الجهمي أرسنه إلى أبي جهم يسأله ماذا سمع
من رسول الله صلّى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلّى ؟ فقال أبو جهم : قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارِ بَيْنَ يَدِي الصَّلَاةِ مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقْفِ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمْرِ بَيْنَ يَدِيهِ » قال أبو النضر : لا أدرى قال أربعمائة أو شهرًا أو سنة

باب ما يقطع الصلاة

٧٠٢ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، ثنا عبد السلام بن مطهر وابن كثير، المعنى أن سليمان بن المغيرة أخبرهم، عن حميد بن هلال، عن عبد الله ابن الصامت، عن أبي ذر، قال حفص : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [«يقطع صلاة الرجل»] وقال عن سليمان : قال أبو ذر «يقطع صلاة الرجل إذا لم يكن بين يديه قيد آخرة الرحل الحمار والكلب الأسود والمرأة» فقلت : ما بال الأسود من الأحر من الأصفر من الأبيض؟ فقال : يا ابن أخي ، سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال «الكلب الأسود شيطان»

٧٠٣ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، ثنا قتادة ، قال : سمعت جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس ، رفعه شعبة ، قال «يقطع الصلاة المرأةُ والخانقُ والكلبُ» قال أبو داود : وقفه سعيد وهشام وهام عن قتادة عن جابر ابن زيد على ابن عباس

٧٠٤ - حدثنا محمد بن إسماعيل البصري ، ثنا معاذ ، ثنا هشام ، عن يحيى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : أحببه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا صلى أحدكم إلى غير ستة فإنه يقطع صلاته الكلب والحمار والخنزير واليهودي والجوسى والمرأة ، ويجزئ عنه إذا مرروا بين يديه على قذفة بحجر» قال أبو داود : في نفسى من هذا الحديث شيء : كنت إذا ذكر به إبراهيم وغيره فلم أر أحدا جاء به عن هشام ولا يعرفه ، ولم أر أحدا يحدث به عن هشام ، وأحسب الوهم من ابن أبي سمينة [يعنى محمد بن إسماعيل البصري مولى بنى هاشم] والمنسک فيه ذكر الجوسى ، وفيه « على قذفة بحجر » وذكر الخنزير ، وفه

نكارة . قال أبو داود : ولم أسمع هذا الحديث إلا من محمد بن إسماعيل [بن سمينة] وأحبيه وهم ، لأنَّه كان يحدثنا من حفظه [

٧٠٥ — حدثنا محمد بن سليمان الانباري ، ثناوكيع ، عن سعيد بن عبد العزيز ، عن مولى يزيد بن نمران ، عن يزيد بن نمران ، قال : رأيت رجلاً بتبوك مقعداً فقال : مررت بين يدي النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا على حمار وهو يصلِّي فقال « اللَّهُمَّ اقطعْ أثْرَهُ » فما مشيت عليها بعد

٧٠٦ — حدثنا كثير بن عبيد — يعني المذججي — ثنا ^(١) حبوبة ، عن سعيد ، بساندته ومعناه ، زاد : فقال « قطع صلاتنا قطع الله أثره » قال أبو داود : ورواه أبو مسهر عن سعيد قال فيه : قطع صلاتنا

٧٠٧ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، حثنا سليمان بن داود ، قالاً : ثنا ابن وهب ، أخبرني معاوية ، عن سعيد بن غزوan ، عن أبيه ، أنه نزل بتبوك وهو حاج فإذا رجل مقعد فسأله عن أمره فقال له : سأحذرك حديثاً فلاتحدث به ما سمعتَ أني حَيْ إِنْ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نزل بتبوك إلى خلة فقال « هذه قبلتنا » ثم صلَّى إليها فأقبلت وأنا غلام أسمى حتى مررت بيها وبينها فقال : « قطع صلاتنا ، قطع الله أثره » فاقت عليها إلى يومي هذا

باب ستة الإمام ستة من خلفه

٧٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن الغاز ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : هبَطْنَا مع رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ثَنَيَةِ أَذَّارِ ^(٢) فحضرت الصلاة — يعني فصل إلى جدار — فاتخذه قبلة ونحن خلفه ، فجاءت بهمة تمرُّ بين يديه فما زال يدار بها حتى لصقَ بطنه بالجدار ، ومررت من ورائه ، أو كما قال مسدد

(١) في نسخة أبو حبوبة ، (٢) ثنية أذَّار : موضع بين الحرمتين

٧٠٩ — حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر ، قالا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن يحيى بن الجزار ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلّي فذهب جذى يمر بين يديه فجعل يتقيه .

باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة

٧١٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كنت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ، قال شعبة : أحسها قالت وأنا حاضر ، قال أبو داود : رواه الزهرى وعطاء وأبو بكر ابن حفص وهشام بن عروة وعراء بن مالك وأبو الأسود وتميم بن سلمة ، كلهم عن عروة عن عائشة ، وإبراهيم عن الأسود عن عائشة ، وأبو الضحى عن مسروق عن عائشة ، والقاسم بن محمد وأبو سلمة عن عائشة ، لم يذكروا « وأنا حاضر »

٧١١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلّي صلاته من الليل وهي معرضة بيته وبين القبلة راقدة على الفراش الذي يرقد عليه حتى إذا أراد أن يوثر أيقظها فأوْتَ

٧١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبد الله ، قال : سمعت القاسم يحدث عن عائشة قالت : بئسما عدلتُمُونَا بالحرار والكلب ، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي وأنا معرضة بين يديه ، فإذا أراد أن يسجد عَمَّرَ رجل فَصَمَّمَتْهَا إِلَىٰ نِمَّ يسجد

٧١٣ — حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا المعتمر ، ثنا عبد الله ، عن أبي النضر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ، أنها قالت : كنت أكون نائمة ورجلاي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلّي من الليل ، فإذا أراد أن يسجد ضرب رجل فتقبض ثم ، فسجد

٧١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ح [قال أبو داود:] وثنا القعنبي ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - وهذا لفظه ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أنها قالت : كنت أنام وأنا معترضة في قبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلّي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمامه إذا أراد أن يوتر ، زاد عثمان « غمزني » ثم أتفقا « فقال تَنَعَّمْ »

باب من قال الحمار لا يقطع الصلاة

٧١٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : جئت على حمار ، ح وثنا القعنبي عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال : أقبلت راكباً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي بالناس يُنَبِّئُ فررت بين يدي بعض الصفة ، فنزلت فأرسلت الأتان ترعن ، ودخلت في الصفة ، فلم ينكِر ذلك أحد ، قال أبو داود : وهذا لفظ القعنبي وهو أتم ، قال مالك : وأنا أرى ذلك واسماً إذا قامت الصلاة

٧٦ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن الحكم ، عن يحيى بن الجزار ، عن أبي الصهباء ، قال : تَدَا كَرَنَا ما يقطع الصلاة عند ابن عباس ، فقال : جئت أنا وغلام من بني عبد المطلب على حمار ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي ، فنزلت ونزلت وتركتنا الحمار أمام الصفة ، فما بالاه ، وجاءت جاريتان من بني عبد المطلب فَدَخَلْتَانِي بين الصفة فما بالي ذلك

٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وداود بن مخراق الغرياب ، قالا : ثنا جرير ، عن منصور ، بهذا الحديث باسناده ، قال : فجاءت جاريتان من بني عبد المطلب افتقـلتـا فأخذـهاـ ، قال : عثمان فـزعـ بـيـنـهـماـ ، وـقـالـ دـاوـدـ : فـزعـ إـحـدـاهـاـ منـ الـأـخـرـىـ ، فـماـ بـالـيـ ذـلـكـ

باب من قال الكلب لا يقطع الصلاة

٧١٨ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الabbث ، قال : حدثني أبي ، عن جدِّي ، عن يحيى بن أيوب ، عن محمد بن عمر بن علي ، عن عباس بن عبد الله ابن عباس ، عن الفضل بن عباس ، قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادِيَّةٍ لنا ومهه عباس ، فصلَّى في صحراء ليس بين يديه سترة ، وحارةٌ لنا وكلبة تعيشان بين يديه ، فما بالى ذلك

باب من قال لا يقطع الصلاة شيء

٧١٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبوأسامة ، عن مجالد ، عن أبيالوداك عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يقطع الصلاة شيء لا يدركوا ما استطاعوا فاما هو شيطان »

٧٢٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا مجالد ، ثنا أبوالوداك قال : مر شاب من قريش بين يدي أبي سعيد الخدري وهو يصلِّي فدفعه ، ثم عاد فدفعه ، ثلث مرات ، فلما انصرف قال : إن الصلاة لا يقطعها شيء ، ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ادْرُكُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ فانه شيطان » قال أبو داود : إذا تنازع الخبران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى ما عمل به أصحابه من بعده

أبواب تفريع استفتاح الصلاة

[باب رفع اليدين [في الصلاة]^(١)

٧٢١ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استفتح

(١) هنا أول الجزء الخامس من تجزئة الخطيب

الصلوة رفع يديه حتى يحاذى منكبيه ، وإذا أراد أن يركع ، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ، وقال سفيان مرة : وإذا رفع رأسه ، وأكثر ما كان يقول : وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ، ولا يرفع بين السجدين

٧٢٢ — حدثنا محمد بن المصنف الحمصي . ثنا قتيبة ، ثنا الزيدى ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن عبد الله بن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلوة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه . ثم كبر وها كذلك ، فيرکع ، ثم إذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى تكونا حذو منكبيه ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ولا يرفع يديه في السجدة ، ويرفعهما في كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تتفقى صلاته

٧٢٣ — حدثنا عبد الله بن عمر بن ميسرة [الجُشَيْ] ثنا عبد الوارث ابن سعيد ، قال : ثنا محمد بن جحادة ، حدثني عبد الجبار بن وايل بن حجر ، قال : كنت غلاماً لا أعقل صلاة أبي ، قال : خذْ نَبِيَّ وائل بن علقة عن أبي وائل بن حجر قال : صَلَّيْتُ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا كَبَرَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، قال : ثم التحف ، ثم أخذ شمامه يسميه ، وأدخل يديه في ثوبه ، قال : فإذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه ثم سجد ووضع وجهه بين كفيه ، وإذا رفع رأسه من السجدة أيضاً رفع يديه ، حتى فرغ من صلاته ، قال محمد : فذكرت ذلك للحسن بن أبي الحسن ، فقال : هي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله من فعله وتركه من تركه ، قال أبو داود : روی هذا الحديث همام عن ابن جحادة ، لم يذكر الرفع مع الرفع من السجدة

٧٢٤ — حدثنا عثمان^(١) بن أبي شيبة ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده ، وفي نسخة أخرى تركيب إسناد هذا الحديث على متن الذي بعده وتركيب إسناد الذي بعده على متن هذا الحديث

الحسن بن عبد الله النخعى ، عن عبد الجبار بن وايل ، عن أبيه ، أنه أبصر النبي صلى الله عليه وسلم حين قام إلى الصلاة رفع يديه حتى كانتا بعيالٍ مُنكِبَيْنَ ، وحاذَى بابهما يَدُيهُ ، ثُمَّ كَبَرَ

٧٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد - يعني ابن زريع - ثنا المسعودي ، حدثني عبد الجبار بن وايل ، حدثني أهل بيته ، عن أبي ، أنه حَدَّثُهُمْ أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع التكبيرة

٧٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، عن عاصم بن كلبي ، عن عن أبيه ، عن وايل بن حجر ، قال : قلت لآتُرُنَ إِلَى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلى ، قال : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فذكر فرق فرق يديه حتى حاذَى أذنيه ، ثم أخذ شمالة يمينه ، فلما أراد أن يركع رفهما مثل ذلك ، ثم وضع يديه على ركبتيه ، فلما رفع رأسه من الركوع رفهما مثل ذلك ، فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من بين يديه ، ثم جلس فاقترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على خذه اليسرى وحد مرفقه الأيمن على خذه اليمنى وقبض ثنتين وخلق حلقة ، ورأيته يقول هكذا ، وخلق بشر الإبهام الوسطى ، وأشار بالسيابة

٧٢٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو الوليد ، ثنا زائدة ، عن عاصم بن كلبي ، بسانده ومعناه ، قال فيه : ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ، وقال فيه : ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرّك أيديهم تحت الثياب

٧٢٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن عاصم بن كلبي ، عن أبيه ، عن وايل بن حجر ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حين افتح (١٣٢ - ج أوّل)

الصلوة رفع يديه حِيَالَ أذنيه ، قال : ثم أتيتهم فرأيتهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم
فافتتاح الصلاة عليهم بِرَانِسُ وأَكْسِيَة
باب افتتاح الصلاة

٧٢٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن شريك ، عن
عاصم بن كلبي ، عن علقمة بن وائل ، عن وائل بن حجر قال : أتيت النبي
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّتَاءِ فَرَأَيْتُ أَحَادِيبَهُ يَرْفَعُونَ أَيْدِيهِمْ فِي ثَيَابِهِمْ فِي الصَّلَاةِ

٧٣٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ، ح و ثنا
مسدد ، ثنا يحيى ، وهذا حديث أَحْمَدَ ، [قال :] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَيدِ - يَعْنِي إِبْرَاهِيمَ
جَمْفُرَ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ عَطَاءَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَمِيدَ السَّاعِدِيَ فِي عَشْرَةِ
مِنْ أَحَادِيبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ أَبَا حَمِيدَ : أَنَا
أَعْلَمُ كُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالُوا : فَلِمَ ؟ فَوَاللهِ مَا كَنْتُ بِأَكْرَنْتُنَا
لَهُ تَبَعًا وَلَا أَقْدَمْنَا لَهُ صَحْبَةً ، قَالَ : بَلِي ، قَالُوا : فَأَغْرِضُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَرْفَعُ يَدِيهِ حَتَّى يَحْمَدِي بِهِمَا نَكِيْبِيهِ ، ثُمَّ
يَكْبُرُ حَتَّى يَقْرَأَ كُلَّ عَظَمٍ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلاً ، ثُمَّ يَقْرَأُ ، ثُمَّ يَكْبُرُ فِي رَفْعِ يَدِيهِ
حَتَّى يَحْمَدِي بِهِمَا نَكِيْبِيهِ ، ثُمَّ يَرْكُمُ وَيَصْنَعُ رَاحِتِيهِ عَلَى رَكْبَتِيهِ ، ثُمَّ يَمْتَدِلُ فَلَا
يَصْبِرُ رَأْسَهُ وَلَا يَقْنَعُ ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدَهُ ، ثُمَّ يَرْفَعُ يَدِيهِ
حَتَّى يَحْمَدِي [بِهِمَا] نَكِيْبِيهِ مُعْتَدِلاً ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ يَهْزُو إِلَى الْأَرْضِ
فَيُجَافِي يَدِيهِ عَنْ جَنْبِيهِ ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَتَنَّى رَجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا ، وَيَفْتَحُ
أَصْبَابَ رِجْلِيهِ إِذَا سَجَدَ ، وَيَسْجُدُ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَيَرْفَعُ [رَأْسَهُ] وَيَتَنَّى
رَجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا حَتَّى يَرْجِعَ كُلَّ عَظَمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ ، ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الْأُخْرَى
مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَرَ وَرَفَعَ يَدِيهِ حَتَّى يَحْمَدِي بِهِمَا نَكِيْبِيهِ كَمَا
كَبَرَ عِنْدَ افتتاحِ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ
السَّجْدَةُ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ أَخْرَجَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَقَعَدَ مُتَوَّزِّكًا عَلَى شِقَّةِ الْأَيْسِرِ ،

قالوا : صدقت ، هكذا كان يصلى صلى الله عليه وسلم

٧٣١ - حدثنا قبيه بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن يزيد - يعني

ابن أبي حبيب - عن محمد بن عمرو بن حلحلة ، عن محمد بن عمرو العامري ، قال : كنت في مجلس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقى كروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد ، فذكر بعض هذا الحديث ، وقال : فإذا رأكم أمكن كفيه من ركبتيه وفرجَ بين أصابعه ، ثم هصر ظهره غير مقنع رأسه ولا صافح بخدنه ، وقال : فإذا قعد في الركعتين قعد على بطنه قدمه اليسرى ونصب اليدي ، فإذا كان في الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض وأخرج قدميه من ناحية واحدة

٧٣٢ - حدثنا عيسى بن إبراهيم المصري ، ثنا ابن وهب ، عن الليث

ابن سعد ، عن يزيد [بن محمد القرشي ويزيد] بن أبي حبيب ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، نحو هذا ، قال : فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابعه القبلة

٧٣٣ - حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم ، ثنا أبو بدر ، حدثني زهير أبو خيشمة ، ثنا الحسن بن الحز ، حدثني عيسى بن عبد الله بن مالك ، عن محمد بن عمرو بن عطاء أحد بنى مالك ، عن عباس - أو عياش - بن سهل الساعدي ، أنه كان في مجلس فيه أبوه ، وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي المجلس أبو هريرة وأبو حميد الساعدي وأبو أنيس ، بهذا الخبر يزيد أو ينقص ، قال فيه : ثم رفع رأسه - يعني من الركوع - فقال : سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ، ورفع يديه ثم قال : الله أكبر ، فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور قدميه وهو ساجد ، ثم كبر فلما فتورك ونصب قدميه الأخرى ، ثم كبر فسجد ثم كبر فقام ولم يتورك ، ثم ساق الحديث ، قال : ثم جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن ينهم للقيام قام بتكبيرة ، ثم رفع الركعتين الآخرين ، ولم يذكر التورك في التشهد

٧٣٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، أخبرني فليح ، حدثني عباس بن سهل ، قال : اجتمع أبو حميد وأبو أisyad وسهل بن سعد ومحمد ابن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد : أنا أعلم بصلاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر بعض هذا ، قال : ثم رکع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ووتر يديه فتجلى عن جنبيه ، قال : ثم سجد فلم يمكن أنفه وجبهه ونَحْنَ نَحْنَ يديه عن جنبيه ووضع كفيه حَدَّوْ مَكْبِيَه ، ثم رفع رأسه حتى رفع كل عظم في موضعه ، حتى فرغ ، ثم جلس فاقترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه ، قال أبو داود : روى هذا الحديث عتبة بن أبي حكيم عن عبد الله بن عيسى عن العباس بن سهل ، لم يذكر التورك ، وذكر نحو [الحديث] فليح ، وذكر الحسن بن الحزير نحو جلسة حديث فليح وعتبة

٧٣٥ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، حدثني عتبة ، حدثني عبد الله بن عيسى ، عن العباس بن سهل الساعدي ، عن أبي حميد ، بهذا الحديث ، قال : و إذا سجد فرَّجَ بين خذيه غير حامل بَطْنَهُ على سُنَّهُ من خذيه ، قال أبو داود : رواه ابن المبارك : أخبرنا فليح سمعت عباس بن سهل يحدث فلم أحفظه خذنه ، أراه ذكر عيسى بن عبد الله ، أنه سمعه من عباس ابن سهل ، قال : حضرت أبي حميد الساعدي ، بهذا الحديث

٧٣٦ — حدثنا محمد بن معمر ، ثنا حجاج بن مهنا ، ثنا هام ، ثنا محمد بن جحادة ، عن عبد الجبار بن وايل ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال : فلما سجد وقَمَّ ركبته إلى الأرض قبل أن تقع كفاه ، قال : فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجاف عن عن إبطيه ، قال حجاج : وقال هام : وحدثنا شقيق حدثني عاصم بن كليب عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا ، وفي حديث أحدهما — وأكبر على

أنه حديث محمد بن جحادة - : وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على قدميه
 ٧٣٧ - حدثنا مسدد، ثنا عبد الله بن داود، عن فطر، عن عبد الجبار
 ابن وائل، عن أبيه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع إبراهيم
 في الصلاة إلى شحبة أذنيه

٧٣٨ - حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، عن جدي،
 عن يحيى بن أيوب، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن ابن شهاب، عن
 أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة أنه قال: كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاحة جعل يديه خلْوَةٌ مُنْكِبَةٌ، وإذا رفع فل
 مثل ذلك، وإذا رفع للسجود فعل مثل ذلك، وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك
 ٧٣٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن همزة، عن أبي هبيرة، عن ميمون

المكي، أنه رأى عبد الله بن الزبير وصَلَّى اللهم يُشيرُ بِكَفِيهِ: حين يقوم، وحين
 يركع، وحين يسجد، وحين ينهض للقيام، فيقوم فيشير يديه، فانطلقت إلى
 ابن عباس فقلت: إن رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحداً يصلها، فوصفت
 له هذه الإشارة، فقال: إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فاقتصر بصلاته عبد الله بن الزبير

٧٤٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن أبان، المعنى، قال: ثنا النضر بن
 كثير - يعني السعدي - قال: صلى إلى جنبي عبد الله بن طاوس في مسجد
 الخيف فكان إذا سجد السجدة الأولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاً وجهه،
 فأنكترت ذلك، فقلت لوهيب بن خالد، فقال له وهيب بن خالد: تصنعن شيئاً
 لم أر أحداً يصنعه؟ فقال ابن طاوس: رأيت أبي يصنعه وقال أبي: رأيت ابن
 عباس يصنعه، ولا أعلم إلا أنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنعه

٧٤١ - حدثنا نصر بن علي، أخبرنا عبد الأعلى، ثنا عبد الله، عن
 نافع، عن ابن عمر، أنه كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه، وإذا رفع،

وإذا قال سمع الله لمن حمده ، وإذا قام من الركعتين رفع يديه ، ويرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : الصحيح قول ابن عمر وليس بمحروم ، قال أبو داود : روى بقية أهله عن عبيد الله وأسنته ، ورواه التنقى عن عبيد الله أوفقه على ابن عمر وقال فيه : وإذا قام من الركعتين يرفعهما إلى ثدييه ، وهذا هو الصحيح ، قال أبو داود : ورواه الليث بن سعد ومالك وأبيوب وابن جريج موقوفا ، وأسنته حماد بن سلامة وحده عن أبوب ، ولم يذكر أبوب ومالك الرفع إذا قام من السجدين وذكره الليث في حديثه ، قال ابن جريج فيه : قلت لفافع : أكان ابن عمر يجعل الأولى أرفعهن ؟ قال : لا ، سواء ، قلت : أشرلي ، فأشار إلى الثديين أو أسفل من ذلك

٧٤٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر كان إذا ابتدأ الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك ، قال أبو داود : لم يذكر « رفعهما دون ذلك » أحد غير مالك فيما أعلم

باب

٧٤٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبيد المخاربي ، قالا : ثنا محمد بن فضيل ، عن عاصم بن كلبي ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه

٧٤٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سليمان بن داود الماشمي ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن الفضل بن ربيعة بن الحيث بن عبد المطلب ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع ، ويصنعه إذا رفع من الركوع ؛ ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد ، وإذا قام من السجدين رفع يديه كذلك وكبر

قال أبو داود : في حديث أبي حميد الساعدي حين وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم : إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يجاذب بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة

٧٤٥ — جدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن مالك بن الحويرث ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا كبر ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، حتى يبلغ بهما فروع أذنيه

٧٤٦ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ح وحدثنا موسى بن مروان ، ثنا شعيب - يعني ابن إسحاق - المعنى ، عن عرمان ، عن لاحق ، عن بشير ابن نهيلك ، قال : قال أبو هريرة : لو كنت قد أdam النبي صلى الله عليه وسلم لرأيت إبطه ، زاد ابن معاذ قال : يقول لاحق : ألا ترى أنه في الصلاة ولا يستطيع أن يكون قد أdam رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وزاد موسى : يعني إذا كبر رفع يديه

٧٤٧ — حدثنا عمّان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن عاصم بن كلبي عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقة ، قال : قال عبد الله : عَلِمْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ فَكَبَرَ وَرَفَعَ يَدِيهِ ، فَلَمَّا رَكِعَ طَبَقَ يَدِيهِ بَيْنَ رَكْبَتَيْهِ ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ سَمَدًا قَالَ : صَدَقَ أخِي ، [قَد] كَنَا نَفْعَلُ هَذَا ، ثُمَّ أَمْرَنَا بِهَذَا ، يعني الإمساك على الركبتين

باب من لم يذكر الرفع عند الركوع

٧٤٨ — حدثنا عمّان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم [يعني ابن كلبي ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقة قال : قال عبد الله ابن مسعود : ألا أصلّى بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : فصل فلم يرفع يديه إلا مرة] قال أبو داود : هذا مختصر من حديث طويل ، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ]

٧٤٩ — حدثنا محمد^(١) بن الصباح البزار ، ثنا شريك ، عن يزيد
ابن أبي زيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليل ، عن البراء أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان إذا افتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه ، ثم لا يعود
٧٥٠ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى ، ثنا سفيان ، عن يزيد ، نحو
حديث شريك لم يقل « ثم لا يعود » قال سفيان : قال لنا بالكوفة بعد « ثم
لا يعود » قال أبو داود : وروى هذا الحديث هشيم وخالد وابن إدريس
عن يزيد لم يذكروا « ثم لا يعود »

٧٥١ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا معاوية وخالد بن عمرو وأبو حذيفة ،
قالوا : ثنا سفيان ، باسناده بهذا ، قال : فرفع يديه في أول مرة ، وقال بعضهم :
مرة واحدة

٧٥٢ — حدثنا حسين بن عبد الرحمن ، أخبرنا وكيع ، عن ابن أبي ليل ،
عن أخيه عيسى ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليل ، عن البراء بن عازب
قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين افتح الصلاة ، ثم لم
يرفها حتى انصرف ، قال أبو داود : هذا الحديث ليس ب صحيح

٧٥٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن معان ،
عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا
باب وضع اليمين على اليسرى في الصلاة

٧٥٤ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أحمد ، عن العلاء بن صالح ،
عن زرعة بن عبد الرحمن ، قال : سمعت ابن الزبير يقول : صفت القدمين ووضع
اليد على اليد من السنة

٧٥٥ — حدثنا محمد بن بكار بن الريان ، عن هشيم بن بشير ، عن الحجاج
ابن أبي زينب ، عن أبي عثمان النهدي ، عن ابن مسعود أنه كان يصلي فوضع

(١) في بعض النسخ تقديم الحديث (رقم ٧٥١) على هذا الحديث

يده اليسرى على اليمنى فرأه النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى على اليسرى

٧٥٦ — حدثنا محمد بن محبوب، ثنا حفص بن غياث، عن عبد الرحمن

ابن إسحاق، عن زياد بن زيد، عن أبي حميدة، أن علياً رضي الله عنه قال:

السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة

٧٥٧ — حدثنا محمد بن قدامة — [يعني] ابن أعين — عن أبي بدر،

عن أبي طالوت عبد السلام، عن ابن جرير الصبّي، عن أبيه، قال: رأيت علياً

رضي الله عنه يمسك شمانته بيمينه على الرسن فوق السرة، قال أبو داود: وروى

عن سعيد بن جبير «فوق السرة»، وقال أبو مجلز: «تحت السرة»، وروى عن

أبي هريرة وليس بالتفوي

٧٥٨ — حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن

إسحاق الكوفي، عن سيار أبي الحكم، عن أبي واائل، قال: قال أبو هريرة:

أخذ الأكف على الأكف في الصلاة تحت السرة ، قال أبو داود: سمعت

أحد بن حنبل يضعف عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي

٧٥٩ — حدثنا ^(١) أبو توبة، ثنا الهيثم — يعني ابن حميد — عن ثور، عن

سلیمان بن موسى، عن طاوس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع

يده اليمنى على يده اليسرى ثم يشدُّ بينهما على صدره، وهو في الصلاة

باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء

٧٦٠ — حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا عبد العريان بن أبي سلمة،

عن عم الماجشون بن أبي سلمة، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي

رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

إذا قام إلى الصلاة كبر ثم قال: «وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ، وسقط من نسخة أخرى من أول

الحديث (رقم ٧٥٦) إلى آخر الباب

حَتِّيْنَا [مُسْلِمًا] وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ؟ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْبَابِي وَعَمَانِي لِهِ
رَبُّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذِلِّكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ
الْمَلِكُ لَا إِلَهٌ [لَّيْ] إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي ، وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظلمتْ نَفْسِي وَاعْرَفْتُ بِذَنْبِي ،
فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي جِيْعاً ؛ [إِنَّهُ] لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ
لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَاصْرَفْ عَنِّي سَيِّئَاتِي لَا يَصْرُفْ سَيِّئَاتِي إِلَّا أَنْتَ ، لِبَيْكَ
وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدِكَ ، [وَالشَّرُّ لِيْسَ إِلَيْكَ] أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ ، تَبَارَكَتْ
وَتَعَالَيْتُ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ وَإِذَا رَكِمْ قَالَ : «اللَّهُمَّ لَكَ رَكِمْتُ ، وَبِكَ
آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، خَشِعْ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخْتَى وَعِظَامِي وَعَصْبِي » ،
وَإِذَا رَفِعَ قَالَ : «سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ ، رَبُّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَ[مِلْءُ] مَا يَنْهَا وَمَلْءُ مَا شَتَّتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ » وَإِذَا سَجَدَ قَالَ «اللَّهُمَّ لَكَ
سَجَدْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، سَجَدْ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ
صُورَتِهِ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » وَإِذَا سَلَمَ مِنَ الصَّلَاةِ
قَالَ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ ، وَمَا أَخْرَتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ ، وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا
أَسْرَفْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مَنِي ؟ أَنْتَ الْمَقْدِمُ وَالْمَؤْخِرُ ، لَا إِلَهٌ إِلَّا أَنْتَ »

٧٦١ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سليمان بن داود الماشمي ، أخبرنا
عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبدالله بن الفضل بن ربيعة
ابن الحزث بن عبد المطلب ، عن [عبد الرحمن] الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ،
عن علي بن أبي طالب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة
المكتوبة كبر ورفع يديه حَذْوَ منكبيه ، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته ،
وإذا أراد أن يركع ، ويصنعه إذا رفع من الركوع ، ولا يرفع يديه في شيء من
صلاته وهو قاعد ، وإذا قام من السجدةتين رفع يديه كذلك وكبر ودعا ، نحو
حديث عبد العزيز في الدعاء يزيد وينقص الشيء ، ولم يذكر « والخير [كله]
في يديك والشر ليس [إليك] » ، وزاد فيه : ويقول عند انصرافه من الصلاة « اللهم

اغفر لي ما قدمت وأخرت ، وما أسررت وأعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت »

٧٦٢ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا شريح بن يزيد ، حدثني شعيب بن أبي حزنة ، قال : قال لـ [محمد] بن المنكدر وابن أبي فروة وغيرها من قهاء أهل المدينة فإذا قلت أنت ذاك فقل «أنا من المسلمين» يعني قوله «أنا أول المسلمين»

٧٦٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا حماد ، عن قتادة وثابت وحميد ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا جاء إلى الصلاة وقد حفظه النفس فقال : الله أكبر ، الحمد لله حمدًا كثيراً طيباً مباركا فيه ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال : «أيُّكُمْ التَّكَلُّمُ بِالْكَلِمَاتِ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَاسًا» فقال الرجل : أنا يا رسول الله ، جئت وقد حفظني النفس قلتها ، فقال : «لَقَدْ رَأَيْتُ أَنِّي عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا» وزاد حميد فيه «وإذا جاءَ أَحَدُكُمْ فَلَيَمْسِنَّهُ مَا كَانَ يَمْسِي فَلَيُصْلِلَ مَا أَدْرَكَهُ وَلَيُقْضِي مَا سَبَقَهُ»

٧٦٤ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عاصم العنزي ، عن ابن جبير بن مطعم ، عن أبيه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة ، قال عمرو : لا أدرى أى صلاة هي ؟ فقال : «الله أكبر كبرا ، الله أكبر كبرا ، الله أكبر كبرا ، والحمد لله كثيرا ، والحمد لله كثيرا ، والحمد لله كثيرا ، وسبحان الله بكرة وأصيلا» ثلاثة «أعوذ بالله من الشيطان من نفخه ونفثه وهمزه» قال : نفثه : الشعر ، ونفخه : الكبير ، وهمزه : الموتة

٧٦٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مسمر ، عن عمرو بن مرة ، عن رجل ، عن نافع بن جبير ، عن أبيه ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في التطوع ، ذكر نحوه

٧٦٦ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا زيد بن الحباب ، أخبرني معاوية بن صالح ، أخبرني أزهر بن سعيد الحراري ، عن عاصم بن حميد ، قال : سألت عائشة : بآى شيء كان يفتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل ؟ قالت : لقد سألتني

عن شئٍ، ما سأله عن أحد قبلاً، كان إذا قام كبرَ عشراً، وحمد الله عشرًا،
وسبعَ عشراً، وهالَ عشراً، واستغفرَ عشراً، وقال «اللَّهُمَّ اغفِرْ لِي، وآهُدِنِي،
وأرْزُقْنِي، وعافِنِي» ويتعود من ضيق القام يوم القيمة ، قال أبو داود : ورواه
خالد بن معدان عن ربيعة الجرشى عن عائشة ، نحوه

٧٦٧ - حدثنا ابن المثنى ، ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة ، حدثني يحيى
ابن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، قال : سألت عائشة :
بأى شئ كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت :
كان إذا قام من الليل يفتح صلاته « اللهم رب جبريل و ميكائيل وأسرافيل
فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك
فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدي لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك
أنت تهدي من شاء إلى صراط مستقيم »

٧٦٨ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أبو نوح قراد ، ثنا عكرمة ، بسانده
بلا إخبار و معناه ، قال : كان إذا قام بالليل كبر و يقول

٧٦٩ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، قال : لا يأس بالدعاة في الصلة في
أوله وأوسطه وفي آخره في الفريضة وغيرها

٧٧٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نعيم بن عبد الله المحرر ، عن علي بن يحيى الزرق ، عن أبيه ، عن رفاعة بن رافع الزرق ، قال : كنا [يوماً] نصلّى وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم [رأسمه] من الركوع قال : سمع الله لمن حمده ، قال رجل وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم : [اللهم] ربنا ولَكَ الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا آنفًا » ؟ فقال الرجل . أنا يا رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يتذرونها أيهم يكتبها أول »

٧٧١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي الزبير ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول : « اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ، ولكل الحمد أنت قيام السموات والأرض ، ولكل الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن ، أنت الحق ، وقولك الحق ، ووعدك الحق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أبنت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكت ، فاغفر لي ماقدمت وأخرت ، وأسررت وأعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت »

٧٧٢ — حدثنا أبو كامل ، ثنا خالد — يعني ابن الحيث — ثنا عمران بن سلم ، أن قيس بن سعد حده قال : ثنا طاوس ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في التهجد يقول بعد ما يقول الله أكبر ، ثم ذكر معناه

٧٧٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد وسعيد بن عبد الجبار ، نحوه ، قال قتيبة : ثنا رفاعة بن يحيى بن عبد الله بن رفاعة بن رافع ، عن عم أبيه معاذ بن رفاعة بن رافع ، عن أبيه قال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فطஸ رفاعة ، لم يقل قتيبة رفاعة ، قلت : الحمد لله حداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كا يحب ربنا ويرضى ، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال : « من المتكلم في الصلاة » ؟ ثم ذكر نحو حديث مالك وأتم منه

٧٧٤ — حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا شريك ، عن عاصم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه قال : عطس شاب من الأنصار خاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فقال : الحمد لله حداً كثيراً طيباً مباركاً فيه حتى يرضى ربنا وبسد ما يرضى من أمر الدنيا والآخرة ، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من القائل الكلمة » ؟ قال : فسكت الشاب ، ثم قال « من القائل الكلمة فإنما يقل بأساً » ؟

قال : يا رسول الله أنا قلتها ، لم أردها إلا خيراً ، قال : « ما تناهت دون عرش الرحمن تبارك وتعالى »

باب من رأى الاستفتاح بسبحانك [اللهم بحمدك]

٧٧٥ - حدثنا عبد السلام بن مطر ، ثنا جعفر ، عن علي [بن علي] الرفاعي ، عن أبي التوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل كبر ثم يقول : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » ثم يقول « لا إله إلا الله » ثلاثة ، ثم يقول « الله أكبر كبيراً » ثلاثة « أعود بالله السميع العليم من الشيطان الريجيم من هزمه ونفخه ونفثه » ثم يقرأ ، قال أبو داود : وهذا الحديث يقولون هو عن علي ابن علي عن الحسن [مرسلا] الوهم من جعفر

٧٧٦ - حدثنا حسين بن عيسى ، ثنا طلق بن غنم ، ثنا عبد السلام بن حرب الملاني ، عن بديل بن ميسرة ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا استفتح الصلاة قال : « سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » قال أبو داود : وهذا الحديث ليس بالمشهور عن عبد السلام بن حرب ، لم يروه إلا طلق بن غنم ، وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئاً من هذا

باب السكتة عند الافتتاح

٧٧٧ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا إسماعيل ، عن يonus ، عن الحسن ، قال : قال سمرة : حفظت سكتتين في الصلاة : سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ ، وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع ، قال : « فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين ، قال : فكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أبي ، فصدق سمرة ، قال أبو داود : كما قال حميد في هذا الحديث : « وسكتة إذا فرغ من القراءة »

٧٧٨ — حدثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا خالد بن الحرف ، عن أشعث ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسكت سكتتين : إذا استفتح ، وإذا فرغ من القراءة كلها ، فذكر معنى [حديث] يومن ٧٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد ، ثنا سعيد ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، أن سمرة بن جندب وعمران بن حصين تذاكرًا حديث سمرة بن جندب أنه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين : سكتة إذا كبر ، وسكتة إذا فرغ من قراءة (غير المفضوب عليهم ولا الضالين) حفظ ذلك سمرة ، وأنكر عليه عمران بن حصين ، فكتبها في ذلك إلى أبي بن كعب وكان في كتابه إليها ، أوف رده عليها ، أن سمرة قد حفظ

٧٨٠ — حدثنا ابن الثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، بهذا ، قال : عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، قال : سكتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال فيه : قال سعيد : قلت لقتادة : ما هاتان السكتتان ؟ قال : إذا دخل في صلاته ، وإذا فرغ من القراءة ، ثم قال بعد : وإنما قال (غير المفضوب عليهم ولا الضالين)

٧٨١ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب . ثنا محمد بن فضيل ، عن عمارة ، ح وثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد ، عن عمارة ، المعنى ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر في الصلاة سكت بين التكبير والقراءة ، فقلت له : يا أبا بنت وأمي ، أرأيت سكونك بين التكبير والقراءة ؟ أخبرني ما تقول ، قال : « اللهم باعد بيني وبين خطاي بي كا باعدت بين المشرق والمغارب ، اللهم أنتى من خطاي بي كالثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد »

باب من لم ير الجهر ببسمل الله الرحمن الرحيم

٧٨٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي

صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين
٧٨٣ - حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن حسين المعلم ، عن بديل
ابن ميسرة ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يفتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم
 يشخص رأسه ولم يصوّبه ، ولكن بين ذلك ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع
 لم يسجد حتى يستوي قائمًا ، وكان إذا رفع رأسه من السجود لم يسجد حتى يستوي
 قاعدًا ، وكان يقول في كل ركعتين « التحيات » وكان إذا جلس يغرس رجله
 اليسرى وينصب رجله اليمنى ، وكان ينهى عن عقب الشيطان وعن فرشة السبع
 وكان ينحرم الصلاة بالتسليم

— حدثنا هناد بن السرى ، ثنا ابن فضيل ، عن الحنтар بن فلفل قال : ٧٨٤
سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَنْزَلْتُ عَلَىٰ
آَيَّاً سُورَةً» فقرأ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْثُرَ) حَتَّىٰ خَتَمَهَا ،
قال : « هَلْ تَدْرُونَ مَا الْكُوْثُرُ » ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « فَإِنَّهُ
وَعْدَنِي رَبِّي فِي الْجَنَّةِ »

٧٨٥ — حدثنا قطن بن نمير ، ثنا جعفر ، ثنا حميد الأعرج المكي ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، وذكر الإفك ، قالت : جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف عن وجهه وقال : أعود بالسبعين العلیم من الشيطان الرجيم (إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم) الآية ، قال أبو داود : وهذا حديث منكر ، قد روى هذا الحديث جماعة عن الزهرى لم يذكروا هذا الكلام على هذا الشرح ، وأخاف أن يكون أمر الاستناد من كلام حميد
باب من جهر بها

٧٨٦ — أخبرنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن عوف ، عن يزيد
الفارسي ، قال : سمعت ابن عباس قال : قلت لمثان بن عفان : ما حلكم أن

عدم إلى براءة وهي من المثنين وإلى الأنفال وهي من الثاني فجعلت مهما في السبع الطوال ولم تكتبوا بهما سطر باسم الله الرحمن الرحيم؟ قال عثمان: كان النبي صلى الله عليه وسلم مما ينزل عليه الآيات فيدعوه بعض من كان يكتب له ويقول له «ضع هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا» وتنزل عليه الآية والأياتان فيقول مثل ذلك، وكانت الأنفال من أول ما [أ] نزل عليه بالمدينة، وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها، فلن هناك وضعتها في السبع الطوال ولم يكتب بها سطر باسم الله الرحمن الرحيم

٧٨٧ — حدثنا زياد بن أبوب ، ثنا مروان - يعني ابن معاوية - أخبرنا عوف الأعرابي ، عن يزيد الفارسي ، ثنا ابن عباس ، بمعناه ، قال فيه : قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها ، قال أبو داود : قال الشعبي وأبو مالك وقتادة وثابت بن عمار : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتب باسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة التل ، هذا معناه

٧٨٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن محمد المروزي وابن السرح ، قالوا : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، قال قتيبة [فيه] : عن ابن عباس ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى نزل عليه باسم الله الرحمن الرحيم ، وهذا لفظ ابن السرح

باب تخفيف الصلاة للأمر بحدث

٧٨٩ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا عمر بن عبد الواحد وبشر ابن بكر ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إني لأقومُ إلى الصلاة وإنما أريدُ أن أطول فيها فأسمع بكـا ، الصبي فاتجـوزَ كراهةـ أن أشق على أمه»

(١٤١ - جـ أول)

باب [في] تخفيف الصلاة^(١)

٧٩٠ — حدثنا أبو عبد الله بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن عمرو ، وسمعه من جابر

قال : كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤمّنا ، قال مرة : ثم يرجع فيصلّى بقومه ، فأخرَ النبي صلى الله عليه وسلم ليلةَ الصلاةَ ، وقال مرة : الشاء ، فصلّى معاذ مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء يوم قرأ البقرة ، فاعزل رجل من القوم فصلّى قتيلاً : نافتَ يافلان ، فقال : مانافت ، فأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن معاداً يصلّى مكث ثم يرجع فيؤمنا برسول الله ، وإنما نحن أصحاب نوأضيع ونعمل بأيدينا ، وإن جاء يومنا قرأ بسورة البقرة ، فقال : « يا معاذ ، إفتنَ أنت ، أقنان أنت ؟ اقرأ بكتنا ، اقرأ بكتنا » قال أبو الزبيدة : بسبعين اسم ربك الأعلى ، ولليل إذا يخشى ، فذكرنا لعمرو فقال : أراه قد ذكره

٧٩١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا طالب بن حبيب ، سمعت عبد الرحمن

ابن جابر يحدث عن حزم بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن سليمان ، عن أبي صالح ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل : « كيف تقول في الصلاة ؟ قال : أشهد وأقول : اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار ، أما إني لا أحسن دندنك ولا دندنة معاذ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « حَوْلَهَا نُدْنِدُنْ »

٧٩٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن

سليمان ، عن أبي صالح ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل : « كيف تقول في الصلاة ؟ قال : أشهد وأقول : اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار ، أما إني لا أحسن دندنك ولا دندنة معاذ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « حَوْلَهَا نُدْنِدُنْ »

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الباب بأحاديثه كلها عن الباب الذي بعده بمحدثه .

والخطب في هذا سهل

٧٩٣ — حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا خالد بن الحرف ، ثنا محمد بن عجلان عن عبد الله بن مقْسُم ، عن جابر ، ذكر قصة معاذ قال : وقال — يعني النبي صلى الله عليه وسلم — [للفى] « كيف تصنع يا ابن أخي إذا صليت » ؟ قال : أقرأ بفاتحة الكتاب ، وأسأل الله الجنة ، وأعوذ به من النار ، وإلى لا أدرى مادندنك ولا دندنة معاذ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إني وعماذا حول هاتين » أو نحو هذا

٧٩٤ — حدثنا القمي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلَّى أحدكم للناس فليخفف فإنَّ فيهم الضعيف والسائل الكبير ، وإذا صلَّى لنفسه فليطول ماشاء »

٧٩٥ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معاشر ، عن الزهرى ، عن ابن السيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلَّى أحدكم للناس فليخفف ؛ فإنَّ فيهم السقيم والشيخ الكبير وهذا الحاجة

باب (١) ماجاه في فحصان الصلاة

٧٩٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن بكر — يعني ابن مضر — عن ابن عجلان عن سعيد المقبرى ، عن عمر بن الحكم ، عن عبد الله بن عبنة المزنى ، عن عمار ابن ياسر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته تسعمها ثم ثنتها سبعها سداسها ربها ثلثا نصفها »

باب [ما جاء في القراءة في الظاهر

٧٩٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس بن سعد .

(١) في أكثر النسخ تقديم هذا الباب وحديثه على الباب الذي قبله برمته

و عمارة بن ميمون و حبيب عن عطاء بن أبي رباح ، أن أبا هريرة قال : في كل صلاة يقرأ ، فما أسمتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمناكم ، وما أخفى علينا أخفينا عليكم

٧٩٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن هشام بن أبي عبد الله ، ح و ثنا ابن المني ، ثنا ابن أبي عدى ، عن الحجاج ، وهذا لفظه ، عن يحيى ، عن عبدالله بن أبي قتادة ؟ قال ابن المني : وأبي سلمة ، ثم اتفقا عن أبي قتادة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلّى بنا فيقرأ في الظهر والمصر في الركعتين الأولى والثانية بفاتحة الكتاب و سورتين ، ويسمعا الآية أحياناً ، وكان يُطوّل الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية . وكذلك في الصبح ، قال أبو داود : لم يذكر مسدد فاتحة الكتاب و سورة

٧٩٩ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا همام وأبان ابن يزيد المطار عن يحيى ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه بعض هذا ، وزاد في الآخرين بفاتحة الكتاب ، وزاد [عن] همام ، قال : وكان يطول في الركعة الأولى مالا يطول في الثانية ، وهكذا في صلاة المصر ، وهكذا في صلاة الغداة

٨٠٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمرا ، عن يحيى عن عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : فَظَنَّنَا أَنَّهُ يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يُدْرِكَ النَّاسَ الرَّكْعَةَ الْأُولَى

٨٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن عمارة ابن عمير ، عن أبي معمرا ، قال : قلنا لِجَبَابِي : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والمصر ؟ قال : نعم ، قلنا : بم كنتم تعرفون ذلك ؟ قال : باضطراب لحيته

٨٠٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عقان ، ثنا همام ، ثنا محمد بن

جحادة ، عن رجل ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يَقُولُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاتِ الظَّهَرِ حَتَّى لَا يَسْمَعَ وَقْدَمَ بَابَ تَخْفِيفِ الْأَخْرَيْنِ

٨٠٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن محمد بن عبيد الله أبي عون ، عن جابر بن سمرة ، قال : قال عمر لسعد : قد شكل الناس في كل شيء ، حتى في الصلاة ، قال : أما أنا فأمده في الأولين وأحدف في الآخرين ، ولا آلو ما افتديت به من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : ذاك الظن بذلك

٨٠٤ — حدثنا عبد الله بن محمد — يعني النفيلى — ثنا هشيم ، أخبرنا منصور ، عن الوليد بن مسلم المجيى ، عن أبي الصديق ^(١) الناجى ، عن أبي سعيد الخدرى قال : حَرَّزَنَا ^(٢) قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والمصر ، فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر ثلاثة آية قدر (السم تنزيل) السجدة ، وحزرنا قيامه في الآخرين على النصف من ذلك ، وحزرنا قيامه في الأوليين من العصر على قدر الآخرين من الظهر ، وحزرنا قيامه في الآخرين من المصر على النصف من ذلك

باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر

٨٠٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء والطارق ، والسماء ذات البروج ، ونحوها من سور

٨٠٦ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن سماك ، سمع جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دَحَضَتِ الشَّمْسُ صَلَى الظهر وقرأ نحو من (والليل إذا ينشى) والمصر كذلك ، والصلوات [كذلك] إلا الصبح فإنه كان يطيلها

(١) في نسختين معتمدتين «أبي صديق» (٢) «حزرنا» ، أي : قدرنا .

٨٠٧ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا معتمر بن سليمان ويزيد بن هرون وهشيم ، عن سليمان التميمي ، عن أمية ، عن أبي مجلز ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم سجَّدَ في صلاة الظهر ثم قام فرَأَكم ، فرأينا أنه قرأ تنزيل السجدة ، قال ابن عيسى : لم يذكر أمية أحد إلا معتمر

٨٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن موسى بن سالم ، ثنا عبد الله ابن عبيد الله ، قال : دخلت على ابن عباس في شبَّابِ من بي هاشم فقلنا لشاب منا : سَلِّ ابن عباس أَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ؟ قال : لا ، لا ، فقيل له : فلمَّا كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ ، فقال : حَمْشَا^(١) هَذِهِ شَرَّ من الأولى ، كان عبداً مأموراً بِلَغَّ ما أُرْسِلَ بِهِ ، وَمَا اخْتَصَنَا دُونَ النَّاسِ بِشَيْءٍ إِلَّا بِثَلَاثِ خَصَالٍ : أَمْرَنَا أَنْ نُسَيْغَ الْوَضْوَءَ ، وَأَنْ لَا تَكُونَ الصَّدَقَةُ ، وَ[أَنْ] لَا يَنْزِي الْحَمَارَ عَلَى الْفَرْسِ

٨٠٩ — حدثنا زيد بن أبوي ، ثنا هشيم ، أخبرنا حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لا أدرى أَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ أَمْ لَا

باب قدر القراءة في المغرب

٨١٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، أن أُمَّ النَّضْلَ بنت الحُرث سمعته وهو يقرأ (والمرسلات عرفا) فقالت : يا بُنْيَّ ، لقد ذَكَرَتِي بِقِرَاءَتِكِ هذه السورة ، إنها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب

٨١١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير

(١) « حمشا » هو مصدر منصوب بفعل محنوف قال الخطاطي : دعاء عليه أن يخمش وجهه أو جلدته ، كما يقال « جدع الله » و « صلب الله » و « طعن الله » و « حمو ذلك من الدعاء بالسوء ».

ابن مطعم ، عن أبيه ، أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطور
في المغرب

٨١٢ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جرير ، حديث
ابن أبي مليكة ، عن عروة بن الزبير ، عن مروان بن الحكم ، قال : قال لي زيد
ابن ثابت : مالك تقرأ في المغرب بقصار الفصل وقد رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقرأ في المغرب بطول الطولين ؟ قال : قلت : ما طول الطولين ؟
قال : الأعراف [والأخرى الأنعام] ، قال : وسألت أبا ابن أبي مليكة فقال لي
من قبل نفسه : المائدة ، والأعراف

باب من رأى التخفيف فيها

٨١٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حاد ، أخبرنا هشام بن عروة ،
أن أباه كان يقرأ صلاة المغرب بنحو ماتقرؤون (والمعاديات) و نحوها من السور ،
قال أبو داود : هذا يدل على أن ذاك منسوخ [وهذا أصح]

٨١٤ — حدثنا أحمد بن سعيد السرخسي ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ،
قال : سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ،
أنه قال : ما من الفصل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا وقد سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الناس بها في الصلاة المكتوبة

٨١٥ — حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا قرة ، عن النزال
ابن عمار ، عن أبي عثمان النبهاني ، أنه صلى خلف ابن مسعود المغرب قرأ بقل
هُوَ اللَّهُ أَكْبَرُ

باب الرجل يعيد سورة واحدة في الركعتين

٨١٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، عن
ابن أبي هلال ، عن معاذ بن عبد الله الجهمي ، أن رجلاً من جهينة أخبره أنه سمع

النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح (إذا زلزلت الأرض) في الركعين كلتيهما ، فلا أدرى أنسى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم قرأ ذلك عمدًا
باب القراءة في الفجر

٨١٧ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى - يعني ابن يونس -
عن إسماعيل ، عن أصفع مولى عمرو بن حرب ، عن عمرو بن حرث ، قال :
كان أسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الغداة (فلا أقسم
بالغُنْسِ الجوارِ الْكَنْسِ)

باب من ترك القراءة في صلاته [باتحة الكتاب]

٨١٨ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبي نصرة ،
عن أبي سعيد ، قال : أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر
٨١٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن جعفر
ابن ميمون البصري ، ثنا أبو عثمان النهدي ، قال : حدثني أبو هريرة قال : قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «أخرج فناد في المدينة أنه لا صلاة إلا
بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد»

٨٢٠ - حدثنا ابن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا جعفر ، عن أبي عثمان ، عن
أبي هريرة قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادي [أنه] لاصلاة
إلا بقراءة : فاتحة الكتاب فما زاد

٨٢١ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، أنه سمع
أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم «من صلى صلاة لم يقرأ فيها يام القرآن فهي (١) خداج
(١) خداج ، بكسر الخاء المجمعة - قال الخطابي : يعني ناقصة نقص فساد
وبطلان ، تقول العرب : أخدجت الناقة ، إذا ألقنت ولدها وهو دم لم يستبن خلقه
فهي مخدج .

فَهِيَ حِدَاجٌ فَهِيَ حِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ » قال : فقلت : يا أبا هريرة ، إنك أَكُون أحياناً وراء الإمام ، قال : فلمز ذراعي وقال : اقرأ بها يافارِسِيٌّ في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى : قَسَمْتُ الصلاةَ بَيْنِي وَبَيْنِ عَبْدِي نَصْفَيْنِ : نَصْفَهَا لِي ، وَنَصْفَهَا لِعَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَاسِلٌ » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقْرُأْ بِالْبَدْ (الحمد لله رب العالمين) يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : حَمْدُنِي عَبْدِي ، يَقُولُ (الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنْتَ عَلَى عَبْدِي يَقُولُ الْبَدْ (مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ) يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَمْدُنِي عَبْدِي ، يَقُولُ الْبَدْ (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ) يَقُولُ اللَّهُ : وَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنِ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَاسِلٌ ، يَقُولُ الْبَدْ (اَهْدِنَا الصِّرَاطَ السُّتْقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ اَنْهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ) يَقُولُ اللَّهُ : فَهُؤُلَاءِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَاسِلٌ »

٨٢٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد وابن السرح ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا صَلَاتَ لِمَنْ لَمْ يَقْرُأْ بِقَاتِمَةِ الْكِتَابِ فَصَاعِدًا » قال سفيان : لمن يصلى وحده

٨٢٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن اسحق ، عن مكحول ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت قال : كُنَّا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاتِ النَّبَغِ فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَقَّلَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : « لَعَلَّكُمْ تَرَوْهُنَّ خَلْفَ إِمَامَكُمْ » قلنا : نعم هذا يارسول الله ، قال : « لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِقَاتِمَةِ الْكِتَابِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاتَ لِمَنْ لَمْ يَقْرُأْ بِهَا »

٨٤ — حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي ، ثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا الميمون حميد ، أخبرنى زيد بن واقد ، عن مكحول ، عن نافع بن محمود بن الربيع الانصارى ، قال نافع : أبطأ عبادة [بن الصامت] عن صلاة الصبح ، فأقام

أبو نعيم المؤذن الصلاة ، فصل أبو نعيم بالناس ، وأقبل عبادة وأنا معه حتى صفتنا خلف أبي نعيم ، وأبو نعيم يجهز بالقراءة ، فجعل عبادة يقرأ بأم القرآن ، فلما انصرف قلت لعبادة : سمعتكم تقرأ بأم القرآن وأبو نعيم يجهز ، قال : أَجَلْ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ الصَّلَاةِ الَّتِي يَجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، قال : فالتبسَتْ عَلَيْهِ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ الصَّلَاةِ الَّتِي يَجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، فلما انصرف أقبل علينا بوجهه وقال : « هَلْ تَقْرَئُونَ إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاءَةِ ؟ » فقال بعضاً : إنما نصنع ذلك ، قال : « فَلَا ، وَأَنَا أَقُولُ : مَالِي يَنْازِعُنِي الْقُرْآنُ ، فَلَا تَقْرَئُوا بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا جَهَرْتُ إِلَّا بِأَمِ الْقُرْآنِ »

٨٢٥ — حدثنا علي بن سهل الرملاني ، ثنا الوليد ، عن ابن جابر وسعيد بن عبد العزيز وعبد الله بن العلاء ، عن مكحول ، عن عبادة ، نحو حديث الربيع [ابن سليمان] ، قالوا : فكان مكحول يقرأ في المقرب والمشابه والصبح بفاتحة الكتاب في كل ركمة سراً ، قال مكحول : [قرأ [بها] فيما جهر به الإمام إذا قرأ بفاتحة الكتاب وسكت سراً ، فإن لم يسكت إقرأ بها قبله ومعه وبعده ، لا تتركها على حال

باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام

٨٣٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن أكيمة الليبي ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال : « هَلْ قَرَأْتُمْ أَحَدًا مِنْكُمْ أَنْفًا ؟ » ؟ قال رجل : نعم يا رسول الله ، قال : « إن أقول مالي أنا زاعم القرآن ؟ » ؟ قال : فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه النبي صلى الله عليه وسلم بالقراءة من الصلوات حين سمعوا بذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : روى حديث ابن أكيمة هذا معاذ ويونس وأسامي بن زيد عن الزهرى

٨٢٧ — حدثنا مسدد وأحمد بن محمد المروزى و محمد بن أحمد بن أبي خلف و عبد الله بن محمد الزهرى و ابن السرح ، قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، سمعت ابن أكيمية يحدث سعيد بن المسيب قال : سمعت أبو هريرة يقول : صلى بنار رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة نظن أنها الصبح ، بمعنىه إلى قوله « مالى أنازع القرآن » قال مسدد في حديثه : قال عمر : فاتته الناس عن القراءة فيما يجهز به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن السرح في حديثه : قال عمر عن الزهرى قال أبو هريرة : فاتته الناس ، وقال عبد الله بن محمد الزهرى من بينهم : قال سفيان : وتكلم الزهرى بكلمة لم أسمها فقال عمر : إنه قال : فاتته الناس ، قال أبو داود : ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهرى واتهي حديثه إلى قوله « مالى أنازع القرآن » ورواه الأوزاعى عن الزهرى قال فيه : قال الزهرى : فاتنه المسلون بذلك فلم يكونوا يقرؤون منه فيما يجهز به صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال : قوله « فاتته الناس » من كلام الزهرى
باب من رأى القراءة إذا لم يجهز

٨٢٨ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، ح و ثنا محمد بن كثير العبدى أخبرنا شعبة ، المعنى ، عن قتادة ، عن زرار ، عن عمران بن حصين ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بفاه رجل قرأ خلفه : (سبعَ اسْمَ رَبِّكُ الْأَعْلَى) فلما فرغ قال : « أئِكُمْ قَرَا ؟ » قالوا : رجل ، قال : « قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالِجَنِيهَا » قال أبو داود : قال أبو الوليد في حديثه : قال شعبة قلت لقتادة : أليس قول سعيد أنصت للقرآن ؟ قال : ذاك إذا جهز به ، وقال ابن كثير في حديثه قال : قلت لقتادة : كأنه كرهه ، قال : لو كرهه نهى عنه

٨٢٩ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا ابن أبي عدى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن زرار ، عن عمران بن حصين ، أن نبى الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر

فَلَا افْتَلَ قَالَ « أَيُّكُمْ فَرَأَى بِسْعَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى » ؟ قَالَ رَجُلٌ : أَنَا ، قَالَ : « عَلِمْتَ أَنْ يَعْصُمْ خَالِجَتِيهَا »

باب ما يجزئه الأعلى والأعمى من القراءة

٨٣٠ - حدثنا وهب بن نبية، أخبرنا خالد، عن حميد الأعرج، عن محمد بن الشكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعراب والأعمى قال: « اقْرُوْهَا فَكُلْ حَسَنًّا، وَسَيَجِعُّ ؛ أَقْوَامٌ يَقْسِمُونَهُ كَمَا يَقْسِمُ النَّذْخُ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأْجُونَهُ »

٨٣١ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو وابن همزة، عن بكر بن سوادة، عن وفا، بن شريح الصدق، عن سهل بن سعد الساعدي، قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ونحن نقرئ، فقال « الحمد لله، كتاب الله واحد، وفيكم الأحرار وفيكم الأيسار، وفيكم الأسود، أقواء قبل أن يقرأه أقوام يقسمونه كما يقسمون السهم يتبعجل أجره ولا يتأنجه »

٨٣٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع بن الجراح، ثنا سفيان الثوري، عن أبي خالد الملااني، عن إبراهيم السكري، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً فعلمته ما يجزئ شئ منه، قال « قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا هُوَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا إِلَهَ أَكْبَرُ، وَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِهِ » قال: يا رسول الله، هذا قهقهه عزوجل فالي؟ قال قل « اللهم ارحمني وارزقني وعافني واهدني » قام قال هكذا يده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَّا هَذَا فَقَدْ مَلَأَ يَدَهُ مِنَ الْغَيْرِ »

٨٣٣ - حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، أخبرنا أبو إسحق - بني الفزارى - عن حميد، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله قال: كنا نصل التلوع
ندعو قياماً وقعوداً ونسجع ركوعاً وسجوداً

٨٣٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد ، مثله ، لم يذكر
القطعون ، قال : كان الحسن يقرأ في الظهر والعصر إماماً أو خلف إمام بفاتحة
الكتاب ويسبح ويكبر ويهلل قدر قاف والذاريات

باب تمام التكبير

٨٣٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن غilan بن جرير ، عن
مطرف ، قال : صليت أنا وعمران بن حصين خاف على بن أبي طالب رضي الله
عنه فكان إذا سجدَ كبر ، وإذا رفعَ كبر ، وإذا نهضَ من الركعتينَ كبر ، فلما
انصرفنا أخذ عمران بيديه وقال : لقد صلَّى هذا قبلُ ، أو قال لقد صلَّى بنا هذا
قبلُ صَلَاتَةَ محمد صلى الله عليه وسلم

٨٣٦ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبي وبقيَّة ، عن شعيب ، عن الزهرى
قال : أخبرنى أبو بكر بن عبد الرحمن وأبو سلمة ، أن أبا هريرة كان يكبر في كل
صلوة من المبكتوبة وغيرها : يكبر حين يقوم ، ثم يكبر حين يرفع ، ثم يقول :
سمع الله لمن حمده ، ثم يقول : ربنا ولد الحمد ، قبل أن يسجد ، ثم يقول : الله
أكبر حين يهوى ساجداً ، ثم يكبر حين يرفع رأسه ، ثم يكبر حين يسجد ، ثم
يكبر حين يرفع رأسه ، ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في اثنتين ، فيفعل ذلك
في كل ركمة حتى يفرغ من الصلاة ، ثم يقول حين ينصرف : والذى نفسى بيده
إني لا أقربكم شبهـاً بصلة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنْ كانت [هذه]
أصلـاتـهـ حتى فارق الدنيا ، قال أبو داود : هذا الكلام الأخير يجعله مالك والزبيدي
وغيرهما عن الزهرى عن علي بن حسين ، ووافق عبد الأعلى عن معمر شعيب بن
أبي حمزة عن الزهرى

٨٣٧ — حدثنا محمد بن بشار وابن المثنى ، قالا : ثنا أبو داود ، ثنا شعبة
عن الحسن بن عمران ، قال ابن بشار : الشاعى ، وقال أبو داود : أبو عبد الله
العسقلانى ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، أنه صلَّى مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم وكان لا يتم التكبير ، قال أبو داود : معناه إذا رفع رأسه من الركوع وأراد أن يسجد لم يكبر ، وإذا قام من السجدة لم يكبر
باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه

٨٣٨ — حدثنا الحسن بن علي وحسين بن عيسى ، قالا : ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا شريك ، عن عاصم بن كلبي ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه

٨٣٩ — حدثنا محمد بن معمر ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا همام ، ثنا محمد ابن جحادة ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر حديث الصلاة ، قال : فلما سجد وقفتا رُكْبَتَاهُ إلى الأرض قبل أن تقع كفاه ، قال همام : وحدثنا شقيق قال : حدثني عاصم بن كلبي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا ، وفي حديث أحدهما - وأكبر على أنه في حديث محمد بن جحادة - : وإذا نهض على ركبتيه واعتمد على فذهنه

٨٤٠ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، حدثني محمد ابن عبد الله بن حسن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا سجدة أحدكم فلا يبرك كمَا يَبِرُكُ الْبَعِيرُ ولَيَضْعِمْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»

٨٤١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن محمد بن عبد الله ابن حسن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يَمْدُدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَبِرُكُ كَمَا يَبِرُكُ الْجَلِلُ»
باب النهوض في الفرد

٨٤٢ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل - يعني ابن إبراهيم - عن أيوب ، عن أبي قلابة قال : جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا فقال : والله

إِنَّ لِأَصْلَىً [بِكُمْ] وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكُنِي أُرِيدُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي، قَالَ: قَلْتُ لِأَبِي قَلَبَةَ: كَيْفَ صَلَى؟
قَالَ: مِثْلُ صَلَاةِ شِيفَخَنَا هَذَا، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ سَلْمَةَ إِمَامَهُمْ، وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ
إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ الْآخِرَةِ فِي الرُّكُنَةِ الْأُولَى قَعَدَ ثُمَّ قَامَ

٨٤٣ — حَدَثَنَا زَيْدُ بْنُ أَيُوبَ، ثَنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي قَلَبَةِ
قَالَ: جَاءَنَا أَبُو سَلَيْمَانُ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرَثَ إِلَى مَسْجِدِنَا فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَصْلِي وَمَا
أُرِيدُ الصَّلَاةَ وَلَكِي أُرِيدُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَصْلِي، قَالَ: فَقَعَدَ فِي الرُّكُنَةِ الْأُولَى حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ الْآخِرَةِ

٨٤٤ — حَدَثَنَا مَسْدُدٌ، ثَنا هَشْمَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَبَةِ، عَنْ مَالِكٍ
ابْنِ الْحُوَيْرَثَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ فِي وَرْمَنَ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ
حَتَّى يَسْتَوِي قَاعِدًا

باب الاقعاء بين السجدين

٨٤٥ — حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعْيَنٍ، ثَنا حَاجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِنْ جَرِيجِ،
أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْرُ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: قَلْنَا لَابْنِ عَبَاسٍ فِي الْاِقْعَادِ عَلَى الْقَدْمَيْنِ
فِي السُّجُودِ، قَالَ: هِيَ السَّنَةُ، قَالَ: قَلْنَا: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءَ بِالرَّجْلِ فَقَالَ ابْنُ عَبَاسٍ:
هِيَ سَنَةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٨٤٦ — حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْيَى، ثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَعْمَانَ وَأَبُو مَعاوِيَةَ وَوَكِيعٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبِيدِ بْنِ الْحَسَنِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ
يَقُولُ «سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ»، اللَّهُمَّ رَبِّنَا لَكَ الْحَمْدُ مَلِءَ السَّمَاوَاتِ وَمَلِءَ الْأَرْضَ
وَمَلِءَ مَا شَئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ» قَالَ أَبُو دَاوُدُ: قَالَ سَفِيَّانُ الثُّورَى وَشَعْبَةُ بْنُ الْحَجَاجِ
عَنْ عَبِيدِ أَبِي الْحَسَنِ بِهَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ فِيهِ «بَدَ الرُّكُوعُ» قَالَ سَفِيَّانُ: لَقِينَا

الشيخ عبداً أبو الحسن بعد فلم يقل فيه « بعد الركوع » قال أبو داود : ورواه
شعبة عن أبي عصمة عن الأعمش عن عبد الله قال « بعد الركوع »

٨٤٧ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا الوليد ، ح وثنا محمود
ابن خالد ، ثنا أبو مسهر ، ح وثنا ابن السرح ، ثنا بشر بن بكر ، ح وثنا محمد
ابن مصعب ، ثنا عبد الله بن يوسف ، كلهم عن سعيد بن عبد العزيز ، عن عطية
ابن قيس ، عن قزعة بن يحيى ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول حين يقول سمع الله من حمده « اللهم ربنا لك الحمد ، ملء
السماء » قال مؤمل : « ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء
بعد ، أهل الثناء والحمد ، أحق ما قال العبد وكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ : لامانع لما أعطيت »
زاد محمود « ولا معطي لما منعت » ثم انقووا « ولا ينفع ذا الجد منك الجد »
قال بشر « ربنا لك الحمد » [لم يقل « اللهم »] لم يقل محمود « اللهم » قال « ربنا
ولك الحمد »

٨٤٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن سفي ، عن أبي صالح
السنان ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا قال الإمام
سمع الله من حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد ؛ فإنه من وافق قوله قول الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه »

٨٤٩ — حدثنا بشر بن عمار ، ثنا أسباط ، عن منطرف ، عن عامر
قال : لا يقول القوم خلف الإمام سمع الله من حمده ولكن يقولون ربنا لك الحمد
باب الدعاء بين السجدين

٨٥٠ — حدثنا محمد بن مسعود ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا كامل أبو العلاء ،
حدثني حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين : « اللهم اغفر لي وارحمني وعافني
واهدني وارزقني »

باب رفع النساء إذا كن مع الرجال رءوسهن من السجدة

٨٥١ — حدثنا محمد بن الم توكل المقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، أبناؤنا معمراً ، عن عبدالله بن مسلم أخي الزهرى ، عن مولى لأسما ، ابنة أبي بكر ، عن أمها ، بنت أبي بكر قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ كَانَ مِنْكُنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا ترْفَعْ رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الرَّجُلُ رَءُوسَهُمْ » كراهة أن يرثين من عورات الرجال

باب طول القيام من الركوع وبين السجدين

٨٥٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبي ليلى ، عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سجوده وركوعه [وقعوده] وما بين السجدين قريباً من السوا

٨٥٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حاد ، أخبرنا ثابت وحميد ، عن أنس بن مالك ، قال : ما صَلَّيْتُ خَلْفَ رَجُلٍ أَوْ جَزَّ صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمام ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال « سمع الله لمن حده » قام حتى يقول قد [أ] وهم ، ثم يكبر ويسجد ، وكان يقعد بين السجدين حتى يقول قد [أ] وهم

٨٥٤ — حدثنا مسد و أبو كامل ، دخل حديث أحدها في الآخر ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن هلال بن أبي حميد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب قال : رممت محدداً صلى الله عليه وسلم ، و قال أبو كامل : رسول الله صلى الله عليه وسلم : في الصلاة فوجدت قيامه كركعته و سجنته و اعتداله في الركعة كسجنته و جلسته بين السجدين و سجنته ما بين التسليم والانصراف قريباً من السوا ، قال أبو داود : قال مسد : فركعته و اعتدائه بين الركعتين فسجنته فجلسته بين السجدين فسجنته فجلسته بين التسليم والانصراف قريباً من السوا

باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود

٨٥٥ — حدثنا حفص بن عرعر التبرى ، ثنا شعبة ، عن سليمان ، عن عمارة ابن عمير ، عن أبي معاشر ، عن أبي مسعود البدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُبْعِزِي ، صَلَاتُ الرَّجُلِ حَتَّى يُقْيمَ ظَهَرَهُ فِي الرَّكُوعِ وَالسَّجْدَةِ »

٨٥٦ — حدثنا القعنبي ، حدثنا أنس — يعني ابن عياض — ح وثنا ابن المتن ، حدثني يحيى بن سعيد ، عن عبد الله ، وهذا المفظ ابن المتن ، حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصل ، ثم جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام وقال « ارجع فصل فإنك لم تصل » فرجع الرجل فصل كما كان صل ، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ » ثم قال « ارجع فصل فانك لم تصل » حتى فعل ذلك ثلاثة مرات ، فقال الرجل : والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمته ، قال « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَبَيَّسَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكِعْ حَتَّى تَطْمَنِ رَاكِما ، ثُمَّ ارْفِعْ حَتَّى تَعْتَدِلْ فَأَنْتَ ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَنِ ساجدا ، ثُمَّ اجْلِسْ حَتَّى تَطْمَنِ جالساً ، ثُمَّ افْعُلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلُّهَا » قال القعنبي عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى عن أبي هريرة وقال في آخره : « فَإِذَا قُمْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّ صَلَاتِكَ وَمَا انتَصَرَتْ مِنْ هَذَا شَيْئًا فَأَنْتَ انتَصَرَتْ مِنْ صَلَاتِكَ » وقال فيه : إذا قمت إلى الصلاة فأحسن الوضوء

٨٥٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن علي بن يحيى بن خلاد ، عن عممه ، أن رجلا دخل المسجد ، فذكر نحوه ، قال فيه : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لَا تَتَمَّ صَلَاتُ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَتَوَضَّأْ فَيَقْسِمَ الْوُضُوءَ » يعني مواضعه « ثُمَّ يُكَبِّرْ وَيَحْمَدُ اللَّهَ جَلَّ

وعز ويشئ عليه، ويقرأ بما تيسر من القرآن ، ثم يقول الله أكبر ، ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ، ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوي فائماً ، ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ، ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه حتى يستوي قاعداً ، ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ، ثم يرفع رأسه فيكبر ، فإذا فعل ذلك [فقد] ثبت صلاته »

٨٥٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهال ، قالا : ثنا همام ، ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن علي بن يحيى ابن خلاد ، عن أبيه ، عن عمه رفاعة بن رافع ، بمعناه ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنها لاتتم صلاة أحدكم حتى يسقح الوضوء كامر [هـ] الله عزوجل : فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويسبح برأسه ورجليه إلى الكعبين ، ثم يكبر الله عزوجل ويحمده ، ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسير » فذكر نحو [الحديث] حاد قال : « ثم يكبر فيسجد فيما يمكن وجهه » قال همام : وربما قال « جبته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وستريحني ، ثم يكبر فيستوي قاعداً على مقعده ويقيم صلبه » فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ « لاتتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك »

٨٥٩ — حدثنا وهب بن بقة ، عن خالد ، عن محمد - يعني ابن عمرو - عن علي بن يحيى بن خلاد ، عن أبيه ، عن رفاعة بن رافع ، بهذه القصة قال : « إذا قلت فتوجهت إلى القبلة فكبير ، ثم أقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ ، وإذا ركنت فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك » ، وقال : « إذا سجدت فكأن لسجودك ، فإذا رفعت فاقمد على فذك اليسرى »

٨٦٠ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن محمد بن إسحاق ، حدثني علي بن يحيى بن خلاد بن رافع ، عن أبيه ، عن عمه رفاعة بن رافع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذه القصة قال : « إذا أنت فلت في صلاتك فكأن الله

تعالى ثم أقراً ماتيسر عليك من القرآن » ، وقال فيه : « فإذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن واقترش فذك اليسرى ثم تشهد ، ثم إذا قلت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك »

٨٦١ — حدثنا عباد بن موسى المحتلي ، ثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر -

أخبرني يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرق ، عن أبيه ، عن جده ، عن رفاعة بن رافع ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقص هذا الحديث قال فيه : فتوضاً كامرك الله جل وعز ، ثم تشهد فأقم ، ثم كبر : فان كان معاك قرآن فاقرأ به ، وإن لا فاحمد الله وكبره واهله ، وقال فيه : وإن انتقضت منه شيئاً انتقضت من صلاتك

٨٦٢ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا الليث ، عن بزيدين أبي حبيب ،

عن جعفر بن الحكم ، ح وثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن جعفر بن عبد الله الأنصاري ، عن تميم بن محمود ، عن عبد الرحمن بن شبل ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نَقْرَةِ الفراب ، واقتراش السبع ، وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير ، هذا لفظ قتيبة

٨٦٣ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن عطاء بن السائب ، عن

سالم البراد قال : أتينا عقبة بن عمرو الأنصاري أبا مسعود فقلنا له : حدثنا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ققام بين أيدينا في المسجد فكبر فلما رفع يديه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجاء بين مرقيه حتى استقر كل شيء منه ، ثم قال : سمع الله من حمده ، ققام حتى استقر كل شيء منه ، ثم كبر وسبح ووضع كفيه على الأرض ثم جاء بين مرقيه حتى استقر كل شيء منه ، ثم رفع رأسه غلس حتى استقر كل شيء منه ، فعل مثل ذلك أيضاً ، ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة ، فصلى صلاته ، ثم قال : هكذا رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

«كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه»

٨٦٤ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا إسماعيل، ثنا يونس، عن الحسن، عن أنس بن حكيم الضبي، قال: خاف من زياد، أو ابن زياد، فأقى المدينة فلقي أبا هريرة قال: فَنَسَبَنِي فَانْتَسَبْتُ لَهُ، فقال: يا فتى لا أحذنك حديثاً؟ قال: قلت: بل رَحْمَكَ اللَّهُ، قال يونس: أحسبه ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن أول ما يُحَاسِبُ النَّاسَ بِهِ يوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ، قال: يقول ربنا جل وعز ملائكته وهو أعلم: انظروا في صلاة عبد أتَهَا أَمْ نَفَصَهَا، فإنْ كُنْتُ تَامَةً كُتِبَتْ لَهُ تَامَةً، وإنْ كَانَ انْفَصَ مِنْهَا شَيْئاً قال: انظروا هل لعبد من تطوع؟ فإنْ كَانَ لَهُ تَطْوِعٌ قال: أَتَأْتُوا عَبْدِي فَرِيضَتْهُ مِنْ تَطْوِعِهِ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى ذَاكِمَ

٨٦٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن رجل من بني سليط، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه

٨٦٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن داود بن أبي هند، عن زراة بن أوفى، عن عميم الداري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا المعنى قال: ثم الزكاة مثل ذلك، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك

باب تفريع أبواب الركوع والسجود ووضع اليدين على الركبتين

٨٦٧ - حدثنا خضر بن عمر، ثنا شعبة، عن أبي يمفور [قال أبو داود: واسمه وقدان] عن مصعب بن سعد قال: صَلَّيْتُ إِلَى جَنَبِ أَبِي فَجَعَلَتُ يَدِي بَيْنَ رَكْبَيِّي، فَنَهَىَنِي عن ذلك، فَعَذَّتْ، فقال: لَا تَصْنَعْ هَذَا فَإِنَّا كَنَا نَفْعَلُهُ فَهَذَا عَنْ ذَلِكَ وَأَمْرَنَا أَنْ نَصْعَدَ أَيْدِيْنَا عَلَى الرَّكْبِ

٨٦٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن غير، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعشش، عن إبراهيم، عن عقبة والأسود، عن عبد الله قال: إِذَا رَكِعْتُمْ أَحَدَكُمْ فَلَا يَغْرِيْشُ ذَرَاعَيْهِ

على قدره ، وليطبق بين كفيه ، فَكَانَ أَنْظَرَ إِلَى اختلاف أصابع رسول الله
صلى الله عليه وسلم

باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده

٨٦٩ — حدثنا الريبع بن نافع أبو توبة وموسى بن إسماعيل ، المعنى ،
قال : ثنا ابن المبارك ، عن موسى ، قال أبو سلمة : موسى بن أيوب ، عن عميه ، عن
عقبة بن عامر ، قال : لما نزلت (فسبح باسم ربك العظيم) قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « اجعلوها في ركوعكم » فلما نزلت (سبحة باسم ربك الأعلى) قال :
اجعلوها في سجودكم

٨٧٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا الليث - يعني ابن سعد - عن
أيوب بن موسى أو موسى بن أيوب ، عن رجل من قومه ، عن عقبة بن عامر ،
يعنده زاد قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ركب سبحان رب العظيم
وبحمده، ثلاثة ، وإذا سجد قال سبحان رب الأعلى وبحمده، ثلاثة ، قال أبو داود :
وهذه الزيادة يخاف أن لا تكون محنوظة [قال أبو داود : انفرد أهل مصر بأسناد
هذين الحديثين : حديث الريبع ، وحديث أحمد بن يونس]

٨٧١ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، قال : قلت لسلیمان : أدعوك
الصلاه إذا مرت بأية تحفظ ؟ خذلتني عن سعد بن عبيدة ، عن مستور ، عن
صلة بن زفر ، عن حذيفة أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقول في
ركوعه « سبحان رب العظيم » وفي سجوده « سبحان رب الأعلى » وما مر بأية
رحمة إلا وقف عندها فسأل ، ولا بأية عذاب إلا وقف عندها فتعوذ

٨٧٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ثنا قادة ، عن مطرف ، عن
عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده « سبّوح قدوس
رب الملائكة والروح »

٨٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، ثنا معاوية بن صالح ، عن

عمر و بن قيس ، عن عاصم بن حميد ، عن عوف بن مالك الأشجعى ، قال : قمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقام فقرأ سورة البقرة : لا يَرَبُّ بِآيَةً رحمة إلا وقف فسأل ، ولا يَرَبُّ بِآيَةً عذاب إلا وقف فتعمذ ، قال : ثم ركع بقدر قيامه يقول في رکوعه : « سبحان ذي الجبروت والملائكة والكبار يا، والعظمة » ثم سجد بقدر قيامه ثم قال في سجوده مثل ذلك ، ثم قام فقرأ بآل عمران ، ثم قرأ سورة سورة

٨٧٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، وعلى بن الجعد ، قالا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي حمزة مولى الأنصار ، عن رجل من بنى عبس ، عن حذيفة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل فكان يقول : الله أَكْبَرُ ، ثلَاثَةً ، ذُو الْمَلَائِكَةِ وَالْجَبَرُوتِ وَالْكَبْرِيَا وَالْعَظَمَةِ ، ثم استفتح فقرأ البقرة ثم ركع فكان رکوعه نحوً من قيامه ، وكان يقول في رکوعه سبحان رب العظيم سبحان رب العظيم ، ثم رفع رأسه من الرکوع فكان قيامه نحوً من رکوعه يقول : لِرَبِّ الْحَمْدِ ، ثم سجد فكان سجوده نحوً من قيامه ، فكان يقول في سجوده : سبحان رب الأعلى ، ثم رفع رأسه من السجود ، وكان يقعد فيما بين السجدين نحوً من سجوده ، وكان يقول : رب اغفر لي رب اغفر لي فصل أربع رکمات قرأ فيها البقرة ، وأآل عمران ، والنساء ، والملائكة أو الأنعام ، شئ شعبة

باب [في] الدعاء في الرکوع والسجود

٨٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة ، قالوا : ثنا ابن وهب ، أخبرنا عمرو - يعني بن الحمرث - عن عمارة بن غزية ، عن سمي مولى أبي بكر ، أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ »

٨٧٦ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن سليمان بن سحيم ، عن إبراهيم ابن عبد الله بن مغبد ، عن أبيه ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كشف الستارة والناس صفو خلف أبي بكر فقال : « يا أئمّة النّاسُ ، إِنَّمَا يَبْقَى مِنْ مُبَشِّرَاتِ النّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصالحةِ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ ، أَوْ تُرَى لَهُ ، وَإِنِّي بَهِبْتُ أَنْ أَقُرَّ راكعاً أو ساجداً ، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِمُوا الْرَّبُّ فِيهِ ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجتهدوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِّنُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ »

٨٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي الضحي ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده « سبحانك ، اللهم ربنا ورب محمد ، اللهم اغفر لي » يتأول القرآن

٨٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، ح وثنا أحمد بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ، عن عمارة بن غزية ، عن سمى مولى أبي بكر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده « اللهم اغفر لي ذنبي كلها دقة وجلة وأوله وأخره » زاد ابن السرح « علانية وسرة »

٨٧٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا عبدة ، عن عبد الله ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فلمست المسجد فإذا هو ساجد وقدماه منصو بتان وهو يقول « أَعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَأَعُوذُ بِعُفَافِكَ مِنْ عُوقَبِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ »

باب الدعاء في الصلاة

٨٨٠ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، ثنا شعيب ، عن الزهرى ، عن

عروة ، أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعوه في صلاته : « اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة الحيا والممات ، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغترم » فقال له قائل : ما أكثر ما تستعيده من الغرم !! قال : إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فاختلف

٨٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن ابن أبي ليلى ، عن ثابت البناي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه ، قال : صليت إلى جنوب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة تطوع فسمعته يقول : « أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ ، وَيَلْ لِأَهْلِ النَّارِ »

٨٨٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة وقمنا معه ، فقال أعرابي في الصلاة : اللهم ارحمني ومحديا ، ولا ترحم معنا أحدا ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي « [لقد] تَعَجَّرْتَ وَاسِعًا » يريده رحمة الله عز وجل

٨٨٣ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ (سبح اسم ربك الأعلى) قال : « سبحان ربى الأعلى ». قال أبو داود : خولف وكيع في هذا الحديث ، رواه أبو وكيع وشعبة عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موقعا

٨٨٤ — حدثنا محمد بن مشني ، حدثني محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن موسى ابن أبي عائشة ، قال : كان رجل يُصلّى فوق بيته وكان إذا قرأ . (أليس ذلك يقاد على أن يحيي الموتى) قال : سبحانك ، فبكى ^(١) ، فسألوه عن ذلك فقال :

(١) في نسخة معتمدة ، فبلى ، باللام بدل الكاف ، قال ابن رسلان : وأكثر النسخ المعتمدة باللام بدل الكاف ، وبلى : حرف جواب يقصد به إثبات ما بعد النفي ، أي : أنت قادر

سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : قال أَحْمَدُ : يسْجُبِي فِي
الْفَرِيْضَةِ أَنْ يَدْعُو بِمَا فِي الْقُرْآنِ

باب مقدار الركوع والسجود

٨٨٥ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا سعيد الجريري ، عن
السمدي ، عن أبيه أو [عن] عمه ، قال : رَمَقْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ
فَكَانَ يَتَمَكَّنُ فِي رَكْوَعِهِ وَسَجْدَتِهِ قَدْرَ مَا يَقُولُ «سَبَّحَ اللَّهُ وَبِحَمْدِهِ» ثَلَاثَةَ

٨٨٦ — حدثنا عبد الملك بن مروان الأهوازي ، ثنا أبو عامر وأبو داود
عن ابن أبي ذئب ، عن إسحاق بن يزيد المذلي ، عن عون بن عبد الله ، عن
عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا رَأَكُمْ أَحَدُكُمْ
فَلِيقِلْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ سَبَّحَ رَبِّ الْعَظِيمِ ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَلِيقِلْ سَبَّحَ
رَبِّ الْأَعْلَى ثَلَاثَةً ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ» قَالَ أَبُو دَاؤِدُ : هَذَا مَرْسَلٌ : عَوْنَ لَمْ يَدْرِكْ عَبْدَ اللَّهِ

٨٨٧ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى ، ثنا سفيان ، حدثني إسماعيل
ابن أمية ، سمعت أعرابيا يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم «مَنْ قَرَأَ مِنْكُمْ (والَّتِينَ وَالزَّيْتُونَ) فَأَنْتَمْ إِلَى آخِرِهِمْ (أَلِيَّ اللَّهِ
بِحُكْمِ الْحَاكِمِينَ) فَلِيقِلْ : بِلِي ، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ (لَا أَقْسَمُ
بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ) فَأَنْتَمْ إِلَى (أَلِيَّ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَحْيِيَ الْمَوْتَى) فَلِيقِلْ : بِلِي ،
وَمَنْ قَرَأَ (وَالْمَرْسَلَاتِ) فَلِيقِلْ (فَبَأْيَ حَدِيثٍ بَعْدِهِ يَؤْمِنُونَ) فَلِيقِلْ : أَمَّنَا بِاللَّهِ
قَالَ إِسْمَاعِيلُ : ذَهَبَتْ أَعْيُدُ عَلَى الرَّجُلِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْظَرَ لَهُ ، قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ،
أَتَظَنُ أَنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ ؟ ! لَقَدْ حَجَّجْتُ سَتِينَ حَجَّةً مَا مِنْهَا حَجَّةٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ
الْبَعِيرَ الَّذِي حَجَّجْتُ عَلَيْهِ

٨٨٨ — حدثنا أحمد بن صالح وابن رافع ، قالا : ثنا عبد الله بن إبراهيم
[ابن عموم] بن كيسان ، حدثني أبي ، عن وهب بن مأمون ، قال : سمعت سعيد بن
جيير يقول : سمعت أنس بن مالك يقول : ما صَلَّيْتُ ورَاءَ أَحَدَ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم أشتبه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا القبيل ، يعني عمر بن عبد العزيز ، قال : فَعَزَرَنَا فِي رَكْوَةِ عَشْرِ تَسْبِيحَاتٍ ، وَفِي سَجْدَةِ عَشْرِ تَسْبِيحَاتٍ ، قَالَ أَبُو دَاوُدُ : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : قَلْتُ لَهُ : مَأْنُوسٌ أَمْ مَأْبُوسٌ ؟ قَالَ : أَمَا عَبْدُ الرَّزَاقِ فَيَقُولُ مَأْبُوسٌ ، وَأَمَا حَفْظِي فَمَأْنُوسٌ ، وَهَذَا الْفَظْلُ ابْنِ رَافِعٍ ، قَالَ أَحْمَدُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَيْرَةِ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ

باب (١) أعضاء السجود

٨٨٩ — حدثنا سدد وسلیمان بن حرب ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن

عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أمرت — قال حماد : أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم — أن يسجدَ على سبعة ولا يكفي شرعا ولا نوبا »

٨٩٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن دينار ، عن

طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أمرت — وربما قال : أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم — أن يسجد على سبعة آراب »

٨٩١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا بكر - يعني ابن مضر - عن ابن المادى

عن محمد بن إبراهيم ، عن عامر بن سعد ، عن العباس بن عبد المطلب ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا سجد العبد سجد منه سبعة آراب : وجهه ، وكفاه ، وركبتاه ، وقدماه »

٨٩٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل - يعني ابن إبراهيم -

عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، رفعه ، قال : « إن اليدين تَسْجُدَانِ كَمَا يسجد الوجه ، فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع بيده ، وإذا رفع فليرفعهما »

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الباب عن الذي بعده

باب (١) في الرجل يدرك الإمام ساجداً كيف يصنع

٨٩٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أن سعيد بن الحكم حذفه : أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثني يحيى بن أبي سليمان ، عن زيد بن أبي العتاب وابن المقبرى ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ، ولا تدعوها شيئاً ، ومن أدرك الركمة فقد أدرك الصلاة »

باب السجود على الأنف والجبهة

٨٩٤ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا صفوان بن عيسى ، ثنا معمر ، عن يحيى ابن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رُتِّيَ عَلَى جَبَهَتِهِ وَعَلَى أَرْبَنَتِهِ أَثْرُ طَيْنٍ مِّن صَلَاتِهِ صَلَّاهَا بِالنَّاسِ

٨٩٥ — حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، نحوه

باب صفة السجود

٨٩٦ — حدثنا الريبع بن نافع أبو توبية ، ثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، قال : وصف لنا البراء بن عازب فوضع يديه واعتمد على ركبتيه ورفع عجيزته ، وقال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد

٨٩٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اعْتَدُوا فِي السجود ، وَلَا يَنْتَرِشُ أَحَدُكُمْ ذَرَاعِيهِ وَقَرْأَشَ الْكَلْبِ »

٨٩٨ — حدثنا قتيبة ، ثنا سفيان ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن عميه يزيد ابن الأصم ، عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جافَ بين يديه ، حتى لو أن بهمة أرادت أن تمر تحت يديه مررت

(١) في بعض النسخ تقديم هذا الباب عن الذي قبله

٨٩٩ — حدثنا عبد الله بن محمد التميمي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن

التميمي الذي يحدث بالتفسير ، عن ابن عباس قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه فرأيت بياض إبطه وهو مجفَّع^(١) قد فرج [بين] يديه

٩٠٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا عباد بن راشد ، ثنا الحسن ، ثنا

أنور بن جز ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جانبي عضديه عن جنبيه حتى تأوى له

٩٠١ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، ثنا ابن وهب ، ثنا الليث ،

عن دراج ، عن أبي حبيبة ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إذا سجد أحدكم فلا يفترش يديه افتراس الكلب ولِيَضُمْ فخذيه»

باب الرخصة في ذلك [للضرورة]

٩٠٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سفيه ، عن

أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : أشتكى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم مسئلة السجود عليهم إذا انفرجوا فقال «استعينوا بالرُّكْبِ»

باب [في] التخصر والإيقاع

٩٠٣ — حدثنا هناد بن السرى ، عن وكيع ، عن سعيد بن زياد ، عن

زياد بن صبيح الحنفى ، قال : صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خاصرتى ،

فلما صلى قال : هذا الصَّلَبُ^(٢) في الصلاة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يَنْهَى عنه

(١) قال الخطابي : يريد أنه رفع مؤخره ومال قليلاً ، وقال في النهاية : أى : فتح عضديه وجافاً هماعن جنبيه ورفع بطنه عن الأرض ، قلت : وهو اسم فاعل من المقوص المقل العين و فعله جنى يجنى فهو جنح مثل زكي يزكي فهو مزك

(٢) الصَّلَبُ أى : إنه يشبه الصَّلَبَ ، لأنَّ المصلوب يشد باعه على الجذع

باب البكاء في الصلاة

٩٠٤ — حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام ، ثنا يزيد — يعني ابن هرون — أخبرنا حماد — يعني ابن سلمة — عن ثابت ، عن مطرف ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وفي صدره أزيز كاذب الرَّحْيَ من البكاء صلى الله عليه وسلم

باب كراهة الوسوسة وحديث النفس في الصلاة

٩٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا هشام — يعني ابن سعد — عن زيد [بن أسلم] عن عطاء بن يسار ، عن زيد ابن خالد الجعفري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من توضأ فأحسن وضوه ثم صلى ركعتين لا يسْهُو فِيهِما ؟ غفر له ما تقدم من ذنبه »

٩٠٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا معاوية ابن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الغوثاني ، عن جبير بن نفير المخضري ، عن عقبة بن عامر الجعفري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلِّي ركعتين يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة »

باب الفتح على الإمام في الصلاة

٩٠٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، وسلیمان بن عبد الرحمن المشق ، قالا : أخبرنا مروان بن معاوية ، عن يحيى الكاهلي ، عن المسور بن يزيد المالكي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم — قال يحيى : وربما قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم — يقرأ في الصلاة فترك شيئاً لم يقرأه فقال له رجل : يا رسول الله ، تركت آية كذا وكذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هلاً أذْكُرْتَهَا » قال سليمان في حديثه : قال : كنت أراها نسخت ، وقال سليمان : قال حدثني

يجي بن كثير [الأزدي] قال : ثنا المسور بن بن يزيد الأسدى المالكى ، حدثنا يزيد بن محمد لدمشقى ، ثنا هشام بن إسماعيل ، ثنا محمد بن شعيب ، أخبرنا عبدالله بن العلاء بن زبير ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فقرأ فيها قلبى عليه ، فلما انصرف قال لأبيه « أصلحت معنا » ؟ قال : نعم قال : « فما منعك » ؟

باب النهى عن التلقين

٩٠٨ — حدثنا عبد الوهاب بن مجدة ، ثنا محمد بن يوسف الغريابى ، عن يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق ، عن الحيث ، عن علي رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ياعلى ، لا تفتتح على الإمام في الصلاة » ، قال أبو داود : أبو إسحاق لم يسمع من الحيث إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها

باب الالتفات في الصلاة

٩٠٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : سمعت أبا الأحوص يحدثنا في مجلس سعيد بن المسيب قال : قال أبو ذر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يزال الله عز وجل مقبلا على المبد وهو في صلاته مالم يتلتفت ، فإذا التفت انصرف عنه »

٩١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، عن الأشعث - يعني ابن سليم - عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة فقال « [إنما] هو اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاتِ الْمُبْدِيِّ »

باب السجود على الأنف

٩١١ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا عيسى ، عن عمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم رُبِّيَ على جبهته وعلى أربنته أثْرَ طِينٍ من صلاةِ صلاتها بالناس ، قال أبو^(١) على: هذا الحديث لم يقرأه أبو داود في العرضة الرابعة

باب النظر في الصلاة

٩١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، وهذا حديثه وهو أئمَّ ، عن الأعشش ، عن المسيب بن رافع ، عن نعيم ابن طرفة الطالني ، عن جابر بن سمرة ، قال عثمان : قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فرأى فيه ناساً يصلون رأفيهم أيديهم إلى السماء ، ثم انقا قال : «لِيَنْتَهِيَ رَجُالٌ يُشَخْصُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاوَاتِ» قال مسدد «فِي الصَّلَاةِ ، أَوْ لَا تُرْجَعُ إِلَيْهِمْ أَبْصَارَهُمْ»

٩١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، أن أنس بن مالك حذهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَا بَالْ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ» فاشتد قوله في ذلك فقال «لِيَنْتَهِيَ ذَلِكُ أَوْ لَتَخْطُفَنَّ أَبْصَارَهُمْ»

٩١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خِيَصَةٍ^(٢) لما أعلام فقال : «شَفَلْتَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ ، اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْنٍ وَأَتُوْنِي^(٣) بِأَنْجَانِيَّتِهِ»

(١) أبو على : أحد رواة الكتاب ، ولأبي داود رحمة الله الحق كل الحق في عدم قراءة هذا الحديث في عرضته ، لأنَّه مع بايه مكرر مع الباب الذي سبق قريباً ، هذا أقل ما فيه ، مالم يكن فيه اختلال آخر (٢) ، الخِيَصَةُ ، بفتح الحاء ، وبعد الباء صاد مهملة - كسام مرجع له علیان ، قاله المحافظ ، وقال في النهاية : الخِيَصَةُ ثوب خز أو صوف معلم ، وقيل : لا تسمى خِيَصَةً إلا أن تكون سوداء معلمة ، وكانت من لباس الناس قدِّها ، (٣) أَنْجَانِيَّةٌ - بفتح الميم وسكون النون وكسر الباء الموحدة وتحقيق الجيم وبعد النون ياء النسبة - هي كسام غليظ لا علم له ، وقال ثعلب : يجوز فيه فتح الميم وكسره وكذا الباء الموحدة

٩١٥ — حدثني عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا عبد الرحمن — يعني ابن أبي الزناد — قال : سمعت هشاماً يحدث عن أبيه ، عن عائشة ، بهذا الخبر ، قال : وأخذَ^(١) كُرْدِيَاً كَانَ لَأْيَ جَهَنْ قَبْلَ : يا رسول الله ، الخبصة كانت خيراً من الكردي

باب الرخصة في ذلك

٩١٦ — حدثنا الريبع بن نافع . ثنا معاوية — يعني ابن سلام — عن زيد ، أنه سمع أبا سلام قال : حدثني السلوى ، [هو أبو كبشة] عن سهل ابن الحنظلية ، قال : ثُوبَ بالصلاحة — يعني صلاة الصبح — فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يلتفت إلى الشعب ، قال أبو داود : وكان أرسل فارساً إلى الشعب من الليل يحرس

باب العمل في الصلاة

٩١٧ — حدثنا القمي ، ثنا مالك ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أئمَّةَ بِنْتَ زَيْنَبْ بَنْتَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا سَجَدُوا ضَعْفَهَا . وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا ٩١٨ — حدثنا قبية — يعني ابن سعيد — ثنا الليث ، عن سعيد ابن سعيد . عن عمرو بن سليم الزرق ، أنه سمع أبا قتادة يقول : بينما نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل أئمَّةَ بَنْتَ زَيْنَبْ بَنْتَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهي صبية ، يحملها ابن الريبع ، وأمهما زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي على عاتقه : يضعها إذا رأكم ، ويعيدها إذا قام ، حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها

(١) كردياً ، أي : رداء كردياً . يشبه أن يكون منسوباً إلى كرد ، وهو رجل من عامر بن صعصعة

٩١٩ — حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن مخرمة ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، قال : سمعت أبا قتادة الأنصارى يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الناس وأمامته بنت أبي العاص على عُنقِه ، فإذا سجد وضعاها ، قال أبو داود : ولم يسمع مخرمة من أبيه إلا حديثاً واحداً — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا محمد - يعني ابن إسحاق - عن سعيد ابن أبي سعيد المقبرى ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، عن أبي قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بينما نحن ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلوة ، في الظهر أو العصر ، وقد دعاه بلال للصلوة ، إذ خرج إلينا وأمامته بنت أبي العاص بنت ابنته على عُنقِه ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصلَّاه ، وقنا خلفه ، وهي في مكانها الذى هي فيه ، قال : فكبير فكبزنا ، قال : حتى إذا أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يزكي أخذها فوضعها ، ثم ركب وسجد ، حتى إذا فرغ من سجوده ثم قام أخذها فردها في مكانها ، فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصْنَعُ بها ذلك في كل ركعة حتى فرغ من صلاته

٩٢١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن ضئضئ بن جوس ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله « اقتلو الأسودَين في الصلاة : الحياة ، والقربَ »

٩٢٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، وهذا لفظه ، قال : ثنا بشر - يعني ابن المفضل - ثنا برد ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزير ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أحمد : يصلى والباب عليه مغلق ففتحت فاستفتحت - قال أحمد : فشي فتح لي ثم رجع إلى مصلاه - وذكر أن الباب كان في القبلة

باب رد السلام في الصلاة

٩٢٣ — حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا ابن فضيل ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقة ، عن عبد الله ، قال : كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فَيَرُدُّ عَلَيْنَا ، فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا ، وقال « إن في الصلاة لسغلاً »

٩٢٤ — حدثنا موسى بن إساعيل ، ثنا أبان ، ثنا عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، قال : كنا نسلم في الصلاة ، وتأمر بحاجتنا ، فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فسلمت عليه فلم يرد على السلام ، فأخذني ما قدم وما حَدَثَ ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال « إن الله يُحدث من أمره ما يشاء ، وإن الله جل وعز قد أحدث [من أمره] أن لا تتكلموا في الصلاة » فرد على السلام

٩٢٥ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وقبية بن سعيد ، أن الليث حدثهم ، عن بكر ، عن نابل صاحب العباء ، عن ابن عمر ، عن صحيب أنه قال : مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فسلمت عليه ، فرد إشارة ، قال : ولا أعلم إلا قال : إشارة بأصبعه ، وهذا لفظ حديث قبية

٩٢٦ — حدثنا عبد الله بن محمد التغيلي ، ثنا أبو زهير ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم إلى بن المفضل ، فأتته وهو يصلى على بيده ، فكلمته فقال لي يده هكذا ، ثم كلته فقال لي يده هكذا ، وأنا اسمه يقرأ ويومه برأسه ، فلما فرغ قال : « ما فعلت في الذي أرسلتك ؟ فإنه لم يعني أن أكلك إلا أنك كنت أصلني »

٩٢٧ — حدثنا الحسين بن عيسى الخراساني الدامغاني ، ثنا جعفر بن عون ، ثنا هشام بن سعد ، ثنا نافع ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : خرج رسول الله

صلى الله عليه وسلم إلى قباء يصلى فيه ، قال : بفأته الأنصار فسلمو عليه وهو يصلى ، قال : فقلت لبلال : كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلى ؟ قال : يقول هكذا ، وبسط كفه ، وبسط جعفر بن عون كفه وجعل بطنه أسفل وجعل ظهره إلى فوق

٩٢٨ — حدثنا أبو عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن أبي مالك الأشجعى ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا غرارة في صلاة ، ولا تسلیم » قال أبو عبد الرحمن : يعني - فيما أرى - أن لا تسلیم ولا يسلیم عليك ، ويفرر الرجل بصلاته فينصرف وهو فيها شاك

٩٢٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن أبي مالك ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : أراه رفعه ، قال : « لا غرارة في تسلیم ولا صلاة » قال أبو داود : ورواه ابن فضیل على لفظ ابن مهدی ولم يرفعه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب تشميّت العاطس في الصلاة ^(١)

٩٣٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إماماعيل ابن إبراهيم ، المعنى ، عن حجاج الصواف ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، عن هلال ابن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السعى ، قال : صلیت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطس رجل من القوم فقلت : يرحمك الله ، فرماني القوم بأبصارهم ، فقلت : وائُكُلَ أميَاه ، ما شأنكم تتظرون إلى ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أنفاذهم ، فعرفت أنهم يُصْمَتون ^(٢) ، فقال عثمان : لما رأيتم يُصْمَتون ^(٢) لكنى سكت ، قال : فلما صلی رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي

(١) هنا أول الجزء السادس من تجزئة الحطيب (٢) هكذا يحذف إحدى النونين تخفيفا

وأمي ما ضربني ولا كهربي ولا سببني ثم قال «إن هذه الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس هذا ، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن» أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : يا رسول الله ، إنما قوم حديث عهد بجاهلية وقد جاءنا الله بالاسلام ومنا رجال يأتون الكهان ، قال «فلا تأتهم» قال : قلت : ومنا رجال يتغطرون ، قال «ذاك شيء يحيثونه في صدورهم فلآيدهم» قلت : ومنا رجال يخطرون ، قال «كان نبي من الأنبياء يخطئ فنواقي خطه فذاك» قال : قلت : جارية لي كانت ترعى غنائم قبل أحد والجوانية إذ اطلعت عليها اطلاعة فإذا النسب قد ذهب بشاة منها ، وأنا من بي آدم آسف كا يأسفون ، لكنى صرختها صرحة ، ففظم ذاك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : أفلأعتقها ؟ قال «أئنني بها» قال : فجثته بها ، فقال «أين الله» ؟ قالت : في السماء ، قال «من أنا» ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال : «أعتقها فإنها مؤمنة»

٩٣١ — حدثنا محمد بن يونس النسائي ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا فليح ، عن هلال بن علي ، عن عطا ، بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي ، قال : لما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم علمت أموراً من أمور الاسلام فكان فيما علمت أن قال ^(١) لـ «إذا عطست فاحمد الله ، وإذا عطس العاطس فحمد الله فقل يرحمك الله» قال : فيينا أنا قائم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة إذ عطس رجل خمد الله فقلت : يرحمك الله ، رافعاً بها صوتي . فرماني الناس الناس بأبصارهم حتى احتلمى ذلك فقلت : مالكم تنظرون إلى بأعين شزر ؟ قال : فسبحوا ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال «من المتكلّم» ؟ قيل : هذا الأعرابي ، فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي «إن الصلاة لقراءة القرآن وذكر الله جل وعز . فإذا كنت فيها فليكن ذلك شأنك» فلرأيت معلماً قط أرق من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في نسخة ، أن قيل لي ،

باب التأمين وراء الامام

٩٣٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سلمة ، عن حجر أبي العنبس الحضرمي ، عن وائل بن حجر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ (ولا الصالين) قال « آمين » ورفع بها صوته

٩٣٣ — حدثنا معاذ بن خالد الشعيري ، ثنا ابن تمير ، ثنا علي بن صالح ، عن سلمة ابن كهيل ، عن حجر بن عبيس ، عن وائل بن حجر ، أنه صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ثغر بأمين وسلم عن يمينه وعن شماليه حتى رأيت بياض خده

٩٣٤ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا صفوان بن عيسى ، عن بشر بن رافع ، عن أبي عبدالله ابن عم أبي هريرة ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تلا (غير المضوب عليهم ولا الصالين) قال « آمين » حتى يسمع من يليه من الصف الأول

٩٣٥ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن سفياني بن عبيس ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا قال الإمام (غير المضوب عليهم ولا الصالين) فقولوا « آمين » فإنه من وافق قوله قوله الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه »

٩٣٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك . عن ابن شهاب . عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن . أئمها أخبراه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أمنَ الإمام فأمنوا ؛ فإنه من وافق تأمينه . تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » قال ابن شهاب : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « آمين »

٩٣٧ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، أخبرنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، عن بلال أنه قال : يا رسول الله ، لا تسبقني « بأمين »

٩٣٨ — حدثنا الوليد بن عتبة الدمشقي ومحمود بن خالد ، قالا : ثنا الفريابي ، عن صبيح بن محرز الحصى ، حدثني أبو مصبح القرافي ، قال : كنا نجلس إلى أبي زهير التبرى ، وكان من الصحابة ، فيتحدث أحسن الحديث ، فإذا دعا الرجلُ مثـنا بدعا ، قال : اختيه بأمين فان أamin مثل الطابع على الصحيفة ، قال أبو زهير : أخبركم عن ذلك ؟ خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألحَ في المسألة فوقف النبي صلى الله عليه وسلم يستمع منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أوجبَ إِنْ خَمَ » ، فقال رجل من القوم : بأى شيء يختم ؟ قال « بأمين فانه إن خم بأمين فقد أوجب » ، فانصرف الرجل الذى سأله النبي صلى الله عليه وسلم فأنى الرجل فقال : أخـم يا فلان بأمين ، وأبشر ، وهذا لفظ محمود ، قال أبو داود : المـراء قـيل من حـير

باب التصفيق في الصلاة

٩٣٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا سفيان ، ثنا الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « التسبيح للرجال ، والتصفيق للنساء »

٩٤٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي حازم بن دينار ، عن سهل ابن سعد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف يصلح بينهم ، وحانـت الصلاة ، فـباء المؤذن إلى أبي بكر رضى الله عنه فقال : أتصـلى بالناس فـاقـيم ؟ قال : نـعم ، فـصلـى أبو بـكر ، فـباء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنـاس في الصـلاة فـتـخلصـ حتى وـقفـ في الصـفـ فـصـقـقـ النـاسـ ، وـكانـ أبو بـكر لا يـلـتفـتـ في الصـلاةـ ، فـلـماـ كـثـرـ النـاسـ التـصـفـيقـ التـفـتـ فـرأـيـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عليهـ وسلمـ ، فـأـشـارـ إـلـيـهـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عليهـ وسلمـ أنـ اـمـكـثـ مـكـانـكـ ، فـرـفعـ أبوـ بـكرـ يـديـهـ خـمـدـ اللهـ عـلـىـ ماـ أـمـرـهـ بـهـ رسـولـ اللهـ صلىـ اللهـ عليهـ وسلمـ مـنـ ذـلـكـ ثمـ استـأـخـرـ أبوـ بـكرـ حتـىـ اـسـتـوـيـ فـالـصـفـ ، وـتـقـدـمـ رسـولـ اللهـ صلىـ اللهـ عليهـ وسلمـ

فصلٍ ، فلما انصرف قال : « يا أبا بكر ، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك » ؟ قال أبو بكر : ما كان لابن أبي قحافة أن يصلى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مال رأيتم كثُرَتْ من التصفية ؟ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلِيَسْبِحْ . فَإِنَّهُ إِذَا سَبَعَ التَّفَتَ إِلَيْهِ . وَإِنَّمَا التَّصْفِيفُ لِلنِّسَاءِ » [قال أبو داود : وهذا في الفريضة]

٩٤١ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا حاد بن زيد ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : كان قتال بين بنى عمرو بن عوف فبلغ ذلك الذى صلى الله عليه وسلم فأناهم ليصلاح بينهم بعد الظهر فقال للبلال : « إِنْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ وَلَمْ آتِكَ قَرْبًا أَبَا بَكْرٍ فَلَيُصَلِّ فِي النِّسَاءِ » فلما حضرت العصر أذن للبلال ثم أقام ثم أمر أبا بكر فتقدّم ، قال في آخره : إذا نابكم شيء في الصلاة فليسبح الرجال ولتصفح النساء ،

٩٤٢ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، عن عيسى بن أيوب ، قال : قوله « التصفيف للنساء » تضرب بأربعين من يمينها على كفها اليسرى

باب الاشارة في الصلاة

٩٤٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن شبوه [المروزى] ومحمد بن رافع ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير في الصلاة

٩٤٤ — حدثنا عبد الله بن سعيد ، ثنا يونس بن بكيه ، عن محمد بن إسحق ، عن يعقوب بن عتبة بن الأخنس ، عن أبي غطفان ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « التسبيح للرجال » يعني في الصلاة « والتتصفيق للنساء ؛ مَنْ أَشَارَ فِي صَلَاتِهِ إِشَارَةً تَعْهِمُ عَنْهُ فَلَيَعْدْ لَهَا » يعني الصلاة ، قال أبو داود : هذا الحديث وهم

باب [في] مسخ الحصى في الصلاة

٩٤٥ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن أبي الأحوص شيخ من أهل المدينة ، أنه سمع أبا ذر يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى »

٩٤٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن معيقib أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا يَمْسَحُ وَأَنْتَ تُصَلِّي ؛ فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدْ فَاعْلِأْ فَوَاحِدَةً تَسْوِيَةً لِلْحَصَى »

باب الرجل يصلى مختصرًا

٩٤٧ — حدثنا يعقوب بن كعب ، ثنا محمد بن سلمة ، عن هشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاختصار في الصلاة ، قال أبو داود : يعني يضع يده على خاصرته

باب الرجل يعتمد في الصلاة على عصا

٩٤٨ — حدثنا عبد السلام بن عبد الرحمن الوابصي ، ثنا أبي ، عن شيبان ، عن حصين بن عبد الرحمن ، عن هلال بن يساف ، قال : قدمت الرقة فقال لي بعض أصحابي : هل لك في رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : قلت : غريبة ، فدفعتها إلى وابصه ، قلت لصاحبي : نبدأ فنتظر إلى دله ، فإذا عليه قلسوة لاطئة ذات أذنين وبُرُّسْ خَرَّ أغرب ، وإذا هو معتمد على عصاف صلاته ، فقلنا : بعد أن سلمنا ، قال : حدثني أم قيس بنت محصن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أسنَ وَحَلَّ اللَّعْمَ أَخْذَ عَمُودًا فِي مُصَلَّاهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ

باب النهي عن الكلام في الصلاة

٩٤٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن شبيل ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن زيد بن أرقم ، قال : كان

أحدنا يكلم الرجل إلى جنبه في الصلاة فنزلت (وَقَوْمًا لَهُ قَاتِلُينَ) فأمرنا بالسكت
ونهينا عن الكلام

باب [في] صلاة القاعد

٩٥٠ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا حرير ، عن منصور ، عن
هلال - يعني ابن يساف - عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : حدثت
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « صلاة الرَّجُل قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ »
فأتيته فوجده يصلي جالساً ، فوضعت يدي على رأسه ، فقال : مالك ، يا عبد الله
ابن عمرو ؟ قلت : حدثت يا رسول الله أنت قلت « صلاة الرجل قاعداً نصف
الصلاحة » وأنت تصلي قاعداً ، قال « أَجَلْ ، وَلَكَنِي لَسْتُ كَائِدِي مِنْكُمْ »

٩٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ،
عن عمران بن حصين ، أنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل قاعداً
قال « صَلَاتُهُ قَائِمًا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا ، وَصَلَاتُهُ قَاعِدًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ
صَلَاتِهِ قَائِمًا ، وَصَلَاتُهُ نَائِمًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا »

٩٥٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن إبراهيم بن طهمان ،
عن حسين المعلم ، عن ابن بريدة ، عن عمران بن حصين قال : كان بي التَّاصُورُ
فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « صَلَّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ،
فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَعْدَةً جَبَبَةً »

٩٥٣ — حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ،
عن عروة ، عن عائشة قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في شيء
من صلاة الليل جالساً فقط ، حتى دخل في السن ، فكان يجلس [فيها] فيقرأ ،
حتى إذا تيقن أربعون أو ثلاثون آية قام فقرأها ثم سجد

٩٥٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله بن يزيد وأبي النضر ، عن

أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصلِّي جالسًا فيقرأ وهوجالس، وإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم ، ثم ركع ، ثم سجد ، ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك ، قال أبو داود : رواه عقبة بن وقاص عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

٩٥٥ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، قال : قال سمعت بديل بن ميسرة وأبيوب يحدثان ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلِّي ليلاً طويلاً قائمًا ، وليلًا طويلاً قاعداً ، فإذا صلَّى قاعداً ركع قائمًا ، وإذا صلَّى قاعداً ركع قاعداً

٩٥٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، ثنا كهمس ابن الحسن ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : سألت عائشة : أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة في ركعة؟ قالت : المفصل ، قال : قلت : فكان يصلِّي قاعداً؟ قالت : حين حطمه الناس ^(١)

باب كيف الجلوس في التشهد

٩٥٧ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، عن عاصم بن كلبي ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر ، قال : قلت : لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلِّي ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر ، فرفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ، ثم أخذ شمالة بيضنه ، فلما أراد أن يركع رفعهما. أمثل ذلك قال : ثم جلس فاقترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على خدنه اليسرى وحَدَّ مرقة الأيمن على خدنه اليمنى وقبض ثنتين وحَلَقَ حَلَقَةً ، ورأيته يقول هكذا ، وخلق بشر الإباه والوسطى وأشار بالسبابة

(١) «حطمه الناس» ، قال البروی : يقال : حطم فلاناً أهله ، إذا كبر فيهم ، كانه لما حمله من أمورهم وأنقاذهم والاعتاء بهصالهم صبروه شيئاً محظوماً ، والحطمن : كسر الشيء اليابس

٩٥٨ — حدثنا ^(١) عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر قال : سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمني ، وتشي رجلك اليسرى

٩٥٩ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا عبد الوهاب ، قال : سمعت يحيى ، قال : سمعت القاسم يقول : أخبرني عبد الله بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر يقول : من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى وتنصب اليمني

٩٦٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن يحيى ، باسناده ، مثله قال أبو داود : قال حماد بن زيد عن يحيى أيضًا : من السنة ، كما قال جرير

٩٦١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، أن القاسم بن محمد أرأم الجلوس في التشهد فذكر الحديث

٩٦٢ — حدثنا هناد بن السري ، عن وكيع ، عن سفيان ، عن الزبير ابن عدى ، عن إبراهيم ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة افترش رجله اليسرى حتى اسود ظهر قدمه

باب من ذكر التورك في الرابعة

٩٦٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ؛ ثنا أبو عاصم الصحاك بن خلاد ، أخبرنا عبد الحميد - يعني ابن جعفر - ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ثنا عبد الحميد - يعني ابن جعفر - حدثني محمد بن عمرو ، عن أبي حميد الساعدي قال : سمعته في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال أحمد : قال أخبرني محمد بن عمرو ابن عطاء قال : سمعت أبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، منهم أبو قتادة ، قال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : فأعرض ، فذكر الحديث قال : ويفتح أصابع رجليه إذا سجد ثم يقول : الله أكبر ، ويرفع وينشي رجله اليسرى فيقعد عليهما ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك ، فذكر الحديث ، قال : حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم آخر

(١) من هذا الحديث إلى الحديث (رقم ٩٦٢) سقط من نسختين معتمدتين

رجله اليسرى وقد متوركا على شقه الأيسر ، زاد أَحْمَد : قالوا : صدقت ، هكذا
كان يصلى ، ولم يذكر في حدثيما الجلوس في الثنين كيف جلس

٩٦٤ — حدثنا عيسى بن إبراهيم المصري ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ،
عن يزيد بن محمد القرشى ويزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن عمرو بن حللة ،
عن محمد بن عمرو بن عطاء ، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، ولم يذكر أبا قتادة ، قال : فإذا جلس في الركبتين
جلس على رجله اليسرى ، فإذا جلس في الركمة الأخيرة قدم رجله اليسرى
وجلس على مقعدهه

٩٦٥ — حدثنا قتيبة ، ثنا ابن همزة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن
محمد بن عمرو بن حللة ، عن محمد بن عمرو العامري ، قال : كنت في مجلس ،
بهذا الحديث ، قال فيه : فإذا قدم في الركبتين قدم على بطنه قدمه اليسرى
ونصب النبي ، فإذا كانت الرابعة أقصى بوركه اليسرى إلى الأرض وأخرج
قدميه من ناحية واحدة

٩٦٦ — حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم ، ثنا أبو بدر ، حدثني زهير
أبو خيشمة ، ثنا الحسن بن الحمر ، ثنا عيسى بن عبد الله بن مالك ، عن عباس -
أو عياش - بن سهل الساعدي ، أنه كان في مجلس فيه أبوه فذكر فيه قال :
فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدره قدميه وهو جالس فترك الركمة
قدمه الأخرى ، ثم كبر فسجد ، ثم كبر قفاصاً ولم يتورك ، ثم عاد فركم الركمة
الأخرى فكبر كذلك ، ثم جلس بعد الركبتين ، حتى إذا هو أراد أن ينحضر للقيام قام
بتكبير ، ثم ركم الركبتين الآخرين ، فلما سلمَ سلماً عن يمينه وعن شماله ، قال
أبو داود : لم يذكر في حدثيه ما ذكر عبد الحميد في التورك والرفع إذا قام
من ثنتين

٩٦٧ — حدثنا أَحْمَد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، أخبرني فايح ،

أخبرني عباس بن سهل قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة ، فذكر هذا الحديث ، ولم يذكر الرفع إذا قام من ثنتين ولا الجلوس ، قال : حتى فرغ ثم جلس فاقترش رجله اليسرى وأقبل بصدر النبي على قبلته

باب التشهد

٩٦٨ — حدثنا مسد ، أخبرنا يحيى ، عن سليمان الأعمش ، حدثي شقيق ابن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كنا إذا جلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلنا : السلام على الله قبل عباده ، السلام على فلان وفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكُمْ إِذَا جَلَسْتُمْ أَحَدَكُمْ فَلَيْقَلُ : التَّحْيَاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَواتُ ، وَالطَّبَياتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيَّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، فَإِنْ كُمْ إِذَا قَلَمْ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » أو « بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » « أَشْهِدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهِدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرُ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَنْجِبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُ بِهِ »

٩٦٩ — حدثنا نعيم بن المتصير ، أخبرنا إسحق - يعني ابن يوسف - عن شريك ، عن أبي إسحق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : كنا لأندرى مانقول إذا جلسنا في الصلاة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد علم ، فذكر نحوه ، قال شريك : وحدثنا جامع - يعني ابن شداد - عن أبي وائل عن عبد الله ، يعنيه ، قال : وكان يعلمنا كلامات ولم يكن يعلمُنا هنَّ كَمَا يعلمُنا التشهد : اللهم أنت بيْنَ قلوبِنَا ، وأصلحْ ذاتِيْنَا ، واهدْنَا سبِيلَ السَّلَامِ ، ونجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ، وجَبَّنَا الفوَاحِشَ مَاظْهَرُهُ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وباركَ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا ، وأَبْصَارِنَا ، وقلوبِنَا ، وأَزْوَاجِنَا ، وذرِّيْتَنَا ، وتبَ عَلَيْنَا ؛ إِنْكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ، واجلسنا شاكرين لنعمتك ، مُشَفِّئِينَ بِهَا ، قابلِيهَا ، وآتَيْهَا عَلَيْنا

٩٧٠ — حدثنا عبد الله بن محمد التغيلي ، ثنا زهير ، ثنا الحسن بن الحر ،

عن القاسم بن مخيمرة ، قال : أخذ علقة بيديه فحدثي أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة ، فذكر مثل دعاء حديث الأعمش « إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقدم فاقعد »

٩٧١ — حدثنا نصر بن علي ، حدثني أبي ، ثنا شعبة ، عن أبي بشر ، سمعت مجاهداً يحدث ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد « التحيات لله . الصلوات الطيبات ، السلام عليك أباها النبي ورحمة الله وبركاته » قال : قال ابن عمر : زدت فيها « وبركاته » « السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله » قال ابن عمر : زدت فيها « وحده لاشريك له » « وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله »

٩٧٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن قتادة ، ح وثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، قال : صلى بنا أبو موسى الأشعري فلما جلس في آخر صلاته قال رجل من القوم : أقوت الصلاة بالبر والزكاة ، فقام اغتيل أبو موسى أقبل على القوم فقال : أيكم القائل كلة كذا وكذا ؟ فأررم^(١) القوم ، فقال : أيكم القائل كلة كذا وكذا ؟ فأررم^(٢) القوم ، قال : فلعلك يا حطان [أنت] قلتها ، قال : ما قلتها ، ولقد رهبت أن تبكعني^(٢) بها ، قال : فقال رجل من القوم : أنا قلتها ، وما أردت بها إلا الخير ، فقال أبو موسى : أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم ؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا فعلمّنا وبيّن لنا سفتنا وعلمنا صلاتنا فقال « إذا صليتم فأقيموا صفويفكم ، ثم ليؤمكم أحدكم ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين

(١) أرم ، بفتح الميم ، والراء وتشديد الميم — أي : سكتوا ولم يتكلموا

(٢) تبكعني ، أي : تبكيتني بها وتبخني

يبحكم الله ، وإذا كبر وركع فكباروا وارکعوا ، فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فتلاه بتلك » « وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم ؛ فإن الله تعالى قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم : سمع الله لمن حمده ، وإذا كبر وسجد فكباروا واسجعوا ؛ فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فتلاه بتلك » « فإذا كان عنده المعدة فليكتن من أول قول أحدهم أن يقول : التحيات الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أية النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبد ورسوله لم يقل أحد » وبركاته » ولا قال « وأشهد » قال « وأن محمدأً »

٩٧٣ — حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت أبي ، ثنا قتادة عن أبي غالب ، يحدثه عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، بهذا الحديث ، زاد : فإذا قرأ فأنصتوا ، وقال في التشهد بعد أشهد أن لا إله إلا الله زاد « وحده لاشريك له » قال أبو داود : قوله « فأنصتوا » ليس بمحفوظ ، لم يجيئ به إلا سليمان التميمي ف هذا الحديث

٩٧٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير وطاوس ، عن ابن عباس أنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن ، وكان يقول : « التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله ، السلام عليك أية النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله »

٩٧٥ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا سليمان ابن موسى أبو داود ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، حدثني خبيب بن سليمان [بن سمرة] ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب : أما بعد أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في وسط الصلاة أو حين اقضائها فابدؤوا قبل التسلیم

فقولوا : « التحيات الطيبات والصلوات والملك لله » ثم سلموا على اليدين ، ثم سلوا على فارئكم ، وعلى أنفسكم ، قال أبو داود : سليمان بن موسى كوفي الأصل كان بدمشق ، قال أبو داود : دلت هذه الصحيفة [على] أن الحسن سمع من سمرة باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد

٩٧٦ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب بن عبارة ، قال : قلنا ، أو قالوا ، يا رسول الله ، أَمْرَتَنَا أَن نصلِّي عَلَيْكَ وَأَن نسلِّمْ عَلَيْكَ ، فَأَمَّا السَّلامُ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ نصْلِي عَلَيْكَ ؟ قَالَ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى [آلٍ] إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »

٩٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا شعبة ، بهذا الحديث
قال « صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ »

٩٧٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن بشر ، عن مسمر ، عن الحكم ،
باستاده بهذا ، قال « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ؛
إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ
إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » قال أبو داود : رواه الزبير بن عدي عن ابن أبي ليلى كارواه
مسعر إلا أنه قال « كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ »
وساق مثله

٩٧٩ — حدثنا القعبي ، عن مالك ، ح وثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن عمرو بن سالم الزرق ، أنه قال : أخبرني أبو حميد الساعدي أنه قالوا : يا رسول الله ، كيف نصلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذَرِيْتَهُ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذَرِيْتَهُ ،
(١٧٣ - ج أولاً)

كما باركت على آل إبراهيم ؛ إنك حميد مجيد »

٩٨٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نعيم بن عبد الله الجمر ، أن
محمد بن عبد الله بن زيد — وعبد الله بن زيد هو الذي أرى النداء بالصلة —
أخبره عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مجلس سعد بن عبادة فقال [له] بشير بن سعد : أمرنا الله أن نصلى عليك
يا رسول الله فكيف نصلى عليك ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
تنيننا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قولوا » فذكر معنى حديث
كمب بن عمارة زاد في آخره : في العالمين إنك حميد مجيد

٩٨١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا محمد بن إسحق ، ثنا محمد
ابن إبراهيم بن الحرش ، عن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن عقبة بن عمرو ، بهذا
الخبر ، قال : « قولوا اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد »

٩٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جبان بن يسار الكلابي ، حدثني
أبو مطراف عبيد الله بن طلحة بن عبيد الله بن كريز ، حدثني محمد بن علي الماشمي ،
عن الجمر ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من سره أن
يكتال بالكتال الأوفي إذا صلى علينا أهل البيت فليقل : اللهم صل على
محمد النبي وأزواجه وأمهات المؤمنين وذراته وأهل بيته كما صلت على آل إبراهيم
إنك حميد مجيد » .

باب ما يقول بعد التشهد

٩٨٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي ، حدثني
حسان بن عطية ، حدثني محمد بن أبي عائشة ، أنه سمع أبي هريرة يقول : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ
بالله من أربع : من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ،
ومن شر المسيح الدجال »

٩٨٤ — حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا عمر بن يونس الحماي، حدثني محمد بن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول بدم التشهد «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحسا والممات»

٩٨٥ — حدثنا عبد الله بن عمرو أبو مضر، ثنا عبد الوارث، ثنا الحسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن حنظلة بن علي، أن محبج بن الأدرع حدثه قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد وهو يقول: اللهم إني أسألك يا الله الأحد الصد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد أن تغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفور الرحيم، قال: فقال «قد غفر لك، قد غفر لك» ثلاثاً

باب إخفاء التشهد

٩٨٦ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي، ثنا يونس - يعني ابن بكر - عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله قال: من السنة أن يخفى التشهد

باب الاشارة في التشهد

٩٨٧ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن مسلم بن أبي مرير، عن على ابن عبد الرحمن المعاوى، قال: رأى عبد الله بن عمر وأنه أعبأ بالحمى في الصلاة، فلما انصرف نهائى، وقال: أصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع، فقلت: وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟ قال: [كان] إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على خذنه [اليمنى]، وقبض أصابعه كلها، وأشار بأصبعه التي تلى الإبهام، ووضع كفه اليسرى على خذنه اليسرى

٩٨٨ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزار، ثنا عفان، ثنا عبد الواحد ابن زياد، ثنا عثمان بن حكيم، ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فخذيه [اليمني] وساقه ، وترش قدمه اليمني ، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ، ووضع يده اليمني على فخذه اليمني ، وأشار بأصبعه ، وأرانا عبد الواحد وأشار بالسبابة

٩٨٩ — حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي ، ثنا حجاج ، عن ابن جرير عن زياد ، عن محمد بن عجلان ، عن عامر بن عبد الله ، عن عبد الله بن الزبير أنه ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها ، قال ابن جرير . وزاد عمرو بن دينار قال : أخبرني عامر عن أبيه أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدعو كذلك ، ويتحامل النبي صلى الله عليه وسلم يديه اليسرى على فخذه اليسرى

٩٩٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا ابن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، بهذا الحديث ، قال : لا يتجاوز بصره إشاراته ،
وحدث حجاج أتم

٩٩١ — حدثنا عبد الله بن محمد التفيلي ، ثنا عمان — يعني ابن عبد الرحمن — ثنا عاصم بن قدامة من بني بحيرة ، عن مالك بن نمير الخزاعي ، عن أبيه ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واسعاً ذراعه اليمني على فخذه اليمني رافعاً أصبعه السبابة قد حناها شيئاً

باب كراهيـة الاعتمـاد عـلـى الـيد فـي الصـلاـة

٩٩٢ — حدثنا أحمد بن حنبل وأحمد بن محمد بن شبوة ومحمد بن رافع ومحمد بن عبد الملك الفزالي ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : أحمد بن حنبل : أن يجلس الرجل في الصلاة وهو متمد على يده ، وقال ابن شبوة : نهى أن يتمد الرجل على يده في الصلاة ، وقال ابن رافع : نهى أن يصلى الرجل

وهو معتمد على يده ، وذكره في باب الرفع من السجود ، وقال ابن عبد المثلث :
نهى أن يتمتد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة

٩٩٣ — حدثنا بشر بن هلال ، ثنا عبد الوارث ، عن إسماعيل بن أمية ؛
سألت نافعاً عن الرجل يصلى وهو مشبك يديه ، قال : قال ابن عمر : تلك صلاة
المنصوب عليهم

٩٩٤ — حدثنا هرون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ح وتنا محمد بن
سلمة ، ثنا ابن وهب ، وهذا لفظه ، جيمعاً عن هشام بن سعد ، عن نافع ، عن ابن
عمر ، أنه رأى رجلاً يتَسْكُنَ على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة ، وقال هرون
بن زيد : ساقطاً على شقه الأيسر ، ثم اتفقا : فقال له : لا تجلس هكذا ؟ فإن
هكذا يجلس الذين يذبون

باب في تخفيف القعود

٩٩٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن
أبي عبيدة ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم . كان في الركعتين الأولتين
كائناً على الرَّضْفِ^(١) قال : قلت : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم

باب في السلام

٩٩٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا مسفيان ، ح وتنا أحمد بن يوسف
ثنا زائدة ، ح وتنا مسد . ثنا أبو الأحوص ، ح وتنا محمد بن عبيد المخاربي
وزياد بن أبوب ، قالا : ثنا عمر بن عبيد الطنافسي ، ح وتنا قيم بن المتصر ،
أخبرنا إسحق - يعني ابن يوسف - عن شريك ، ح وتنا أحمد بن منيع
ثنا حسين بن محمد ، ثنا إسرائيل ، كلامهم عن أبي إسحق ، عن أبي الأحوص ،
عن عبد الله ، وقال إسرائيل : عن أبي الأحوص والأسود ، عن عبد الله ، وأن
النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن شماليه حتى يري ياض خده

(١) الرَّضْفُ ، بفتح فسكون - جمع رضفة ، وهي حجارة عملاقة على النار

«السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله » قال أبو داود : وهذا لفظ حديث سفيان ، وحديث إسرائيل لم يفسره ، قال أبو داود : ورواه زهير عن أبي إسحاق ، ويحيى بن آدم عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه ، وعلقمة عن عبد الله ، قال أبو داود : شعبة كان ينكر هذا الحديث حديث أبي إسحاق [أن يكون مرفوعاً]

٩٩٧ — حدثنا عبدة بن عبد الله ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا موسى بن قيس الحضرمي ، عن سلمة بن كهيل ، عن علقة بن وايل ، عن أبيه ، قال : صلิต مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يُسَأَّلُ عن يمينه «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته» وعن شماله «السلام عليكم ورحمة الله»

٩٩٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن زكريا ووكيع ، عن مسمر ، عن عبد الله بن القبطية ، عن جابر بن سمرة ، قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم أحدنا وأشار بيده من عن يمينه ومن عن يساره ، فلما صلى قال : «مَا بَالُ أَحَدٍ كُمْ يَرْمِي (١) بِيَدِهِ كَائِنَهَا أذَنَابُ خَيْلٍ شَمْسٌ؟ إِنَّمَا يَكْنِي أَحَدَ كُمْ ، أَوْ أَلَا يَكْفِي أَحَدَ كُمْ ، أَنْ يَقُولُ هَكُنَا» وأشار بأصبعه «يسلم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله»

٩٩٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا أبو نعيم ، عن مسمر ، بسانداته ومعناه ، قال : «أَمَا يَكْفِي أَحَدُكُمْ ، أَوْ أَحَدُهُمْ ، أَنْ يَضْعِبَ بِيَدِهِ عَلَى خَذْدِهِ ثُمَّ يَسْلِمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ وَمِنْ عَنْ شَمَالِهِ»

١٠٠٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النغلي ، ثنا زهير ، ثنا الأعش ، عن السيب بن رافع ، عن تيم الطائي ، عن جابر بن سمرة ، قال : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس رأَفُوا أَيْدِيهِمْ ، قال زهير : أرأَه قال «في الصلاة» قال : «مَا لِي أَرَأَكُمْ رَأْفِي أَيْدِيكُمْ كَائِنَهَا أذَنَابُ خَيْلٍ شَمْسٌ؟ ! ! أَسْكُنُوا

«في الصلاة»

(١) في نسخة يومي بيده ،

باب الرد على الإمام

١٠٠١ — حدثنا محمد بن عثمان أبو الجاهر، ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: أمرَنَا النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَرُدَّ عَلَى الْإِمَامِ وَأَنْ يَسْلُمَ بِعِصْنَا عَلَى بِعْضِ

باب التكبير بعد الصلاة

١٠٠٢ — حدثنا أحمد بن عبدة، أخبرنا سفيان، عن عمرو، عن أبي عبد، عن ابن عباس، قال: كان يعلم انتقاماً، صلاة رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالتكبير

١٠٠٣ — حدثنا يحيى بن موسى البلخي، ثنا عبد الرزاق، أخبرني ابن جريج، أخبرنا عمرو بن دينار، أنَّ أباً معبداً مولى ابن عباس أخبره أنَّ ابن عباس أخبره أنَّ رفع الصوت للذِّكر حين ينصرف الناس من المسألة كان ذلك على عهد رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنَّ ابن عباس قال: كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك وأسممه

باب حذف التسليم

٤ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، حدثني محمد بن يوسف الفريابي، ثنا الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهرى، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «حذفُ السلامِ سنةً» [قال عيسى: نهانى ابن المبارك عن رفع هذا الحديث، قال أبو داود: سمعت أبي عمير عيسى بن يونس الفاخورى الرملى قال: لما راجع الفريابي من مكة ترك رفع هذا الحديث وقال: نهانى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ عَنْ رَفْعِهِ]

باب إذا أحدث في صلاته [يستقبل]

١٠٠٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطلان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق،

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذاً فَاسْأَدُوكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَمْ يَنْصَرِفْ فَلَنْ يَتَوَضَّأُ وَلَنْ يُعْدِنَ صَلَاتَهُ»

باب في الرجل يتطاوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة

١٠٠٦ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد و عبد الوارث ، عن ليث ، عن الحجاج ابن عبد ، عن إبراهيم بن إسماعيل ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أيْمَنَ أَحَدُكُمْ» قال عن عبد الوارث «أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله» زاد في حديث حماد «في الصلاة» يعني في السبعة

١٠٠٧ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا أشعث بن شعبة ، عن المنهال ابن خليفة ، عن الأزرق بن قيس ، قال : صلى بنا إمام لنا يكنى أبي رمثة فقال : صلية هذه الصلاة . أو مثل هذه الصلاة ، مع النبي صلى الله عليه وسلم قال : وكان أبو بكر و عمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه . وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة ، فصلّى النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم سلم عن يمينه وعن بساره حتى رأينا بياض خديه ، ثم اقتل كاتفال أبي رمثة ، يعني نفسه ، ققام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع ، فوئب إليه عمر فأخذ ينكبه فهره ثم قال : اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلواتهم فضل . فرفع النبي صلى الله عليه وسلم بصره فقال : «أصاب الله بك يا ابن الخطاب» [قال أبو داود : وقد قيل أبو أمية مكان أبي رمثة]

باب السهو في السجدةتين

١٠٠٨ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي النتشيّ الظاهر أو العصر ، قال : فصلّى بنا ركعتين ، ثم سلم ، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد فوضع يديه عليها إحداها على الأخرى ، يترافق في وجهه الفضب ،

نَمْ خَرَجَ سَرَّعَانَ النَّاسَ وَهُمْ يَقُولُونَ : قَصْرُ الصَّلَاةِ ، قَصْرُ الصَّلَاةِ ، وَفِي النَّاسِ
أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٍ ، فَهَا يَا أَنْ يَكْلِمَاهُ فَقَامَ رَجُلٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمِيهِ
ذَا الْيَدَيْنِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْسَيْتَ أَمْ قَصْرَ الصَّلَاةِ ؟ قَالَ : « لَمْ أَنْسَ وَلَمْ
تُقْصِرِ الصَّلَاةَ » فَقَالَ : بَلْ نَسِيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ : « أَصَدَّقَ ذُو الْيَدَيْنِ » ؟ فَأَوْمَئُوا أَنِّي نَمَمْ ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَقَامِهِ فَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ الْبَاقِتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَرَ وَسَجَدَ مُثْلَ
سَجْدَتِهِ أَوْ أَطْلَوَ ، ثُمَّ رَفَعَ وَكَبَرَ ، [ثُمَّ كَبَرَ] وَسَجَدَ مُثْلَ سَجْدَتِهِ أَوْ أَطْلَوَ ، ثُمَّ رَفَعَ
وَكَبَرَ ، قَالَ : فَقِيلَ لَمَحْمَدَ سَلَّمَ فِي السَّهْوِ ؟ فَقَالَ : لَمْ أَحْفَظْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَكِنْ
نَبَّئْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ حَصَّينَ قَالَ : ثُمَّ سَلَّمَ

١٠٠٩ — حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ،
بَاسْنَادِهِ ، وَحَدِيثِ حَمَادَ أَقْمَ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُلْ
« بَنَا » وَلَمْ يَقُلْ « فَأَوْمَئُوا » قَالَ : فَقَالَ النَّاسُ : نَمَمْ ، قَالَ : ثُمَّ رَفَعَ ، وَلَمْ يَقُلْ
وَكَبَرَ ، ثُمَّ كَبَرَ وَسَجَدَ مُثْلَ سَجْدَتِهِ أَوْ أَطْلَوَ ثُمَّ رَفَعَ ، وَهُمْ حَدِيثُهُ لَمْ يَذَكُرْ مَا بَعْدَهُ
وَلَمْ يَذَكُرْ « فَأَوْمَئُوا » إِلَّا حَمَادَ بْنَ زَيْدَ [قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَكُلُّ مَنْ رَوَى هَذَا
الْحَدِيثَ لَمْ يَقُلْ « فَكَبَرَ » وَلَا ذَكَرْ « رَجَعَ »]

١٠١٠ — حَدَثَنَا مَسْدَدٌ ، ثَنَا بَشْرٌ - يَعْنِي ابْنَ النَّضْلِ - ثَنَا سَلَّمَةً - يَعْنِي
ابْنَ عَلْقَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : صَلَّى بَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، بَعْنَى حَمَادَ كُلَّهُ ، إِلَى آخِرِ قَوْلِهِ « نَبَّئْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ حَصَّينَ قَالَ ثُمَّ سَلَّمَ »
قَالَ : قَلْتَ : فَالْتَّشَهِدُ ؟ قَالَ : لَمْ أَسْعِ فِي التَّشَهِدِ ، وَأَحَبُّ إِلَى أَنْ يَتَشَهَّدَ ، وَلَمْ
يَذَكُرْ « كَانَ يَسْمِيهِ ذَا الْيَدَيْنِ » وَلَا ذَكَرْ « فَأَوْمَئُوا » وَلَا ذَكَرْ الْفَضْبُ ، وَحَدِيثُ
حَمَادَ عَنْ [أَيُوبَ أَنَّمَّا]

١٠١١ — حَدَثَنَا عَلَى بْنُ نَصْرَ [بْنُ عَلَى] ، ثَنَا سَلَيْمانَ بْنَ حَرْبَ ، ثَنَا حَمَادَ

ابن زيد ، عن أبى يهشام و يحيى بن عتىق و ابن عون ، عن محمد ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قصة ذى اليدين أنه كبر و سجد ، وقال هشام - يعنى ابن حسان - كبر ثم كبر و سجد ، قال أبو داود : روى هذا الحديث أيضاً حبيب بن الشهيد و حميد و يونس و عاصم الأحول عن محمد عن أبى هريرة ، لم يذكر أحد منهم ما ذكر حماد بن زيد عن هشام ، أنه كبر ثم كبر [و سجد] ، وروى حماد ابن سلمة وأبو بكر بن عياش هذا الحديث عن هشام لم يذكرا عنه هذا الذى ذكره حماد بن زيد أنه كبر ثم كبر

١٠١٢ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن كثير ، عن الأوزاعى ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة وعبيد الله بن عبد الله ، عن أبى هريرة ، بهذه القصة قال : ولم يسجد سجدة السهو حتى يقنه الله ذلك

١٠١٣ - حدثنا حجاج بن أبى يعقوب ، ثنا يعقوب - يعنى ابن إبراهيم - ثنا أبى ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، أن أبا بكر بن سليمان بن أبى حثمة أخبره أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عالى عليه وسلم ، بهذا الخبر ، قال : ولم يسجد السجدتين اللتين تسجدان إذا شك حتى لقاء الناس ، قال ابن شهاب : وأخبرنى بهذه الخبر سعيدة بن المسيب عن أبى هريرة ، قال : وأخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبوبكر ابن الحيث بن هشام وعبيد الله بن عبد الله ، قال أبو داود : رواه يحيى بن أبى كثير و عمران بن أبى أنس عن أبى سلمة بن عبد الرحمن [والعلاء بن عبد الرحمن عن أبىيه ، جيماً] عن أبى هريرة بهذه القصة لم يذكر أنه سجد السجدتين ، قال أبو داود : رواه الزبيدى عن الزهرى عن أبى بكر بن سليمان بن أبى حثمة عن النبى صلى الله عالى عليه وسلم ، قال فيه : ولم يسجد سجدة السهو

١٠١٤ - حدثنا [عبد الله] ابن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن سعد [بن إبراهيم] سمع أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عالى عليه وسلم صلى الظاهر فلم فى الركعتين ، فقيل له : نقصت الصلاة ، فصلى ركعتين ، ثم سجد سجدة

١٠١٥ — حدثنا إسماعيل بن أسد ، أخبرنا شابة ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من الركعتين من صلاة المكتوبة ، فقال له رجل : أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ قال : « كُلَّ ذَلِكَ لَمْ أَفْلَ ». فقال الناس : قد فصلت ذلك يا رسول الله ، فركع ركعتين آخرتين ثم انصرف ولم يسجد سجدة السهو ، قال أبو داود : رواه داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى [ابن] أبي أحمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة ، قال : ثم سجد [سجدين] وهو جالس بعد التسليم

١٠١٦ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عكرمة بن عمارة ، عن ضعيف بن جوشن الهنائي ، حدثني أبو هريرة ، بهذا الخبر ، قال : ثم سجد سجدة السهو بعد ما سلم

١٠١٧ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا أبوأسامة ، ح وثنا محمد ابن العلاء ، أخبرنا أبوأسامة ، أخبرني عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : صلى [بنا] رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم في الركعتين ، فذكر نحو حديث ابن سيرين عن أبي هريرة ، قال : ثم سلم ثم سجد سجدة السهو

١٠١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ح وثنا مسدد ، ثنا مسلمة ابن محمد ، قال : ثنا خالد الحذاء ، ثنا أبو قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران ابن حصين ، قال : سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتِ الْمُصْرَرِ ، ثُمَّ دَخَلَ ، قَالَ عَنْ مُسْلِمَةَ : الْحُجْرَ ، قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْمِرْبَاقُ كَانَ طَوِيلَ الْيَدِينِ قَالَ لَهُ : أَقْصَرْتِ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فَخَرَجَ مُغْضِبًا يَجْزِي رِدَاءَهُ قَالَ « أَصَدَقَ » ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَصَلَّى تَلْكَ الرَّكْمَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِهَا ، ثُمَّ سَلَّمَ

باب إذا صلى خمساً

١٠١٩ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، المني ، قال حفص : ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الضهر خمساً فقيل له : أزيد في الصلاة ؟ قال «وما ذاك» ؟ قال : صلية خمساً ، فسجد سجدين بعد ما سلم

١٠٢٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : قال عبد الله : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إبراهيم : فلا أدرى زاد أم نفس ، فلما سلم قبل له : يا رسول الله ، أحدثت في الصلاة شيء ، قال : وماذاك ؟ قالوا : صلية كذا وكذا ، فشيئاً رجله ، واستقبل القبلة ، فسجد [بهم] سجدين ، ثم سلم ، فلما انتهى أقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم فقال : «إنه لو حدثت في الصلاة شيء لأنبأتك به ، ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فدكره في» وقال «إذا شئت أحدكم في صلاته فليتذر الصواب فليتزم عليه ، ثم ليسسلم ثم ليسجد سجدين»

١٠٢١ — حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، بهذا قال : «إذا نسي أحدكم فليسجد سجدين» ثم تحول فسجد سجدين ، قال أبو داود : رواه حصين نحو [حديث] الأعمش

١٠٢٢ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا جرير ، ح وثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، وهذا حديث يوسف ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم بن سويد ، عن علقمة ، قال : قال عبد الله : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خمساً ، فلما انتهى توشش القوم بهم فقال : «ما شانكم» ؟ قالوا : يا رسول الله ، هل زيد في الصلاة ؟ قال «لا» قال : فانك قد صلية خمساً ، فلما انتهى فسجد

سجدتين ثم سلم ، ثم قال : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَاتَنْسُونَ»

١٠٣٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث - يعني ابن سعد - عن يزيد ابن أبي حبيب ، أن سويد بن قيس أخبره عن معاوية بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوماً فسلم وقد بقيت من الصلاة ركعة فأدركه رجل فقال : نسيت من الصلاة ركعة ، فرجع فدخل المسجد وأمر بلا لا فاقام الصلاة فصلى للناس ركعة ، فأخبرت بذلك الناس . قالوا لي : أتعرف الرجل ؟ قلت : لا ، إلا أن أراه ، فربى فقلت : هذا هو ، فقالوا : هذا طلحة بن عبيد الله

باب إذا شك في الثنين والثلاث من قال يلقي الشك

١٠٤٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو خالد ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُبَأِثِ الشَّكَ وَلَيُبَعِّثِ عَلَيَّ الْيَقِينِ فَإِذَا اسْتَيقَنَ السَّيْمَ سَعْدَ سَعْدَتَنِ ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَةً كَانَ الرَّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَانِ ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَ الرَّكْعَةُ تَاماً لِصَلَاتِهِ وَكَانَ السَّجْدَتَانِ مُرْعِعَةً لِالشَّيْطَانِ» قال أبو داود : رواه هشام بن سعد ومحمد بن مطر عن زيد عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث أبي خالد أشجع

١٠٤٥ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ، أخبرنا الفضل ابن موسى ، عن عبد الله بن كيسان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم سمي سجدة السهو المرغفين

١٠٤٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَى ثَلَاثَةً أَوْ أَرْبَاعًا فَلَيُصَلِّ رَكْعَةً وَيَسْجُدْ سَعْدَتَنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلِ

التسليم ، فإن كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين ، وإن كانت رابعة فالسجدة تان **ترغيم للشيطان** »

١٠٣٧ — حدثنا قتيبة ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري ، عن زيد بن أسلم ، بساند مالك قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إذا شكر أحدكم في صلاته فـان استيقن أن قد صلـى ثلاثة فليقـم فليتم ركـمة بـسجودها ثم يجلس فـيـتشهد ، فإذا فرغ فـلم يـبق إـلا أـن يـسلـم فـليـسـجد سـجـدـتين وـهـو جـالـس ، ثـم لـيـسلـم» ثم ذـكر مـمـى مـالـك ، قال أبو داود : كذلك رواه ابن وهـب عن مـالـك وـحـصـ ابن مـيسـرة وـداودـ بن قـيس وـهـشـامـ بن سـعـد ، إـلا أـن هـشـامـاً بلـغـ به أـبا سـعـيدـ الخـدرـي

باب من قال يتم على أكبر ظه

١٠٣٨ — حدثنا المتفقـى ، ثـنا مـحمدـ بن سـلـمة ، عن خـصـيف ، عن أـبي عـبيـدةـ ابنـ عـبدـ اللهـ ، عنـ أـئـيهـ ، عنـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قالـ «إـذـأـكـنـتـ فـيـ صـلـةـ فـشـكـتـ فـيـ ثـلـاثـأـوـأـرـبعـ وـأـكـبرـ ظـنـكـ عـلـىـ أـرـبعـ شـهـدـتـ ثـمـ سـجـدـتـ سـجـدـتـينـ وـأـنـتـ جـالـسـ قـبـلـ أـنـ سـلـمـ . ثـمـ تـشـهـدـتـ أـيـضـاًـ ، ثـمـ تـسـلـمـ» قالـ أبوـ دـاـودـ : رـواـهـ عـبـدـ الـواـحـدـ عـنـ خـصـيفـ وـلـمـ يـرـفـهـ ، وـوـافـقـ عـبـدـ الـواـحـدـ أـيـضـاًـ سـفـيـانـ وـشـرـيكـ وـإـسـرـائـيلـ ، وـاـخـلـفـواـ فـيـ الـكـلـامـ فـيـ مـنـ الـحـدـيـثـ وـلـمـ يـسـنـدـوـهـ

١٠٣٩ — حدثنا محمدـ بنـ العـلـاءـ ، ثـنا إـسـمـاعـيلـ بنـ إـبرـاهـيمـ ، ثـنا هـشـامـ الدـسـتوـانـىـ ، ثـنا يـحيـىـ بنـ أـكـثـيرـ ، ثـنا عـيـاضـ ، حـ وـثـنا مـوسـىـ بنـ إـسـمـاعـيلـ ، ثـنا أـبـانـ ، ثـنا يـحيـىـ ، عنـ هـلـالـ بنـ عـيـاضـ ، عنـ أـبـي سـعـيدـ الـخـدرـيـ أـنـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قالـ «إـذـأـصـلـىـ أـحـدـكـ فـلـمـ يـدـرـ زـادـ أـمـ تـقـصـ فـلـيـسـجـدـ سـجـدـتـينـ وـهـوـ قـاعـدـ ، فـاـذـأـتـاهـ الشـيـطـانـ فـقـالـ إـنـكـ قـدـ أـحـدـتـ فـلـيـقـلـ كـذـبـتـ ، إـلاـ مـاـوـجـدـ رـيـحـاـ بـأـنـفـهـ أـوـ صـوـتاـ بـأـذـنـهـ» وـهـذـاـ لـفـظـ حـدـيـثـ أـبـانـ ، قـالـ أبوـ دـاـودـ : وـقـالـ مـعـرـفـ وـعـلـىـ بـنـ الـبـارـكـ : عـيـاضـ بـنـ هـلـالـ ، وـقـالـ الـأـذـرـاعـيـ : عـيـاضـ بـنـ أـبـي زـهـيرـ

١٠٣٠ — حدثنا القعنى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلطة ابن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن أحدكم إذا قام يصلى جاءه الشيطان فلبسَ عليه حتى لا يدرى كم صلى ، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدين وهو جالس » قال أبو داود : وكذا رواه ابن عيينة ومعمر والليث

١٠٣١ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا يعقوب ، ثنا ابن أخي الزهرى ، عن محمد بن مسلم ، بهذا الحديث باسناده ، زاد « وهو جالس قبل التسليم » .

١٠٣٢ — حدثنا حجاج ، ثنا يعقوب ، أخبرنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثى محمد بن مسلم الزهرى ، باسناده ومنه قال « فليسجد سجدين قبل أن يسلم ثم يسلم »

باب من قال بعد التسليم

١٠٣٣ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرنى عبد الله بن مسافع ، أن مصعب بن شيبة أخبره ، عن عتبة بن محمد بن الحزث عن عبد الله بن جعفر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من شرك في صلاته فليسجد سجدين بعد ما يسلم »

باب من قام من ثنتين ولم يتشهد

١٠٣٤ — حدثنا القعنى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبد الله بن بحينة أنه قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس ، فقام الناس معه ، فإذا قضى صلاته وانتظرنا التسليم كبر فسجد سجدين وهو جالس قبل التسليم ، ثم سلم صلى الله عليه وسلم

١٠٣٥ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبي وبقية ، قالا : ثنا شبيب ، عن

الزهري ، بمعنى إسناده وحديثه ، زاد « وكان منا المتشهد في قيامه » قال أبو داود : وكذلك مسجدها ابن الزبير قام من ثنتين قبل التسلیم ، وهو قول الزهري
باب من نسى أن يتشهد وهو جالس

١٠٣٦ — حدثنا الحسن بن عمرو ، عن عبد الله بن الوليد ، عن سفيان ،
عن جابر — [يعنى الجمفي] — قال : ثنا المغيرة بن شبيل الأحمسي ، عن قيس بن
أبي حازم ، عن المغيرة بن شعبة . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا
قام الإمام في الركعتين : فان ذكر قبل أن يستوى فاماً فليجلس ، فان استوى فانما
فلا يجلس ويسجد سجدة السهو » [قال أبو داود : وليس في كتابي عن جابر الجعفي
إلا هذا الحديث]

١٠٣٧ — حدثنا عبد الله بن عمر الجشى ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا
السعودى ، عن زياد بن علقة ، قال : صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين
قلنا : سبحان الله ، قال : سبحان الله ، ومضى ، فلما أتم صلاته وسلم سجدة سجدة
السهو ، فلما انصرف قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع كذا صنعت
قال أبو داود : وكذلك رواه ابن أبي ليلى عن المغيرة بن شعبة ،
ورفعه ، ورواه أبو عميس عن ثابت بن عبد الله قال : صلى بنا المغيرة بن شعبة ، مثل
حديث زياد بن علقة ، قال أبو داود : أبو عميس أخو السعدي ، و فعل سعد
ابن أبي وقاص مثل ما فعل المغيرة ، وعمران بن حصين والضحاك بن قيس
ومعاوية بن أبي سفيان ، وابن عباس أقى بذلك وعمر بن عبدالعزيز ، قال أبو داود :
هذا فيمن قام من ثنتين ، ثم سجدوا بعد ما سلما

١٠٣٨ — حدثنا عمرو بن عثمان والربيع بن نافع وعثمان بن أبي شيبة
وشجاع بن مخلد ، بمعنى الاسناد ، أن ابن عياش حديثهم عن عبد الله بن عبد
الكلاء عن زهير — يعني ابن سالم المنسى — عن عبد الرحمن بن جعفر بن

فغير ، قال عمرو وحده : عن أبيه ، عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 « لَكُلْ سَهْوٍ سُجْدَتْنَاهُ بَعْدَ مَا يَسْلِمُ » لَمْ يَذْكُرْ « عَنْ أَبِيهِ » غَيْرَ عمرو
 بَابُ سُجْدَتِ السَّهْوِ فِيهِمَا تَشَهِّدُ وَتَسْلِيمٌ

١٠٣٩ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى
 حدثني أشعث ، عن محمد بن سيرين ، عن خالد — يعني هذا — عن أبي قلابة
 عن أبي المهلب ، عن عران بن حصين ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم
 فسها فسجد سجدين ثم تشهد ثم سلم

باب انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة

٤٠ — حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن رافع ، قالا : ثنا عبد الرزاق ،
 أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن هند بنت الحمرث ، عن أم سلمة قالت : كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم إذا سلم مكث قليلاً ، وكانوا يرون أن ذلك كيما ينفذ النساء
 قبل الرجال

باب كيف الانصراف من الصلاة

١٠٤١ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن سماك بن حرب
 عن قبيصة بن هلب رجل من طيء ، عن أبيه ، أنه صلى مع النبي صلى الله عليه
 وسلم وكان ينصرف عن شقيقه

١٠٤٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سليمان ، عن عمارة
 [ابن عمير] ، عن الأسود بن يزيد ، عن عبد الله قال : لا يجعل أحدكم نصيباً
 للشيطان من صلاته أن لا ينصرف إلا عن يمينه ، وقد رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أكثر ما ينصرف عن شمائله ، قال عمارة : أتيت المدينة بعد فرأيت
 منازل النبي صلى الله عليه وسلم ، عن يساره

باب صلاة الرجل التطوع في بيته

١٠٤٣ — حدثنا أحمد بن [محمد بن] حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبد الله ،
 (١٨٢ — ج أول)

أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ، ولا تتخذوها قبوراً »

١٠٤٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني سليمان ابن بلال ، عن إبراهيم بن أبي النضر ، عن أبيه ، عن بُشْرٍ بن سعيد ، عن زيد ابن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « صلاةُ المرءِ فِي بَيْتِه أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِه فِي مَسْجِدِي هَذَا ، إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ »

باب من صلى لغير القبلة ثم علم

١٠٤٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت وحيد ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس ، فلما زلت هذه الآية (فَوَلَّ وَجْهَكُمْ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَحِيثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلَوْ وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ) فَرَأَى رَجُلٌ مِّنْ بَنِي سَلَمَةَ فَنَادَاهُمْ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاتِ الْفَجْرِ نَحْوُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ : أَلَا إِنَّ الْقَبْلَةَ قَدْ حُوَّلَتْ إِلَى الْكَعْبَةِ ، مَرْتَبَنِ ، فَالْوَالَّا كَمْ رُكُوعٌ إِلَى الْكَعْبَةِ

باب تفريع أبواب الجمعة

[باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة]

١٠٤٦ — حدثنا القعنبي عن مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن المادى عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِي الشَّمْسُ يَوْمُ الجمعة : فِيهِ خَاقَ آدَمَ ، وَفِيهِ أَهْبَطَ ، وَفِيهِ رَتِيبَ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ مَاتَ ، وَفِيهِ تَقَوْمَ السَّاعَةِ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُسِيَّخَةٌ^(١) يَوْمَ الجمعة مِنْ حِينَ تَصْبِحُ حَتَّى تَطْلَعَ الشَّمْسُ شَقَّقَأَ مِنَ السَّاعَةِ ، إِلَّا جَنٌّ وَأَنْسٌ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَصَادُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ

(١) مسيخة ، وبروى ، مصيخة ، والسين بدل من الصاد ، ومعناها مانتظر قد

يصلّى يسأّل الله حاجة إلا أعطاه إياها» قال كعب : ذلك في كل سنة يوم ، قلت : بل في كل جمدة ، قال : فقرأ كعب التوراة ، فقال : صدق النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو هريرة : ثم لقيت عبد الله بن سلام خدينته بمجلسى مع كعب فقال عبد الله بن سلام : قد علمت أية ساعة هي ؟ قال أبو هريرة : قلت له : فأخبرنى بها : فقال عبد الله بن سلام : هي آخر ساعة من يوم الجمعة ، قلت : كيف هي آخر ساعة من يوم الجمعة ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلّى » وتلك الساعة لا يصلّى فيها ؟ فقال عبد الله بن سلام : ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم « من جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلّى » ؟ قال : قلت : بلى ، قال : هو ذاك

٤٧ - حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا حسين بن علي ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة : فيه خلق آدم ، وفيه قيض ، وفيه النخوة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا على من الصلاة فيه ؛ فإن صلاتكم معروضة على » قال : قالوا : يا رسول الله ، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمته^(١) ؟ يقولون بليت ، فقال : « إن الله عز وجل حرم على الأرض أحmad الأنبياء »

باب الاجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة

٤٨ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو - يعني ابن الحيث - أن الجلاح مولى عبد العزيز حدثه ، أن أبا سلمة - يعني ابن عبد الرحمن - حدثه ، عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يوم الجمعة ثنتا عشرة » يزيد ساعة « لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أناه الله عز وجل فالتسوها آخر ساعة بعد العصر »

(١) أرمته بفتح الراء أو كسرها - أي : بليت كاف الحديث

١٠٤٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخوه محرمة — يعني ابن بكر — عن أبيه ، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري . قال : قال لـ عبد الله ابن عمر : أسلمت أباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن الجمعة يعني الساعة ؟ قال : قلت : نعم ، سمعته يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «هـى ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة » قال أبو داود : يعني على التبر

باب فضل الجمعة

١٠٥٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعوش ، عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءُ ثُمَّ أَتَى الجَمَعَةَ فَاسْتَمْعَ وَأَنْصَتْ غَفْرَةً لِمَا بَيْنَ الْجَمَعَةِ وَزِيادَةً ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَفَّا»

١٠٥١ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : حدثني عطاء الخراساني ، عن مولى امرأته أم عثمان ، قال : سمعت علياً رضي الله عنه على منبر الكوفة يقول : إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين برياتها إلى الأسواق فيرمون الناس بالترابيث ، أو الرباث^(١) ، وينبسطون عن الجمعة ، وتغدو الملائكة فيجلسون على أبواب المسجد فيكتبون الرجل من ساعة والرجل من ساعتين حتى يخرج الإمام ، فإذا جلس الرجل مجلساً يستم垦 فيه من الاستماع والنظر فأنصت ولم يلغ كـان له كـفلانـي مـنْ أـجرـ [فـانـ تـأـيـ] وجـلسـ حـيـثـ لاـ يـسـمـعـ فـانـصـتـ وـلمـ يـلغـ كـانـ لهـ كـمـلـ مـنـ أـجزـ] وإن جلس مجلساً يستم垦 فيه من الاستماع والنظر فـلغـاـ وـلمـ يـنـصـتـ كـانـ لهـ كـفـلـ مـنـ وـزـرـ ، ومن قال

(١) «الرباث» جمع ربيثة ، وهي ما يعوق الإنسان عن الوجه الذي يقصد التوجه إليه ، «والترابيث» رواية غير صحيحة ، فإن صحت حلت على أنها جمع تربية وهي المرة من التربية ، وهو مصدر ربه ، مثل قدمت ، أي : حبسه وشطته

يوم الجمعة لصاحبـه «صـه» فقد لـغا وـمن لـغا فـليس لـه فـي جـمعـتـه تـلـكـشـىـ، ثـمـ يـقـولـ فـيـ آخرـ ذـلـكـ: سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ ذـلـكـ، قـالـ أـبـوـ دـاـوـدـ: روـاهـ الـولـيدـ بـنـ مـسـلـمـ عـنـ اـبـنـ جـاـبـرـ قـالـ: بـالـرـبـاثـ، وـقـالـ: مـوـلـيـ اـمـرـأـتـهـ أـمـ عـمـاتـ اـبـنـ عـطـاءـ

باب التشديد في ترك الجمعة

١٠٥٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن عمرو ، قال : حدثني عبيدة بن سفيان الحضرمي ، عن أبي الجعد الضمرى ، وكانت له صحبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ تَحْمِلَتْهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَىْ قَلْبِهِ»

باب كفارة من تركها

١٠٥٣ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا همام ، ثنا قتادة ، عن قدامة بن وبرة المجنفي ، عن سمرة بن جندب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عذرٍ فَلَيَتَصْدِقَ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي نَصْفِ دِينَارٍ» قال أبو داود : [وهكذا] روأه خالد بن قيس وخالقه في الأسناد ووافقه في المتن .

٤٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا محمد بن يزيد واسحق بن يوسف ، عن أيوب أبي العلاء ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ فَاتَهُ الْجُمُعَةُ مِنْ غَيْرِ عذرٍ فَلَيَتَصْدِقَ بِدِرْهَمٍ ، أَوْ نَصْفَ دِرْهَمٍ ، أَوْ صَاعَ حَنْطَةً ، أَوْ نَصْفَ صَاعًّا» قال أبو داود : روأه سعيد ابن بشير [عن قتادة]. هكذا إلا أنه قال : مـا أـنـفـسـ مـدـ ، وـقـالـ: عـنـ سـمـرةـ [قالـ أـبـوـ دـاـوـدـ: سـمـعـتـ أـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ يـسـأـلـ عـنـ اـخـلـافـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ ، فـقـالـ: هـامـ عـنـدـيـ أـحـفـظـ مـنـ أـيـوبـ ، يـعـنـيـ أـبـاـ الـعـلـاءـ]

باب من تجحب عليه الجمعة

١٠٥٥ — حدثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَهَبٌ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ حَدَّثَهُ ، عَنْ عُرُوهَةَ بْنِ الْزَّيْدِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يَتَابُونَ إلَيْهِ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ ، وَمِنْ الْعَوَالِي

١٠٥٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا قبيصة ، ثنا سفيان ، عن محمد بن سعيد — يعني الطائفي — عن أبي سلمة بن نبيه ، عن عبد الله بن هرون ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الجُمُعَةُ عَلَى [كُلًّ] مَنْ سَمِعَ التَّدَاءَ » قال أبو داود : روى هذا الحديث جماعة عن سفيان مقصوراً على عبد الله بن عمرو لم يرفعوه وإنما أسلده قبيصة

باب الجمعة في اليوم المطير

١٠٥٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخينا همام ، عن قنادة ، عن أبي المليح عن أبيه ، أن يوم حذين كان يوم مطر فأمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديه أن الصلاة في الرحال .

١٠٥٨ — حدثنا محمد بن الثنوي ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن صاحب له ، عن أبي مليح ، أن ذلك كان يوم جمعة

١٠٥٩ — حدثنا نصر بن علي قال : سفيان بن حبيب خبرنا ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المليح ، عن أبيه أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في يوم جمعة وأصحابهم مطر لم تبتل أسفلاً نعاهم فأمرهم أن يصلوا في رحالم

باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة

١٠٦٠ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر نزل بضجنان في ليلة باردة فأمر المنادى فنادى أن الصلاة في الرحال ،

قال أيب : وحدثنا نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة أمر المنادى فنادى : الصلاة في الراحل

١٠٦١ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن أيب ، عن نافع ، قال : نادى ابن عمر بالصلاحة بضجنان ، ثم نادى : أن صلوا في رحالكم ، قال فيه : ثم حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر المنادى فنادى بالصلاحة ثم ينادى «أن صلوا في رحالكم» في الليلة الباردة ، وفي الليلة المطيرة ، في السفر قال أبو داود : ورواه حماد بن سلمة عن أيب وعبيد الله قال فيه : في السفر ، في الليلة القراء أو المطيرة

١٠٦٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبوأسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه نادى بالصلاحة بضجنان في ليلة ذات برد وريح ، فقال في آخر ندائه : ألا صلوا في رحالكم ، ألا صلوا في الراحل ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر يقول : ألا صلوا في رحالكم

١٠٦٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، أن ابن عمر - يعني أذن بالصلاحة في ليلة ذات برد وريح - فقال : ألا صلوا في الراحل ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر يقول : ألا صلوا في الراحل

١٠٦٤ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك في المدينة في الليلة المطيرة والغدفة القراء ، قال أبو داود : وروى هذا الخبر يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه : في السفر

١٠٦٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا زهير ،

عن أبي الزير ، عن جابر ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فَطَرْتَنَا فَقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِيُصَلَّ مِنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ » ١٠٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرني عبد الحميد صاحب الزيادي ، ثنا عبد الله بن الحوش ابن عم محمد بن سيرين ، أن ابن عباس قال لمؤذنه في يوم مطير : إذا قلت « أشهد أن محمداً رسول الله » فلا تقل « حي على الصلاة » قل « صلوا في بيونكم » فكان الناس استنكروا ذلك ، فقال : قد فعل ذا من هو خير مني ، إن الجمعة عزمه ، وإني كرهت أن أُخْرِجَكُمْ فتمشون في الطين والمطر

باب الجمعة للملوك والمرأة

١٠٦٧ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، حدثني إسحاق بن منصور ، ثنا هربر ، عن إبراهيم بن محمد بن المنشري ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الجمعة حَقٌّ واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة : عبد ملوك ، أو امرأة ، أو صبي . أو مريض » قال أبو داود : طارق بن شهاب قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئاً

باب الجمعة في القرى

١٠٦٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله الخرجي ، لفظه ، قالا : ثنا وكيع . عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي جمرة ، عن ابن عباس ، قال : إن أول جمعة جمعت في الإسلام بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة لَجَمْعَةً جمعت بِخَوَانِيَّةَ قرية من قرى البحرين ، قال عثمان : قرية من قرى عبد القيس

١٠٦٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، وكان قائد أبيه بعد ما ذهب بصره ، عن أبيه كعب بن مالك ، أنه كان إذا سمع

النداء يوم الجمعة ترَحَّم لأَسْعَدْ من زِيارة ، قُلْتُ لَهُ : إِذَا سَمِعْتَ النَّدَاءَ تَرَحَّمْتَ
لأَسْعَدْ بِنَ زِيَارَةً ، قَالَ : لَأَنَّهُ أَوْلَى مَنْ جَمَعَ بِنَافِ هَرَمَ التَّبَيْتَ مِنْ حَرَّةِ بَنِي
بَيَاضَةَ فِي تَقْيِيْعٍ يُقَالُ لَهُ تَقْيِيْعُ الْعَظَمَاتِ ، قُلْتُ : كَمْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : أَرْبَعُونَ

باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد

١٠٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرَ ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، ثَنَا عَمَّانُ بْنُ الْمَفِيرِةَ ،
عَنْ إِلَيَّاسَ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ الْثَّالِمِيِّ قَالَ : شَهِدَتْ مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفِيَّانَ وَهُوَ يَسْأَلُ
زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ قَالَ : أَشَهَدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي
يَوْمٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَيْفَ صَنَعَ ؟ قَالَ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعْصَنَ فِي الْجَمَعَةِ ، قَالَ :
« مَنْ شَاءَ أَنْ يُصْلِيَ فَلْيُصْلِيْ »

١٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجْلِيِّ ، ثَنَا أَسْبَاطُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رِبَاحٍ ، قَالَ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي يَوْمِ جَمَعَةِ أَوْلَى
النَّهَارِ ، ثُمَّ رُخِّنَ إِلَى الْجَمَعَةِ فَلَمْ يُخْرِجْ إِلَيْنَا ، فَصَلَّيْنَا وَرَحَّلْنَا ، وَكَانَ أَبْنَ عَبَّاسَ
بِالْطَّائِفِ ، فَلَمَّا قَدِمَ ذَكْرُنَا ذَلِكَ لَهُ ، قَالَ : أَصَابَ السَّيْنَةَ

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي جَرِيجٍ ، قَالَ :
قَالَ عَطَاءً : اجْتَمَعَ يَوْمُ جَمَعَةٍ وَيَوْمٌ فِطْرٌ عَلَى عَهْدِ أَبْنَ الزَّيْرِ قَالَ : عِيدَانٌ اجْتَمَعَ
فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، فَجَمِيعَهُمَا جَمِيعًا فَصَلَّاهَا زَكْرِيَّاً بِكُتُبَيْنِ بِكُتُرَةٍ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِمَا حَتَّى صَلَّى الْعَصْرُ

١٠٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَصْنَى وَعُمَرُ بْنُ حَفْصَ الْوَصَابِيِّ ، الْمَعْنَى ، قَالَا :
ثَنَا بَقِيَّةً ، ثَنَا شَعْبَةً ، عَنْ الْمَفِيرِةِ الْضَّبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،
عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « قَدْ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِ مَكْمُومٍ
هَذَا عِيدَانٌ : فَمَنْ شَاءَ أَجْرَاهُ مِنَ الْجَمَعَةِ ، وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ » قَالَ عُمَرٌ : عَنْ شَعْبَةِ

باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة

١٠٧٤ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن مخوّل بن راشد ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة (تزيل) السجدة ، و (هل أتى على الإنسان حين من الدهر)

١٠٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن مخوّل ، بأسناده ومعناه ، وزاد : في صلاة الجمعة بسورة الجمعة و (إذا جاءك المنافقون)

باب اللبس للجمعة

١٠٧٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر .
أن عمر بن الخطاب رأى حنة سيراء — يعني تباع عند باب المسجد — فقال : يا رسول الله ، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة و لِوَفْدٍ إذا قدموا عليك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما يلبسُ هذِه مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ » ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة ، فقال عمر : كَسْوَتِيهَا يا رسول الله وقد قلت في حلة عطارد ما قلت ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنِّي لَمْ أَكُسْكُكَهَا لِتُلْبِسَهَا » فكساه عمر أخاً له مشركاً بـ

١٠٧٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس وعمرو بن الحزب ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه قال : وجد عمر بن الخطاب حلة إِسْبَرَقَ تباع بالسوق فأخذها فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أَبْتَغَهُذِهِ تَجْعَلُ بِهَا الْمَعِيدَ وَلِلْوَفْدِ ، ثم ساق الحديث ، والأول أتم

١٠٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني [يونس و [عمرو ، أن يحيى بن سعيد الأنصاري حدّثه ، أن محمد بن يحيى بن حبان حدّثه ، أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما على أحدكم إن وجد أو ما على أحدكم إن وجدتم أن تأخذن ثوابين يوم الجمعة سوى ثواب مهنته»؟ قال عمرو: وأخبرني ابن أبي حبيب ، عن موسى بن سعد ، عن ابن حبان ، عن ابن سلام أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك على المنبر ، قال أبو داود : ورواه وهب بن جرير عن أبيه عن يحيى بن أبويه عن يزيد بن أبي حبيب عن موسى بن سعد عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب التحلق^(١) يوم الجمعة قبل الصلاة

١٠٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع في المسجد ، وأن تنشد فيه صالة ، وأن ينشد فيه شعر ، ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة

باب [في] اتخاذ المنبر

١٠٨٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القارى القرشى ، حدثى أبو حازم بن دينار ، أن رجلاً أتوا سهيل بن سعد الساعدي وقد امتهروا في المنبر ميم عوده ، فسألوه عن ذلك ، فقال : والله إنى لأعرف مما هو ، ولقد رأيته أول يوم وضع ، وأول يوم جلس عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فلانة - امرأة قد سماها سهيل - أن مري غلامك النبار أن يعمل لي أعوداً أجلس عليهم إذا كاتمت الناس . فأمرته فعملها من طرقه ، الغابة ، ثم جاء بها ، فأرسلته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمر بها فوضيّت همنا ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عليها وكبر عليها ثم رفع وهو عليها ثم نزل الفقير فسجد في أصل

(١) التحلق : هو اتخاذ الحلقة والاجتماع لدراسة العلم

المنبر ، ثم عاد ، فلما فرغ أقبل على الناس فقال : «أَيُّهَا النَّاسُ ؟ إِنَّمَا صنعتْ هَذَا
لَتَأْتُمُوا وَلَتَعْلَمُو صَلَاتِي »

١٠٨١ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن أبي رواد ، عن
نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بَدَنَ قال له نعيم الداري :
أَلَا تأخذ لَكَ مِنْبَرًا يَارَسُولَ اللَّهِ يَجْمَعُ ، أَوْ يَحْمِلُ ، عِظَامَكَ ؟ قال : «بَلٌ» فَاخْذَ
لَهُ مِنْبَرًا مِنْ قَاتِنْ

باب موضع المنبر

١٠٨٢ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا أبو عاصم ، عن يزيد بن أبي عبد ،
عن سلمة [بن الأكوع] قال : كان بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وَبَيْنَ الْحَاطِطِ كَفَرَ مَرْءَ الشَّاة

باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال

١٠٨٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حسان بن إبراهيم ، عن ليث ، عن
مجاهد ، عن أبي الخليل ، عن أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أَبَكَرَهُ
الصلاحة نصفَ النهار ، إلا يوم الجمعة ، وقال «إِنَّ جَهَنَّمَ تَسْجُرُ إِلَّا يَوْمََ الْجُمُعَةِ»
قال أبو داود : هو مرسل : مجاهد أَكْبَرَ من أبي الخليل ، وأبو الخليل لم يسمع
من أبي قتادة

باب [في] وقت الجمعة

١٠٨٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا زيد بن الحباب ، حدثني فليح
ابن سليمان ، حدثني عثمان بن عبد الرحمن التبعي . سمعت أنس بن مالك يقول :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلِّي الجمعة إذا مالت الشمس

١٠٨٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا يعلى بن الحزث ، سمعت إِيَّاسَ

ابن سلمة بن الأكوع ، يحدث عن أبيه ، قال : كنا نصلِّي مع رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الجمعة ثم نتَّصرفُ ولَا يُبَيِّنُ لِجِيبَاتَانِ فِي هَذِهِ

١٠٨٦ - حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي حازم ، عن

سهل بن سعد ، قال : كُنَا نَقِيلُ وَنَتَغَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ

باب النداء يوم الجمعة

١٠٨٧ - حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن يونس ،

عن ابن شهاب ، أخبرني السائب بن يزيد ، أن الأذان كان أوله حين يجلس الإمام على المنبر يوم الجمعة : في عهد النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأبي بكر ، وعمر ، [رضي الله عنهما] فلما كان خلافة عثمان وكثر الناس أمر عثمان يوم الجمعة بالاذان الثالث ، فادَّنَ به على الزوراء ، فثبت الامر على ذلك

١٠٨٨ - حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن

الزهري ، عن السائب بن يزيد ، قال : كان يؤذن بين يدي رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا جلس على المنبر يوم الجمعة على باب المسجد ، وأبي بكر وعمر ، ثم ساق نحو حديث يونس

١٠٨٩ - حدثنا هناد بن السري ، ثنا عبدة ، عن محمد - يعني ابن إسحق -

عن الزهري ، عن السائب قال : لم يكن لرسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا مؤذن واحد بلا لال . ثم ذكر معناه

١٠٩٠ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، أن السائب بن يزيد بن أخت غر أخبره قال : ولم يكن لرسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير مؤذن واحد ، وساق هذا الحديث ، وليس بيامه

باب الامام يكلم الرجل في خطبته

١٠٩١ - حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي ، ثنا خالد بن يزيد ، ثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : لما استوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة قال : «اجلسوا» فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد ، فرأاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : «تمالِّيَاعَبَدَ اللَّهُ بْنَ مَسْعُودَ» قال أبو داود : هذا يعرف مرسل ، إنما رواه الناس عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وخلد هو شيخ باب الجلوس إذا صعد المنبر

١٠٩٣ - حدثنا محمد بن سليمان الأنصاري ، ثنا عبد الوهاب - يعني ابن عطاء - عن العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين : كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ ، أراه قال «المؤذن» ثم يقوم فيخطب ، ثم يجلس فلا يتكلم ، ثم يقوم فيخطب باب الخطبة قائما

١٠٩٣ - حدثنا النفيلي عبدالله بن محمد ، ثنا زهير ، عن سمك ، عن جابر ابن سمرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما ، ثم يجلس ، ثم يقوم فيخطب قائما ، فمن حديث أنه كان يخطب جالسا فقد كذب ، فقال : فقد والله صلية معه أكثر من ألف صلاة

١٠٩٤ - حدثنا إبراهيم بن موسى وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، عن أبي الأحوص ، ثنا سمك ، عن جابر بن سمرة ، قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خطبتان [كان] يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس

١٠٩٥ - حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن سمك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ، ثم يقعد قعدة لا يتكلم ، وساق الحديث

باب الرجل يخطب على قوس

١٠٩٦ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا شهاب بن خراث ، حدثني شعيب بن رزيق الطائي ، قال : جلس إلى رجل له صحبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له الحكم بن حزن الكلبي فأنشأ يحدثنا قال : وفدت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سابعَ سبعةَ ، أو تاسعَ تسعَةَ ، فدخلنا عليه فقلنا : يا رسول الله ، زُنَاكَ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ ، فامر بنا ، أو امر لنا ، بشىء من انحر ، والشأنُ إذ ذاك ^(١) دون ، فاقمنا بها أياماً شهدنا فيها الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام متوكلاً على عصماً ، أو قوس ، فحمد الله وأثنى عليه كلات خفيفات طيبات مباركات ، ثم قال « أيها الناس ، إنكم لن تطقووا ، أو لن تفلوا ، كُلُّ ما أُمِرْتُمْ به ، ولكن سددوا وأبشروا » [قال أبو علي] : بهمث أبا داود قال : ثبتتني في شيء منه بعض أصحابنا [وقد كان انقطع من القرطاس]

١٠٩٧ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عمران ، عن قتادة ، عن عبد ربه ، عن أبي عياض ، عن ابن مسعود . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تشهد قال : « الحمد لله ، نستعينه ونستغفره ، ونحوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يهديه الله فلا مصلح له ، ومن يضلله فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة ، من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئاً »

١٠٩٨ — حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ، أنه سأله ابن شهاب عن تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ، فذكر نحوه ، قال « وَمَنْ يَعْصِيهَا فَقَدْ غَوَى » ونسأله ربنا أن يجعلنا من يطيعه ويطيع رسوله ويتابع رضوانه ويتجنب سخطه ، فاما نحن به قوله

١٠٩٩ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان بن سعيد، حدثني عبد العزيز ابن رفيع، عن نعيم الطائي، عن عدى بن حاتم، أن خطيباً خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: من يطع الله ورسوله ومن يعصهما فقال: «قُمْ»، أو اذهب، بِئْسَ الْخَطِيبُ [أنتَ] »

١١٠٠ — حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثناعية، عن خبيب، عن عبد الله [بن محمد] بن معن، عن بنت الحمرث بن النعمان قالت: ما حفظت قاف إلا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم [كان] يخطب بها كل جمعة، قالت: وكان تَنُورُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتنورنا واحداً، قال أبو داود: قال روح بن عبادة عن شعبة، قال: بنت حارثة بن النعمان، وقال ابن إسحاق: أم هشام بنت حارثة بن النعمان

١١٠١ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني سماك، عن جابر بن سمرة قال: كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قَصْدَاً، وخطبته قَصْدَاً: يقرأ آيات من القرآن ويدرك الناس

١١٠٢ — حدثنا محمود بن خالد، ثنا مروان، ثنا سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن أختها قالت: ما أخذت قاف إلا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يقرؤها في كل جمعة، قال أبو داود: كذا رواه يحيى ابن أيوب وابن أبي الرجال عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن أم هشام بنت حارثة ابن النعمان

١١٠٣ — حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن أخت لعمرة بنت عبد الرحمن كانت أكبر منها، بمعنىه

باب رفع اليدين على المنبر

١١٠٤ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة، عن حصين بن عبد الرحمن،

قال: رأى عمارة بن رؤيبة بشر بن مروان وهو يدعوف يوم الجمعة فقال عمارة: قبح الله هاتين اليدين، قال زائدة: قال حصين: حدثني عمارة قال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما يزيد على هذه، يعني السبابة التي تلّى الابهام

١١٠٥ — حدثنا مسدد، ثنا بشر - يعني ابن الفضل - ثنا عبد الرحمن -

يعني ابن إسحاق - عن عبد الرحمن بن معاوية ، عن ابن أبي ذباب ، عن سهل ابن سعد ، قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهراً يديه قطًّا يدعوه على منبره ، ولا [على] غيره ، ولكن رأيته يقول هكذا ، وأشار بالسبابة وعقد الوسطى بالابهام

باب إقصار الخطب

١١٠٦ — حدثنا محمد بن عبد الله بن نعير، ثنا أبي، ثنا العلاء بن صالح ،

عن عدّي بن ثابت ، عن أبي راشد ، عن عمار بن ياسر ، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإقصار الخطب

١١٠٧ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، أخبرني شيبان أبو معاوية ،

عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة السواني ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة ، إنما هنَّ كلامات يسيرات

باب الدنو من الإمام عند الموعظة

١١٠٨ — حدثنا علي بن عبد الله ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : وجدت

في كتاب أبي بخط يده ولم أسمعه منه : قال قتادة ، عن يحيى بن مالك ، عن سمرة ابن جندب ، أنّ نبي الله صلى الله عليه وسلم قال «احصرُوا الذكر وادنو من (١٩م - ج أول)

الامام ؟ فان الرجل لا يزال يتبعـعـ حتى يُؤخـرـ في الجنة وإن دخلـهاـ «
باب الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث

١١٩ — حدثنا محمد بن الملا ، أن زيد بن حباب حدّثـهم ، ثنا حسين
 ابن واقد ، حدثـي عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : خطبـنا رسول الله صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فأقبلـ الحـسـنـ والـحـسـيـنـ رضـيـ اللهـ عـنـهـماـ عـلـيـهـماـ قـيـصـانـ أـحـرـانـ يـعـرـانـ
 ويـقـومـانـ ، فـنـزـلـ فـأـخـذـهـماـ ، فـصـعـدـ بـهـماـ [الـتـبـرـ] ثمـ قالـ : «ـصـدـقـ اللهـ (ـإـنـاـأـمـوـالـكـ
 وـأـلـادـكـ فـتـهـ)ـ رـأـيـتـ هـذـيـنـ فـلـمـ أـصـبـرـ»ـ ثمـ أـخـذـ فـيـ الخطـبـةـ
باب الاختباء والإمام يخطب

١١٠ — حدثـنا محمدـ بنـ عـوـفـ ، ثـناـ المـقـرـىـ ، ثـناـ سـعـيـدـ بنـ أـبـيـ أـيـوبـ ، عنـ
 أـبـيـ مـرـحـومـ ، عنـ سـهـلـ بنـ مـعـاذـ بنـ أـنـسـ ، عنـ أـبـيـهـ ، أـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
 هـىـ عـنـ الـجـبـوـةـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـالـإـمـامـ يـخـطـبـ

١١١ — حدثـنا دـاوـدـ بـنـ رـشـيدـ . ثـناـ خـالـدـ بـنـ حـيـانـ الرـقـ ، ثـناـ سـلـيـمانـ
 اـبـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ الزـبـرـقـانـ ، عنـ يـعـلـىـ بـنـ شـدـادـ بـنـ أـوـسـ ، قالـ : شـهـدـتـ مـعـ مـعـاوـيـةـ
 يـبـتـ الـقـدـسـ فـجـمـعـ بـنـاـ فـنـظـرـتـ فـاـذـاـ جـلـ مـنـ فـيـ الـمـسـجـدـ أـحـابـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ
 وـسـلـمـ فـرـأـيـهـمـ مـخـتـبـينـ وـالـإـمـامـ يـخـطـبـ ، قالـ أـبـوـ دـاوـدـ : كـانـ اـبـنـ عـمـ يـخـتـبـ وـالـإـمـامـ
 يـخـطـبـ ، وـأـنـسـ بـنـ مـالـكـ وـشـرـيـعـ وـصـصـعـةـ بـنـ صـوـحـانـ وـسـعـيـدـ بـنـ الـمـسـيـبـ وـإـبـرـاهـيمـ
 النـخـعـيـ وـمـكـحـولـ وـإـسـمـاعـيلـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـعـدـ ، وـنـعـمـ بـنـ سـلـامـةـ قالـ : لـاـ بـأـسـ
 بـهـاـ ، قالـ أـبـوـ دـاوـدـ : وـلـمـ يـلـفـيـ أـنـ أـحـدـاـ كـرـهـاـ إـلـاـ عـبـادـةـ بـنـ نـسـىـ
باب الكلام والإمام يخطب

١١٢ — حدثـنا القـعـنـىـ ، عنـ مـالـكـ ، عنـ اـبـنـ شـهـابـ ، عنـ سـعـيـدـ ،
 عنـ أـبـيـ هـرـيـرةـ ، أـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قالـ «ـإـذـاـ قـلـتـ أـنـصـتـ
 وـالـإـمـامـ يـخـطـبـ فـقـدـ لـغـوـتـ»ـ

١١٣ — حدثنا مسدد وأبو كامل ، قال : ثنا يزيد ، عن حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يَخْفِرُ الْجَمَعَةَ نَلَاثَةً نَفْرٌ : رَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو وَهُوَ حَظَهُ مِنْهَا ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو ، فَوْرَجُلٌ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ : إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ ، وَإِنْ شَاءَ مِنْهُ ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَانِصَاتٍ وَسَكُوتٍ وَلَمْ يَتَعَطَّرْ قَبْنَةً سَلَمٌ وَلَمْ يَزُدْ أَحَدًا ، فَهُى كَفَارَةٌ إِلَى الْجَمَعَةِ الَّتِي تَلَيَّا وَزِيادَةً نَلَاثَةً أَيَّامٍ ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) »

باب استئذان الحديث الامام

١١٤ — حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيعي ، ثنا حجاج ، ثنا ابن جرير ، أخبرني هشام بن عمرو ، عن عائشة ، قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا أخذتم أحدكم في صلاته فليأخذ بأئمه ثم ليُنَصَّرِفْ » قال أبو داود : رواه حاد بن سلة وأبوأسامة عن هشام عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم « إذا دخل الإمام يخطب لم يذكرا عائشة رضي الله عنها

باب إذا دخل الرجل والامام يخطب

١١٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حاد ، عن عمرو - وهو ابن دينار - عن جابر ، أن رجلا جاء يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال « أصليت يا فلان ؟ قال : لا ، قال « قُمْ فَارْكِعْ »

١١٦ — حدثنا محمد بن محبوب وإسماعيل بن إبراهيم ، المعنى ، قال : ثنا حفص بن غياث ، عن الأعش ، عن أبي سفيان ، عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة قال : جاء سليمان الفطيفاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له « أصليت شيئاً ؟ قال : لا ، قال : « صل ركعتين ثم جوز فيهما »

١١٧ — حدثنا أئمدة بن حنبيل ، ثنا محمد بن جعفر ، عن سعيد ، عن

الوليد أبى بشر ، عن طلحة ، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث أن سُلَيْكَا جاء فذكراً نحوه ، زاد : ثم أقبل على الناس قال : « إذا جاء أحدكم والامام يخطب فليصل ركعتين يتجوز فيها »

باب تخطى رقاب الناس يوم الجمعة

١١٨ — حدثنا هرون بن معروف ، ثنا بشير بن السرى ، ثنا معاوية ابن صالح ، عن أبى الزاهرية ، قال : كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة خارجاً ، رجل يخطى رقاب الناس فقال عبد الله بن بسر : جاء رجل يخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « اجلس فقد آذيتَ »

باب الرجل ينبعس والامام يخطب

١١٩ — حدثنا هناد بن السرى ، عن عبدة ، عن ابن إسحاق ، عن نافع عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا نَعَسَ أحدكم وهو في المسجد فليتَحَوَّلْ من مجلسه ذلك إلى غيره »

باب الامام يتكلم بعد ما ينزل من المنبر

١٢٠ — حدثنا سليم بن إبراهيم ، عن جرير ، هو ابن حازم ، لا أدري كيف قاله سليم أولاً ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل من المنبر فيعرض له الرجل في الحاجة فيقوم معه حتى يقضى حاجته ثم يقوم فيصلِّي ، قال أبو داود : الحديث ليس بمعلوم عن ثابت ، هو مما تفرد به جرير بن حازم

باب من أدرك من الجمعة ركعة

١٢١ — حدثنا القعنى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَذْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ »

باب ما يقرأ [به] في الجمعة

١١٢٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنشر ، عن أبيه ، عن حبيب بن سالم ، عن النهان بن بشير ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة بـ (سبع اسم ربك الأعلى) و (هل ، أنت حديث الفاشية) قال : وربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما

١١٢٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ضمرة بن سعيد المازني ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، أن الضحاك بن قيس سأله النهان بن بشير : ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة ؟ فقال : كان يقرأ (هل أنت حديث الفاشية)

١١٢٤ — حدثنا القعنبي ، ثنا سليمان - يعني ابن بلال - عن جعفر ، عن أبيه ، عن ابن أبي رافع ، قال : صلى بنا أبو هريرة يوم الجمعة فقرأ بسورة الجمعة ، وفي الركعة الآخرة (إذا جاءك المنافقون) قال : فأدركت أبا هريرة حين انعرف قلت له : إنك قرأت بسورتين كان على رضي الله عنه يقرأ بهما بالكوفة ، قال أبو هريرة : فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة

١١٢٥ — حدثنا مسدد ، عن يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن معذبدين خالد ، عن زيد بن عقبة ، عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة (سبع اسم ربك الأعلى) و (هل أنت حديث الفاشية)

باب الرجل يأتِم بالامام وينهض جدار

١١٢٦ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا هشيم ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، عن عمارة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت . صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجرته والناس يأتُّون به من وراء الحجرة

باب الصلاة بعد الجمعة

١١٢٧ — حدثنا محمد بن عبيد وسليمان بن داود ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ابن زيد ، ثنا أبى يوب ، عن نافع ، أن ابن عمر رأى رجلا يصلى ركعتين يوم الجمعة في مقامه ، فدفعه وقال : أنتصل الجمعة أرباماً ؟ وكان عبد الله يصلى يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٢٨ — حدثنا مسلد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أبى يوب ، عن نافع ، قال : كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلى بعدها ركعتين في بيته ، ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

١١٢٩ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جرير ، أخبرني عرب بن عطاء بن أبي الحوار ، أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد ابن أخت ثور يسأله عن شيء رأى منه معاوية في الصلاة ، فقال : صلية معه الجمعة في المقصورة فلما سلمت قت في مقامي فصليت ، فلما دخل أرسل إلى فقال : لا تعد لما صنفت ، إذا صلية الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج ؛ فإن نبي الله صلى الله عليه وسلم أمر بذلك أن لا توصل صلاة بصلاة حتى يتكلم أو يخرج

١١٣٠ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة المروزي ، أخبرنا الفضل بن موسى ، عن عبد الحميد بن جمفر ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عطاء ، عن ابن عمر قال : كان إذا كان بمكة فصل الجمعة تقدم فصل ركعتين ، ثم تقدم فصل أرباماً ، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصل ركعتين ، ولم يصل في المسجد ، فقيل له ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك

١١٣١ — حدثنا أحمد بن يونس : ثنا زهير ، ح وحدثنا محمد بن الصباح

البزار ، ثنا إسماعيل بن ذكرياء ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال ابن الصباح قال « مَنْ كَانَ مُصْلِيًّا بَعْدَ
الجُمُعَةِ فَلِيُصلِّ أَرْبَماً » وَتَمَ حَدِيثُه ، وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ « إِذَا صَلَّيْتُمُ الْجُمُعَةَ فَصَلُّوْا
بَعْدَهَا أَرْبَماً » قَالَ لِي أَبِي يَاءَ بْنَ يَاءَ « بَإِنْ صَلَّيْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أُتَيْتَ
الْمَنْزِلَ ، أَوِ الْبَيْتَ ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ »

١١٣٢ - حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى
عن سالم ، عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بعد الجمعة
ركعتين في بيته ، قال أبو داود : وكذلك رواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر

١١٣٣ - حدثنا إبراهيم بن الحسن ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج
أخبرني عطا ، أنه رأى ابن عمر يصلى بعد الجمعة فينماز عن مصلاً الذي صلى فيه
الجمعة قليلاً غير كثير ، قال : فيركع ركعتين ، قال : ثم يمشي أنفس من ذلك
فيركع أربع ركعات ، قلت لطاعة : كم رأيت ابن عمر يصنع ذلك ؟ قال : مراواً ،
قال أبو داود : ورواه عبد الملك بن أبي سليمان ولم يتمه^(١)

باب صلاة العيدين

١١٣٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس
قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولم يَمْانِ يلعبون فيها ، فقال :
« ما هذان اليومان » ؟ قالوا : كنا نلعب فيما في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا : يَوْمَ الْأَضْحَى ، وَيَوْمَ الْفَطْرِ »
باب وقت الخروج إلى العيد

١١٣٥ - حدثنا أبو عبد الله بن حنبل ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا صفوان ، ثنا يزيد

(١) فـ بعض النسخ عقد بعد هذا فصلاً بوب له بقوله « باب في القعود بين
الخطتين ، وذكر الحديث الذي تقدم في « باب الجلوس إذا صعد المنبر » وهو
رقم (١٠٩٢) مقتنه وإسناده من غير تغيير في شيء منهما

ابن خير الرببي ، قال : خرج عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس في يوم عيد فطر أو أضحى ، فانكر إبطاء الإمام ، فقال : إننا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه . وذلك حين التسبيح

باب خروج النساء في العيد

١١٣٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبوب و يونس

و حبيب و يحيى بن عتيق وهشام في آخرين ، عن محمد ، أن أم عطية قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج ذوات الحدور يوم العيد ، قيل : فالحيض قال : « لِيَسْتَهِنَّ الْخَيْرُ وَدُعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ » قال : فقالت امرأة : يا رسول الله ، إن لم يكن لأحدهن ثواب كيف تصنع ؟ قال : « تلبسها صاحبها طائفه من ثوبها »

١١٣٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، ثنا أبوب ، عن محمد ، عن أم عطية ، بهذا الخبر ، قال : ويعزل الحيض مهلي المسلمين ، ولم يذكر التوب قال : وحدث عن حفصة عن امرأة تحدثه عن امرأة أخرى قالت : قيل : يا رسول الله ، فذكر معنى [حديث] موسى في التوب

١١٣٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية ، قالت : كنا نؤمر ، بهذا الخبر ، قالت : والحيض يكن خلف الناس فيكبزن مع الناس

١١٣٩ — حدثنا أبو الوليد — يعني الطيالسى — و مسلم ، قالا : ثنا إسحاق بن عثمان ، حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية ، عن جده أم عطية ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة جمل نساء الأنصار في بيت فارسل إلينا عمر بن الخطاب ، فقام على الباب فسلم علينا ، فردنا عليه السلام ، ثم قال : أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إلىكُن ، وأمرنا بالعديد أن نخرج فيما الحيض والعتق ، ولا جمة علينا ، ونهانا عن النبع الجنائز

[باب الخطبة يوم العيد]

١١٤٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو مموية ، ثنا الأعش ، عن إسماعيل

ابن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، ح و عن قيس بن مسلم ، عن طارق ابن شهاب ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة ، فقام رجل فقال : يا مروان ، خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم عيد ، ولم يكن يخرج فيه ، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ، فقال أبو سعيد الخدري : من هذا ؟ قالوا : فلان ابن فلان ، فقال : أما هذا فقد قضى ماعليه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من رأى منكراً فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فليسنه ، فإن لم يستطع فقلبه ، وذلك أضعف الإيمان .

١٤١ - حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر ، قالا : أخبرنا ابن جرير ، أخبرني عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سمعته يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفطر فصلّى فبدأ بالصلاحة قبل الخطبة ، ثم خطب الناس ، فلما فرغ نبي الله صلى الله عليه وسلم نزل فأقى النساء فـَكَرَهُنَّ^١ وهو يتوكأ على يد بلال ، وبلال باسط ثوبه تأق في النساء الصدقة ، قال : تأق المرأة فـَتَخَهَا^(١) ، ويلقين ، ويلقين ، وقال ابن بكر : فـَتَخَتَّهَا

١٤٢ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وحدثنا ابن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن أيوب ، عن عطاء ، قال : أشهد على ابن عباس ، وشهاد ابن عباس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه خرج يوم فطر فصلّى ، ثم خطب ، ثم أقى النساء ومعه بلال ، قال ابن كثير : أكبر علم شعبة فـَأَمْرَهُنَّ^٢ بالصدقة ، فلم يلقين

١٤٣ - حدثنا مسدد وأبو معمر عبد الله بن عمرو ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، بمعناه ، قال : فلن أنه لم

(١) الفتنة - بفتحتين - جمع فتحة ، مثل قبة وقبب ، والفتنة : هي الخواتيم للظام ، وقال الأصمى : هي الخواتيم لافتوص ما

يسمع النساء فشي إليهن و بلال معه فوعظهن وأمرهن بالصدقة، فكانت المرأة تلقى القرط والخاتم في ثوب بلال

١١٤٤ — حدثنا محمد بن عبد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبى يوب ، عن عطاء ، عن ابن عباس فى هذا الحديث قال : نعمت المرأة تعلى القرط والخاتم ، وجعل بلال يحمله فى كستانه ، قال : فقسمه على قفرا ، المسلمين

[باب يخطب على قوس]

١١٤٥ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن عيينة ، عن أبي جناب ، عن يزيد بن البراء ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نُوَولَ يَوْمَ الْعِيدِ قَوْسًا خَطَبَ عَلَيْهِ

باب ترك الأذان في العيد

١١٤٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن عابس ، قال : سأله ربيع بن عباس : أشهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : نعم ، ولو لا مترئي منه ما شهدته من الصفر ، فأقى رسول الله صلى الله عليه وسلم العَلَمَ النَّى عَنْ دَارِ كَثِيرٍ بْنِ الصَّلَتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً ، قال : ثم أمر بالصدقة ، قال : فعل النساء يُشرِّنُ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحْلَوْهُنَّ ، قال : فأمر بِلَا فَاتَاهُنَّ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٤٧ -- حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، عن الحسن بن مسلم عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العيد بلا أذان ولا إقامة ، وأبا بكر ، و عمر أو عثمان ، شك يحيى

١١٤٨ -- حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد ، قالا : ثنا أبو الأحوص عن سماك - يعني ابن حرب - عن جابر بن سمرة ، قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين العيدين بغير أذان ولا إقامة

باب التكبير في العيدين

- ١١٤٩ — حدثنا قتيبة ، ثنا ابن همزة ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في الفطر والأضحى : في الأولى سبع تكبيرات ، وفي الثانية خمسا
- ١١٥٠ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني ابن همزة ، عن خالد بن يزيد ، عن ابن شهاب ، بأسناده ومعناه ، قال : سوى تكبيري الركوع
- ١١٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا المتمر ، قال : سمعت عبد الله بن عبد الرحمن الطانقى يحدث : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال نبى الله صلى الله عليه وسلم « التكبير في الفطر سبعة في الأولى ، وخمس في الآخرة ، والقراءة بعدهما كلتها »
- ١١٥٢ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا سليمان — يعني ابن حيان — عن أبي بطي الطانقى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في الفطر في الأولى سبعا ثم يكبر ، ثم يقوم فيكبر أربعا ، ثم يقرأ ، ثم يركع ، قال أبو داود : رواه وكيع وابن المبارك قالا : سبعا وخمسا
- ١١٥٣ — حدثنا محمد بن العلاء وابن أبي زياد ، المعنى قريب ، قالا : ثنا زيد — يعني ابن حباب — عن عبد الرحمن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، قال : أخبرني أبو عائشة جليس لأبي هريرة أن سعيد بن العاص سأله أبا موسى الأشعري وحذيفة بن الحارث : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الأضحى والفطر ؟ فقال أبو موسى : كان يكبر أربعا تكبيرة على الجنائز ، قال حذيفة : صدق ، فقال أبو موسى : كذلك كنت أكبّر في البصرة حيث كنت عليهم ، وقال أبو عائشة : وأنا حاضر سعيد بن العاص

باب ما يقرأ في الأضحى والفطر

١١٥٤ - حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ضمرة بن سعيد المازفي، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب سأله أبا واقد [الليثي]: ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر؟ قال: كان يقرأ فيهما (ق القرآن المجيد) و (اقترب الساعة وانشق القمر)

باب الجلوس للخطبة

١١٥٥ - حدثنا محمد بن الصباح البزار، ثنا الفضل بن موسى السيناني، ثنا ابن جرير، عن عطاء، عن عبد الله بن السائب، قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد فلما قضى الصلاة قال: «إنا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب» قال أبو داود: هذا مرسل [عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم]

باب الخروج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق

١١٥٦ - حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الله - يعني ابن عمر - عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ يوم العيد في طريق ثم رجع في طريق آخر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد^(١)

١١٥٧ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن جمفر بن أبي وحشية ، عن أبي عميرة بن أنس ، عن عمومته له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن ركبا جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس ، فأمرهم أن يفطروا ، وإذا أصبحوا [أن] يغدوا إلى مصلاهم

(١) هنا أول الجزء السابع من تجزئة الخطيب

١١٥٨ — حدثنا حمزة بن نصير ، ثنا ابن أبي مريم ، ثنا إبراهيم بن سعيد ،
أخبرني أبيس بن أبي يحيى ، أخبرني إسحق بن سالم مولى نوفل بن عدى ، أخبرني
بكر بن مبشر الأنباري ، قال : كنت أغدو مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى المصلى يوم الفطر ويوم الأضحى فَنَسَّلَكُ بطن بطحان حتى نأى المصلى
فَنَصَّلَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرجم من بطن بطحان إلى بيوتنا
باب الصلاة بعد صلاة العيد

١١٥٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، حدثني عدى بن ثابت ،
عن سعيد بن جير ، عن ابن عباس ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم فِطْرٍ فصل ركعتين ، لم يصل قبلهما ولا بعدهما ، ثم أتى النساء و沐ه بلا لـ
فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقى خُرُصَهَا وسِخَابَهَا
باب يصلى بالناس [العيد] في المسجد إذا كان يوم مطر

١١٦٠ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد ، ح وثنا الرييع بن سليمان ،
ثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا رجل من القرويين ، وسماه الرييع
في حديثه عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة ، سمع أبا يحيى عبيد الله التميمي يحدث ،
عن أبي هريرة أنه أصابهم مطر في يوم عيد فصل لهم النبي صلى الله عليه وسلم
صلاة العيد في المسجد

جامع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريغها

١١٦١ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت الروزى ، ثنا عبد الرزاق ،
أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عباد بن تميم ، عن عمه ، أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج بالناس ليَسْتَسْقِي ، فصل لهم ركعتين جهر بالقراءة فيها ، وحوَّل
رداه ، ورفع يديه فدعا واستسقى واستقبل القبلة

١١٦٢ — حدثنا ابن السرح وسليمان بن داود ، قالا : أخبرنا ابن وهب ،
قال : أخبرني ابن أبي ذئب ويونس ، عن ابن شهاب قال : أخبرني عباد بن

تيم المازني ، أنه سمع عمه — وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم —
يقول : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يسترقى فوق الناس ظهره
يدعو الله عز وجل ، قال سليمان بن داود : واستقبل القبلة ، وحول رداءه ، ثم
صلى ركعتين ، قال ابن أبي ذئب : وقرأ فيهما ، زاد ابن السرح : يريد الجهر

١١٦٣ — حدثنا محمد بن عوف قال : قرأت في كتاب عمرو بن الحارث —
يعنى الحارثى — عن عبد الله بن سالم ، عن الزبيدي ، عن محمد بن مسلم ، بهذا
الحديث باسناده ، لم يذكر الصلاة ، قال : وحول رداءه فجعل عطافه الأيمن على
عاتقه الأيسر ، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن ، ثم دعا الله عز وجل

١١٦٤ — حدثنا قبية بن سعيد ، ثنا عبد العزيز ، عن عمارة بن غزية ،
عن عباد بن تيم ، أن عبدالله بن زيد قال : استرقى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعليه حمضة [له] سوداء فثار رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ بأسفلها
فيجعله أعلىها فلما تكلمت قلبها على عاتقه

١١٦٥ — حدثنا التفيلي^(١) وعمان بن أبي شيبة ، نحوه ، قالا : ثنا حاتم بن
إسماعيل ، ثنا هشام بن إسحق بن عبد الله بن كنانة ، قال : أخبرني أبي قال :
أرسلني الوليد بن عتبة ، قال عمان بن عقبة ، وكان أمير المدينة ، إلى ابن عباس أسأله
عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء ، فقال : خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم متبدلاً متوضعاً متضرعاً حتى أتى المصلى ، زاد عمان : فرق على
النبر ، ثم اتفقا : ولم يخطب خطبكم هذه ، ولكن لم يزل في الدعا ، والتضرع
والتكبير ، ثم صلى ركعتين كما يصلى في العيد ، قال أبو داود : والإخبار للتفيلي ،
والصواب ابن عقبة

(١) فـ بعض النسخ تأثير هذا الحديث عن الحديثين اللذين بعده وليس فيها
ترجمة الباب الآتية بعد هذا الحديث بل جملت الكل بابا واحدا

باب في أي وقت يحول رداءه إذا استسقى

١٦٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان - يعني ابن بلال - عن يحيى ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عباد بن تميم ، أن عبد الله بن زيد أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى يستسقى ، وأنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة ، ثم حَوَّلَ رداءه .

١٦٧ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول : سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة
باب رفع اليدين في الاستسقاء

١٦٨ — حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، أخبرنا ابن وهب ، عن حمزة وعمر بن مالك ، عن ابن الماد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عمير مولى بن أبي الهم ، أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى عند أحجار الزيت قربا من الزوراء فلما يدعوه يستسقى رافعا يديه قبل وجهه ، لا يتجاوز بهما رأسه

١٦٩ — حدثنا ابن أبي خلف ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا مسرور ، عن يزيد القمي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أتت النبي صلى الله عليه وسلم يوماً كي فقال : « اللهم اسكننا غيتنا مغيناً مريئناً مريئاً نافعاً - يرضاها ، عاجلاً غير آجل » قال : فأطابت عليهم السماء

١٧٠ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء ، إلا في الاستسقاء ، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه

١٧١ — حدثنا الحسن بن محمد الزغفراني ، ثنا عفان ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستسقى هكذا ، يعني ومدّ يديه وجعل بطونهما على الأرض ، حتى رأيت بياض إبطيه

١١٧٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، أخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عند أحجار الزيت باسطا كفيه

١١٧٣ — حدثنا هرون بن سعيد الأيلى ، ثنا خالد بن تزار ، حدثى القاسم بن مهرور ، عن يونس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : شَكِّي النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُحُوطَ الْمَطَرِ ، فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ فَوْضَعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى ، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَقَمَدَ عَلَى التَّمْبَرِ ، فَكَبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحْمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ قَالَ « إِنَّكُمْ شَكُوتُمْ جَذْبَ دِيَارِكُمْ وَاسْتِئْنَخَأْتُمْ الْمَطَرَ عَنْ إِبَانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ ، وَقَدْ أَمْرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَدْعُوهُ ، وَوَعَدْكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ » ثُمَّ قَالَ « (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يَرِيدُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَلَا مَنْ يَنْفَعُ إِلَّا أَنْ تَنْفِعَهُ ، أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْغَيْثَ ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قَوْةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينِ » ثُمَّ رَفَعَ يَدِيهِ فَلَمْ يَرْزِلْ فِي الرَّفِعِ حَتَّى بَدَا يَاضِ إِبْطِيهِ ، ثُمَّ حَوَلَ إِلَى النَّاسِ ظَهِيرَهُ ، وَقَلَبَ — أَوْ حَوَلَ — رِدَاءَهُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدِيهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابَةً فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ يَادِنَ اللَّهِ ، فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَالَتِ السَّيْوَلُ ، فَلَمَّا رَأَى سَرْعَتْهُمْ إِلَى الْكِنَّ ضَحَّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ فَقَالَ « أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » قَالَ أَبُو دَاؤِدُ : وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ إِسْنَادُهُ جَيْدٌ ، أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقْرُؤُنَ (مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ) وَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ حَجَةٌ لَهُمْ

١١٧٤ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك و يونس بن عبيد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : أَصَابَ أَهْلَ

للدينة قحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما هو يخطبنا يوم الجمعة إذ قام رجل فقال : يا رسول الله ، هلاَّ أكْرَأْتُ ، هلك الشاء ، فادع الله أن يسقينا ، خد يديه ودعنا ، قال أنس : وإن السماء مثل الزجاجة ، فهاجت ريح ، ثم أثنت سحابة ، ثم اجتمعت ، ثم أرسلت السماء ^(١) عَزِيزَهَا ، فخرجنانخوص الماء حتى أتيتنا منازلنا ، فلم يزل المطر إلى الجمعة الأخرى ، فقام إليه ذلك الرجل ، أو غيره ، فقال : يا رسول الله ، شَهَدَتِ البيوت فادع الله أن يعذبه ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال « حَوَّالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا » فنظرت إلى السحاب يتقدَّمُ حول المدينة كأنه إكليل

١١٧٥ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد المقبرى .
عن شريك بن عبد الله بن أبي غفر ، عن أنس أنه سمعه يقول ، فذكر نحو حديث عبد العزيز ، قال : فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه بهذا وجهه فقال « اللهم اسقنا » وساق نحوه

١١٧٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ،
عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [كان يقول] ح وحدثنا
سهل بن صالح ، ثنا علي بن قادم ، أخبرنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو
ابن شعيب عن أبيه ، عن جده ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
استسق قال « اللهم اسق عبادك وبهائرك ، وانشر رحمتك ، وأحيي بلدك الميت »
هذا لفظ حديث مالك

باب صلاة الكسوف

١١٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل بن علية ، عن ابن

(١) « عزالي ، جمع عزلام ، وهي فم المزاده ، يريد أنها أمطرت مطراً كثيراً ،
وما كفولهم مطر كافوه القرب

جريج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، أخبرني منْ أصدقُ ، وظننت أنه يريد
عائشة ، قال : كُسِّفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقام النبي صلى الله
عليه وسلم قياماً شديداً : يقوم بالناس ، ثم يركع ، ثم يقوم ، ثم يركع ، ثم يركع
فركع ركعتين : في كل ركعة ثلاثة ركعات ، يركع الثالثة ثم يسجد ، حتى إن رجالاً
يؤمنون ليخشى عليهم ما قام بهم ، حتى إن سجالاً للماء لتصب عليهم ، يقول إذا
ركع : الله أكبر ، وإذا رفع : سمع الله لمن حمده ، حتى تجلت الشمس ، ثم قال
«إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، ولكنها آيات من آيات
الله عز وجل يخوّف [بها] عباده ، فإذا كُسِّفَا فَأَفَرَّ عُوَا إلى الصلاة»

باب من قال أربع ركعات

١١٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبد الملك ، حدثني

عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كُسِّفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان ذلك [في] اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال الناس : إنما كشفت موت إبراهيم [ابنه صلى الله عليه وسلم] فقام النبي
صلى الله عليه وسلم فصل بالناس ست ركعات في أربع سجادات : كبر ، ثم قرأ
فأطال القراءة ، ثم ركع نحو ما قام ، ثم رفع رأسه فقرأ دون القراءة الأولى ، ثم
ركع نحو ما قام ، ثم رفع رأسه فقرأ القراءة الثالثة دون القراءة الثانية ، ثم ركع
نحو ما قام ، ثم رفع رأسه فأنحدر للسجود فسجد سجدين ، ثم قام فركع ثلاثة
ركعات قبل أن يسجد ، ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها ، إلا
أن ركوعه نحو من قيامه ، قال : ثم تأخر في صلاته فتأخرت الصنوف معه ، ثم
تقدّم قفام في مقامه وتقدّمت الصنوف ، فقضى الصلاة وقد طلعت الشمس ،
فقال : «يا أيها الناس ، إن الشمس والقمر آيات من آيات الله عز وجل لا ينكسفان
لموت بشر ، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك فصلوا حتى تنجلي» وساق بقية الحديث

١١٧٩ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن هشام ، ثنا أبوالزبير ،

عن جابر قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم شديد الحر ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه فأطالت القيام حتى جملوا يغرون ، ثم ركع فأطالت ، ثم رفع فأطالت ، ثم ركع فأطالت ، ثم رفع فأطالت ، ثم سجد سجدين ، ثم قام فصنف نحوا من ذلك ، فكان أربع ركعات وأربع سجادات ، وساق الحديث

١١٨٠ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، ح وحدثنا محمد بن سلطة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : خسفت الشمس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقام فكبّر وصف الناس وراءه ، فاقترا رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ، ثم كبر فركع ركعا طويلا ، ثم رفع رأسه فقال : سمع الله من حمده ربنا ولد الحمد ، ثم قام فاقترا قراءة طويلة هي أدق من القراءة الأولى ، ثم كبر فركع ركعا طويلا هو أذني من الركوع الأول ، ثم قال : سمع الله من حمده ربنا ولد الحمد ، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك ، فاستكمل أربع ركعات وأربع سجادات ، وأنجلت الشمس قبل أن ينصرف

١١٨١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن عباس ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان كثيرون بن عباس يحدثون أن عبد الله بن عباس كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلي في كسوف الشمس ، مثل حديث عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى ركعتين في كل ركعة ركعتين

١١٨٢ — حدثنا أحمد بن الغرات بن خالد أبو مسعود الرازي ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، عن أبيه ، عن أبي جعفر الرازي ، قال أبو داود : وحدثت عن عمر بن شقيق ، ثنا أبو جعفر الرازي ، وهذا لفظه وهو أتم ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية ، عن أبي بن كعب قال : إن كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فقرأ بسورة

من الطول ، وركع خمس ركعات ، وسجد سجدين ، ثم قام الثانية فقرأ سورة من الطول ، وركع خمس ركعات ، وسجد سجدين ، ثم جلس كا هو مستقبل القبلة يدعى حتى انجلی کوفنا

١١٨٣—حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، ثنا حبيب بن أبي ثابت،
عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي صل الله عليه وسلم أنه صل في كسوف
الشمس: قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع،
ثم سجد، والأخرى مثلها

١١٨٤ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا الأسود بن قيس ، حدثني ثعلبة بن عباد البدي من أهل البصرة ، أنه شهد خطبة يوماً لسمرة ابن جندب قال : قال سمرة : بينما أنا وغلام من الأنصار نرمي غررين لنا حتى إذا كانت الشمس قيد رحين أو ثلاثة في عين الناظر من الأفق اسودت حتى آضت كأنها نومة^(١) فقال أحدهما لصاحبه : انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليجعذن شأن هذه الشمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم في أمته حدثنا ، قال : قدفتنا ، فإذا هو يارز فاستقدم فصلى ، فقام بنا كأطول ما قام بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا ، قال : ثم ركع بنا كأطول ما رکع بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا ، ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا ، ثم فعل في الركمة الأخرى مثل ذلك ، قال : فوافق تجلى الشمس جلوسه في الركمة الثانية ، قال : ثم سلم ، ثم قام فحمد الله وأثنى عليه وشهد أن لا إله إلا الله وشهد أنه عبد الله ، ثم سأله ، ألم ينزلك يومكم ، قال : نعم ، خطبة النبي صلى الله عليه وسلم

١١٨٥ — حدثنا موسى بن إسحاق، ثنا وهب، ثنا أبي أيوب، عن أبي قلابة

(١) د تنومنه ، بفتح التاء وتشديد النون مضبوطة - نوع من نبات الأرض
فيه وفي ثمره سواد قليل ، قال الخطابي : التنوم : نبت لونه إلى السواد ، ويقال : بل
هر شجر له ثمر كد اللون

عن قبيصة الملاي ، قال : كشفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فَرِعَا يَخْرُجُ ثوبه وأنا معه يومئذ بالمدينة ، فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام ، ثم انصرف وأنجلت ، فقال « إنما هذه الآيات يخوف الله بها ، فإذا رأيتوا فصلوا كأن حدث صلاة صلیتموها من المكتوبة »

١١٨٦ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا ريحان بن سعيد ، ثنا عبد بن منصور ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن هلال بن عامر ، أن قبيصة الملاي حدثه أن الشمس كشفت ، يعني حديث موسى ، قال : حتى بدت النجوم
باب القراءة في صلاة الكسوف

١١٨٧ — حدثنا عبد الله بن سعد ، ثنا أبي ، عن محمد بن إسحق ، حدثني هشام بن عروة وعبد الله بن أبي سلمة ، عن سليمان بن يسار ، كلهم قد حدثني عن عروة عن عائشة قالت : كشفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس قياما فعَزَّزَتْ قراءته فرأيت أنه قرأ بسوره البقرة ، وساق الحديث ، ثم سجد سجدين ، ثم قام فأطال القراءة فحترت قراءته فرأيت أنه قرأ بسوره آل عمران

١١٨٨ — حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرني أبي ، ثنا الأوزاعي ، أخبرني الزهرى ، أخبرني عروة بن الزبير ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ قراءة طويلة فجَهَرَ بها ، يعني في صلاة الكسوف

١١٨٩ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار [عن أبي هريرة ، كذا عند القاضي ، والصواب] عن ابن عباس : قال : خسفت فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه قياما طويلا بنسو من سورة البقرة ، ثم ركع ، وساق الحديث

باب ينادي فيها بالصلوة

١١٩٠ - حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا الوليد ، ثنا عبد الرحمن بن نمر ، أنه سأله الزهرى ، فقال الزهرى : أخبرنى عروة ، عن عائشة ، قالت : كشفت الشمس فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فنادى : أن الصلاة جامدة باب الصدقة فيها

١١٩١ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الشمس والقمر لا يخسنان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله عز وجل وكمرا وتصدقوا »
باب العتق فيها

١١٩٢ - حدثنا زهير بن حرب ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن هشام ، عن فاطمة ، عن أمها . قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالستافة في صلاة الكسوف

باب من قال يركع ربعين

١١٩٣ - حدثنا أحمد بن أبي شبيب الم Razai ، حدثني الحيث بن عمير البصري ، عن أيوب السختياني ، عن أبي قلابة ، عن النعمان بن بشير ، قال : كشفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمل يصلى ركعتين ركعتين ، ويسأل عنها ، حتى انجلت

١١٩٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : انكشفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ققام رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكدر يركع ، ثم رفع فلم يكدر يرفع ، ثم رفع فلم يكدر يسجد ، ثم سجد فلم يكدر يرفع ، ثم رفع ، وفضل في الركعة الأخرى مثل ذلك ، ثم فتح في آخر سجوده قال « أَفَ أَفَ » ثم قال « رب » ، أَلَمْ تعيذنِ أَن لَا تذهبهم

وأنا فيهم؟ ألم تدعني أن لا تذبهم وهم يستغفرون؟ ففرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته وقد أخذت الشمس، وساق الحديث

١١٩٥ — حدثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا الجريري، عن جيان ابن عمير، عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: بينما أنا أترى بأسمهم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كشفت الشمس فنبذتهم وقلت: لأنظرن ما أحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم كسوف الشمس اليوم، فأنهيت إليه وهو راقم يديه يسبح ويحمد ويهلل ويدعو، حتى حرر عن الشمس، فقرأ بسورتين وركع ركعتين

باب الصلاة عند الظلة ونحوها

١١٩٦ — حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد، حدثني حرمي ابن عمارة، عن عبد الله بن التفسير، حدثني أبي، قال: كانت ظلة على عهد أنس بن مالك، قال: فانيت أنا قلت: يا أبا حمزة، هل كان يصيّبكم مثل هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: معاذ الله، إن كانت الريح لتشتد فنبارد المسجد مخافة القيمة

باب السجود عند الآيات

١١٩٧ — حدثنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان التقى، ثنا يحيى بن كثير، ثنا سلم بن جعفر، عن الحكم بن أبيان، عن عكرمة قال: قيل لابن عباس: ماتت ثلاثة، بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فخر ساجدا، قيل له: [أ] تسبّد هذه الساعة؟ فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا رأيتم آية فاسجدوا»، وأى آية أعظم من ذهب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ٤٤٤

تم بعون الله تعالى وحسن توفيقه طبع الجزء الأول
من كتاب «السنن» للإمام الكبير أبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني، ويليه - إن شاء الله تعالى -
الجزء الثاني مفتتحاً بتغريب أبواب صلاة السفر، نسأله
سبحانه أن يوفق إلى إكماله عنده وفضله؛ إنه ولـ
ذلك، وهو حسبنا ونعم الوكيل

فهرس الجزء الأول

من كتاب

فهرس من الجزء الأول

ص	ص
	كتاب الطهارة : -
١	باب التخل عن قضاء الحاجة
١	١ باب التخل عن قضاء الحاجة
١	٢ الرجل يذلك يده بالأرض
١	٣ إذا استنجى
٢	٤ الرجل يتوا لبولة
٢	٥ ما يقول الرجل إذا دخل الحمام
٢	٦ كرامة استقبال القبلة
٤	٧ الرخصة في
٤	٨ كيف التكشف عند الحاجة
٤	٩ كرامة الكلام
٥	١٠ أ يريد السلام وهو يبول
٥	١١ في الرجل يذكر الله على غير طهور
٥	١٢ الخاتم يكون فيه ذكر الله
	١٣ حدث
	١٤ بدخل به الحمام
٦	١٥ الاستبراء من البول
٦	١٦ البول قائمًا
٧	١٧ الرجل يبول في الليل في الآلة
٧	١٨ يضعه عنده
٧	١٩ الموضع التي نهى عن البول فيها
٧	٢٠ البول في المستجم
٨	٢١ النهي عن البول في البحر
٨	٢٢ ما يقول الرجل إذا خرج من
	٢٣ الحمام
٨	٢٤ كرامة من الذكر بالعين في
	٢٥ الاستبراء
٩	٢٦ الاستمار في الحمام
٩	٢٧ ما ينهى عنه أن يستنجي به
١٠	٢٨ الاستنجاه بالحجارة
١١	٢٩ في الاستبراء
	٣٠ الوضوء في آية الصفر

ص	ص
٤٧	باب الوضوء من مس اللحم الذي وغلمه
٤٨	ترك الوضوء من مس المية
٤٨	مس ما مس النار
٥٠	التشديد في ذلك
٥٠	في الوضوء من اللبن
٥٠	الدم
٥١	النوم
٥٢	ف الرجل يطأ الأذى برجله
٥٢	من يحدث في الصلاة
٥٢	في المذى
٥٥	في الأكوال
٥٦	في الجنب يعود
٥٦	الوضوء لمن أراد أن يعود
٥٧	في الجنب ينام
٥٧	الجنب يأكل
٥٧	من قال يتوضأ الجنب
٥٨	الجنب يؤخر الفسل
٥٩	الجنب يقرأ القرآن
٥٩	الجنب يصافع
٦٠	في الجنب يدخل المسجد
٦٠	في الجنب يصل الناس وموناس
٦١	في الرجل يهدى الله في منامه
٦١	في المرأة ترى ما يرى الرجل
٦٢	في مقدار الماء الذي يهزىء في الفسل
٦٢	الفسل من المثابة
	باب التسمية على الوضوء
	الرجل يدخل يده في الاناء
	قبل أن يغسلها
	صفة وضوء النبي ﷺ
	الوضوء ثلاثة ثلاثة
	مرتين مرتين
	مرة مرة
	فرق بين المضمضة والاستشاق
	في الاستئثار
	تخليل اللغة
	المسح على العامة
	غسل الرجلين
	المسح على الخفين
	التوقيت في المسح
	المسح على الجوربين
	كيف المسح
	في الانتضاح
	ما يقول الرجل إذا توضأ
	الرجل يصل الصلوات بوضوء واحد
	تفريق الوضوء
	إذا شك في الحديث
	الوضوء من قبلة
	الوضوء من مس الذكر
	الرخصة في ذلك
	الوضوء من لحوم الأبل

فهرس الجزء الأول

ص		ص
٦٥	باب الوضوء بعد الفسل	
٦٥	• المرأة هل تنقض شعرها عند الفسل	
٦٧	• في الجانب يغسل رأسه بخطمى	
٦٧	أيجزمه ذلك	
٦٧	• فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء	
٦٧	• في مأكلة الحائض ومجامعتها	
٦٨	• في الحائض تناول من المسجد	
٦٨	• في الحائض لا تنقضي الصلاة	
٦٩	• في إتيان الحائض	
٦٩	• في الرجل يصيب منها ما دون الجماع	
٧١	• في المرأة تستحاض : من قال	
٧١	تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحضر	
٧٤	• من روى أن الحية إذا أدبرت لاندعا الصلاة	
٧٤	• من قال : إذا أفلت الحية	
٧٧	تدع الصلاة	
٧٧	• من روى أن المستحاضة تغسل	
٧٩	لكل صلاة	
٧٩	• من قال تجمع بين الصالاتين وتغسل لها غسلا	
٨٠	• من قال : تغسل من طهر إلى طهر	
٨١	• من قال : المستحاضة تغسل	
١٠١	باب الصلاة في شعر النساء	
١٠١	من ظهر إلى ظهر الرخصة في ذلك	
٨١	باب من قال : تغسل كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر	
٨٢	• من قال : تغسل بين الأيام	
٨٢	• من قال : تتوضأ لكل صلاة	
٨٢	• من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث	
٨٣	• في المرأة ترى الكدرة والصفرة بعد الظهر	
٨٣	• المستحاضة يغشاها زوجها	
٨٣	• ما جاء في وقت النفاس	
٨٤	• الاغتسال من الحيض	
٨٦	• التيمم	
٨٩	• التيمم في الحضر	
٩٠	• الجانب يتيم	
٩٢	• إذا خاف الجانب البرد أتيتيم	
٩٣	• في المجروح يتيم	
٩٣	• في التيمم يجد الماء بعد ما يصل	
٩٤	الوقت	
٩٤	• في الفسل يوم الجمعة	
٩٧	• في الرخصة في ترك الفسل يوم الجمعة	
٩٨	• في الرجل يسلم فيؤمر بالفسل	
٩٨	• المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها	
١٠٠	• من قال : تغسل من طهر إلى طهر	
١٠١	أله فيه	

ص	ص
١٢٦	باب اعتزال النساء في المساجد عن الرجال
١٢٦	فما يقوله الرجل عند دخوله المسجد
١٢٧	ما جاء في الصلاة عند دخول المسجد
١٢٧	في فضل القعود في المسجد
١٢٨	في كراهة إنشاد الصنائف في المسجد
١٢٨	في كراهة البزاق في المسجد
١٣١	ما جاء في المشرك يدخل المسجد
١٣٢	في الموضع التي لا تجوز فيها الصلاة
١٣٣	النهي عن الصلاة في مبارك الأبل
١٣٣	متى يؤمر الفلام بالصلاحة؟
١٣٤	بده الآذان
١٣٥	كيف الآذان
١٤١	في الإقامة
١٤١	في الرجل يؤذن ويقيم آخر
١٤٢	رفع الصوت بالأذان
١٤٣	ما يجب على المؤذن من تعامله مع الوقت
١٤٣	الأذان فوق المنارة
١٤٣	المؤذن يستدير في آذانه
١٤٤	ما جاء في الدعاء بين الآذان والإقامة
١٤٤	ما يقول إذا سمع المؤذن
١٤٥	ما يقول إذا سمع الإقامة
١٠١	باب الذي يصيب التوب
١٠٢	بول الصبي يصيب التوب
١٠٣	الأرض يصيبها البول
١٠٤	في طهور الأرض إذا بيس
١٠٤	في الأذى يصيب الذيل
١٠٥	في الأذى يصيب النعل
١٠٥	الإعادة من النجاسة تكون في التوب
١٠٦	البصاق يصيب التوب
١٠٦	كتاب الصلاة:
١٠٦	باب في المراقبة
١٠٩	في وقت صلاة النبي عليه السلام وكيف كان يصلها
١١٠	في وقت صلاة الظهر
١١١	في وقت صلاة العصر
١١٣	في وقت صلاة المغرب
١١٤	في وقت صلاة العشاء الآخرة
١١٥	في وقت الصبح
١١٥	في المحافظة على وقت الصلوات
١١٧	إذا آخر الإمام الصلاة عن الوقت
١١٨	فيمن نام عن الصلاة أو نسيها
١٢٢	في بناء المساجد
١٢٤	أخذ المساجد في الدور
١٢٥	في السرج في المساجد
١٢٥	في حمى المسجد
١٢٦	في كنس المسجد

ص	
١٤٦	باب ما جاء في الدعاء عند الأذان
١٥٨	باب في جماع الامامة وفضلها
١٤٦	ما يقول عند أذان المغرب
١٥٨	في كرامية التدافع على الامامة
١٤٦	«أخذ الأجر على التاذين»
١٥٩	من أحق بالامامة
١٤٦	في الأذان قبل دخول الوقت
١٦١	إمام النساء
١٤٧	الاذان للاغمى
١٦٢	الرجل يوم القوم وهم له
١٤٧	كارهون
١٤٧	الخروج من المسجد بعد الأذان
١٦٢	إمام البر والفارجر
١٤٨	في المؤذن يتضرر الإمام
١٦٢	إمامه الأغمى
١٤٨	في التثواب
١٦٢	إمامه الزائر
١٤٨	في الصلاة تقام ولم يأت الإمام
١٦٢	ينتظرون نه قعودا
١٥٠	في التشديد في ترك الجماعة
١٦٣	في فضل صلاة الجماعة
١٥١	إمامه من يصلى بهم وقد صلى
١٥٢	ذلك الصلاة
١٥٤	ما جاء في المشي إلى الصلاة
١٦٤	الإمام يصلى من قعود
١٥٥	الرجلين يوم أحد ما صاحبه
١٥٤	كيف يقونان
١٦٦	إذا كانوا اثنان كيف يقونون
١٥٤	فيمن خرج يريد الصلاة
١٦٧	الإمام بنعرف بعد التسليم
١٦٧	الإمام يتطرق في مكانه
١٥٥	ما جاء في خروج النساء إلى
١٦٧	الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه
١٥٤	من آخر الركمة
١٥٥	المسجد
١٦٨	ما يؤمر به المأمور من اتباع
١٥٦	الإمام
١٥٧	التشديد فيمن يرفع قبل الإمام
١٦٩	أو يضع قبله
١٥٧	فيمن صلى في منزله ثم أدرك
١٦٩	المجاعة يصلى معها
١٥٨	إذا صلى ثم أدرك جماعة يبعد

ص		
١٧٠	باب الرجل يعقد التوب في قفاه ثم يصلى وحده خلف الصف	١٨٢ باب الرجل يصلى في ثوب واحد
١٧١	« الرجل يركع دون الصف	١٨٢ « ما يسأر المصلى
١٧٢	يصلى	١٨٣ « الخط إذا لم يجد عصا
١٧٣	بعضه على غيره	١٨٤ « الصلاة إلى الراحة
١٧٤	١٧٠ « في الرجل يصلى في قيص واحد	١٨٤ « إذا صلى إلى سارية أو نحوها
١٧٥	١٧١ « من قال يتزور به	١٨٤ « ابن يجعلها منه؟
١٧٦	١٧٢ « الإسبال في الصلاة	١٨٥ « الصلاة إلى المتعددين والليام
١٧٧	١٧٣ « في كم تصلى المرأة؟	١٨٥ « الدنو من السترة
١٧٨	١٧٤ « المرأة تصلى بغير حمار	١٨٥ « ما يزور المصلى أن يدرأ عن
١٧٩	١٧٤ « ما جاء في السدل في الصلاة	١٨٦ « الممر بين يديه
١٨٠	١٧٤ « الصلاة في شعر النساء	١٨٦ « ما ينهى عنه من المرورين يدى
١٨١	١٧٤ « الرجل يصلى عاتصاً شعره.	١٨٧ « المصلى
١٨٢	١٧٥ « الصلاة في النعل	١٨٧ « ما يقطع الصلاة
١٨٣	١٧٦ « المصلى إذا خلعت عليه أين يضعهما	١٨٨ « ستة الإمام ستة من خلفه
١٨٤	١٧٦ « الصلاة على الحزرة	١٨٩ « من قال المرأة لا تقطع الصلاة
١٨٥	١٧٦ « الصلاة على الحصير	١٩٠ « من قال الحمار لا يقطع الصلاة
١٨٦	١٧٧ « الرجل يسجد على ثوبه	١٩١ « من قال الكلب لا يقطع الصلاة
١٨٧	١٧٧ « تفريغ أبواب الصفوف :	١٩١ « من قال : لا يقطع الصلاة شيء
١٨٨	١٧٧ « تسوية الصفوف	١٩١ « تفريغ استفتاح الصلاة : باب
١٨٩	١٧٨ « باب الصفوف بين السواري	١٩٢ « رفع اليدين في الصلاة
١٩٠	١٧٩ « من يستحب أن يلي الإمام في	١٩٤ « استفتاح الصلاة
١٩١	١٨٠ « الصف وكرامة التأخر	١٩٩ « من لم يذكّر الرفع عند الركوع
١٩٢	١٨١ « باب مقام الصبيان من الصف	٢٠٠ « وضع اليدي على اليسرى في الصلاة
١٩٣	١٨١ « صف النساء وكرامة التأخر	٢٠١ « ما يستفتح به الصلاة من الدعاء
١٩٤	١٨٢ « من رأى الاستفتاح بسبحانك	٢٠٦ « عن الصف الأول
		اللهم ١٨٢ « مقام الإمام من الصف

<p>ص</p> <p>٢٢٣ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع</p> <p>٢٢٤ دعاء بين السجدين</p> <p>٢٢٥ رفع النساء إذا كان مع الرجال رمهن من السجدة</p> <p>٢٢٦ صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود</p> <p>٢٢٩ قوله النبي ﷺ كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه</p> <p>٢٢٩ باب تفريع أبواب الركوع والسجود وضع اليدين على الركبتين</p> <p>٢٣٠ ما يقول الرجل في ركوعه وسبوده</p> <p>٢٣١ في الدعاء في الركوع والسجود</p> <p>٢٣٢ دعاء في الصلاة</p> <p>٢٣٤ مقدار الركوع والسبود</p> <p>٢٣٥ أعضاء السجود</p> <p>٢٣٦ في الرجل يدرك الإمام ساجدا كيف يصنع</p> <p>٢٣٦ من رأى القراءة إذا لم يجهز السبود على الألف والجيبة</p> <p>٢٣٦ ما يجزئ الأمي والأعمى صفة السجود</p> <p>٢٣٧ الرخصة في ذلك للضرورة</p> <p>٢٣٧ في التخصر والاقناء</p> <p>٢٣٨ البكاء في الصلاة</p> <p>٢٣٨ كراهة الوسوسة وحديث النفس في الصلاة</p>	<p>ص</p> <p>٢٠٦ باب السكتة عند الافتتاح</p> <p>٢٠٧ د من لم ير الجهر بسم الله الرحمن الرحيم</p> <p>٢٠٨ من جهر بها</p> <p>٢٠٩ د تخفيف الصلاة للأمر يحدث</p> <p>٢١٠ د في تخفيف الصلاة</p> <p>٢١١ د ما جاء في نقصان الصلاة</p> <p>٢١١ د ما جاء في القرامة في الظاهر</p> <p>٢١٣ د تخفيف الآخرين</p> <p>٢١٣ قدر القراءة في صلاة الظهر والنصر</p> <p>٢١٤ د قدر القراءة في المغرب</p> <p>٢١٥ د من رأى التخفيف فيها</p> <p>٢١٥ د الرجل يبعد السورة الواحدة في الركبتين</p> <p>٢١٦ د القراءة في الفجر</p> <p>٢١٦ د من ترك القراءة في صلاته بفاتحة</p> <p>الكتاب</p> <p>٢١٨ د من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر لام</p> <p>٢١٩ د من رأى القراءة إذا لم يجهز</p> <p>٢٢٠ د ما يجزئ الأمي والأعمى من القراءة</p> <p>٢٢١ د تمام التكبير</p> <p>٢٢٢ د كيف يضع ركبته قبل يديه</p> <p>٢٢٢ د التهوusch في الفرد</p> <p>٢٢٣ د الأقامة بين السجدين</p>
--	--